



الجمهورية التونسية

مشروع قانون
المالية 2022

التقرير حول نشاط الصناديق الخاصة

ملحق 10

الفهرس

5	ملخص تنفيذي
13	تقديم عام
21	تطور نشاط الصناديق الخاصة خلال الفترة 2018 - 2022
21	I. النتائج المسجلة خلال الفترة 2018 - 2020
74	II. النتائج المنتظرة لسنة 2021
79	III. تقديرات سنة 2022
86	IV. أداء الصناديق الخاصة والأنشطة والتدخلات لسنة 2022


الملاحق :

123	ملحق 1: التوزيع الجهوي للامتيازات المالية المسندة إلى الباعثين على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
124	ملحق 2 : التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى
125	ملحق 3 : التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري
126	ملحق 4 : التوزيع الجهوي لتدخلات الحساب المركزي للتنمية الفلاحية
127	ملحق 5 : التوزيع الجهوي لتدخلات صندوق النهوض بقطاع الزيتون
128	ملحق 6 : بطاقة تعريف الصناديق الخاصة والحسابات الخاصة

ملخص تنفيذي

النتائج المسجلة خلال الفترة 2018 - 2020

الوحدة: ألف دينار



(*) تمّ تحيين أرقام سنتي 2018 و2019 تبعاً لتحيين أرقام صندوق تغطية مخاطر الصرف على ضوء تقارير مراقب الحسابات وإدراج متابعة لتصفية تعهدات صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية.

تطوّرت موارد الصناديق الخاصة خلال الفترة 2018 - 2020 ويرجع ذلك أساساً إلى أهمّية الفوائض المنقولة من سنة إلى أخرى والزيادة في تعبئة الموارد الذاتية. في حين أنّ منحة الدولة المحالة للصناديق الخاصة قد عرفت تراجعاً سنة 2020 مقارنة بسنة 2019.

كما تطوّرت نفقات الصناديق خلال نفس الفترة ويرجع ذلك إلى:

- أهمية الإمتيازات والتشجيعات المسندة للإستثمارات الخاصة في إطار القانون الجديد للإستثمار على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية والصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري،
- توسيع قائمة الأنشطة الاقتصادية والترفيه في سقف كلفة المشاريع التي يمكنها الإنتفاع بإمتيازات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى،
- صرف مبالغ هامة على موارد الصندوق الوطني للضمان بعنوان ضمان القروض البنكية غير القابلة للإستخلاص،
- التقدّم في تسوية جزء من متخلّلات صندوق ضمان مخاطر الصرف تجاه البنوك والمؤسسات المالية،

- تقدّم صندوق ضمان المؤمن لهم في صرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتضررة من الفيضانات المسجلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018،

- شروع صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية سنة 2020 في صرف التعويضات لفائدة الفلاحين المتضررين من الجفاف.

التوزيع الجهوي لتدخلات الصناديق الخاصة لسنة 2020



تستأثر ولايات سيدي بوزيد والقيروان والقصرين وقفصة وصفاقس وسليانة بـ 52,9% من جملة تدخلات صندوق التطوير واللامركزية الصناعية والصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى والصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري والحساب المركزي للتنمية الفلاحية وصندوق النهوض بقطاع الزيتون لسنة 2020.

أداء الصناديق الخاصة

صندوق التطوير واللامركزية الصناعية	<p>2020-2018</p> <ul style="list-style-type: none"> • عدد المؤسسات المحدثّة: 515 مؤسسة • حجم الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق: 110,187 م د • عدد الحملات التحسيسية المنجزة لفائدة الباعثين والهيكل الممولة للمشاريع: 662 حملة • عدد الباعثين المنتفعين بعمليات تكوين: 2657 باعث • عدد الباعثين المنتفعين بعمليات مرافقة: 945 باعث
صندوق النهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى	<p>2020-2018</p> <ul style="list-style-type: none"> • عدد المشاريع الممولة: 3483 مشروع • عدد مواطن الشغل المحدثّة: 6492 مواطن شغل • حجم الإستثمارات الممولة: 134,476 م د • حجم الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق: 40,552 م د
الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري	<p>2020-2018</p> <ul style="list-style-type: none"> • عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق: 19462 منتفع • عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق: 3571 منتفع • مبالغ القروض الفلاحية المتخلّى عنها من قبل الدولة: لا شئ
الحساب المركزي للتنمية الفلاحية	<p>2020-2019</p> <ul style="list-style-type: none"> • عدد المشاريع المنتفحة بالمنح المسندة على موارد الصندوق: 6322 مشروع • عدد مشاريع التحويل الأولى المندمجة المنتفحة بالمنح: 11 مشروع • عدد المنتفعين بالقروض العقارية المسندة على موارد الصندوق: 285 منتفع
صندوق النهوض بقطاع الزيتون	<p>2020-2019</p> <ul style="list-style-type: none"> • عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق: 967 منتفع
الصندوق الوطني للضمان	<p>2020-2018</p> <ul style="list-style-type: none"> • حجم قروض الإستغلال المصرّح بها لضمان الصندوق: 138,782 م د • حجم قروض الإستثمار المصرّح بها لضمان الصندوق: 464,666 م د • عدد القروض الفلاحية المعاد جدولتها والمنتفحة بتكفل الصندوق بالفوائض الناجمة عنها: 2660 قرض فلاحي • عدد القروض البنكية المنتفحة بضمان الصندوق: 1570 قرض بنكي

صندوق تغطية مخاطر الصرف

2020

- مبالغ القروض الخارجية الجارية المنتفعة بتغطية الصندوق: 2862,131 م د
- عدد البنوك والمؤسسات المالية المنتفعة بتدخلات الصندوق: 18 مؤسسة
- مبلغ المتخلدات بذمة الصندوق تجاه البنوك والمؤسسات المالية: 197,973 م د

صندوق ضمان المؤمن لهم

منذ إحداث الصندوق إلى موفى 2020

- العدد الجملي للمؤمن لهم المستفيدين من تدخلات الصندوق: 13936 مؤمن لهم
- نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤمن لهم: 51,7 %
- العدد الجملي للمؤسسات المتضررة من الإضرابات الشعبية والمستفيدة من تدخلات الصندوق: 695 مؤسسة
- نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الإضرابات الشعبية: 97 %
- العدد الجملي للمؤسسات المتضررة من الفيضانات والمستفيدة من تدخلات الصندوق: 112 مؤسسة
- نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الفيضانات: 94 %

صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية

2020-2019

- العدد الجملي للمكتتبين في الصندوق في نهاية الموسم الفلاحي: 1415 مكتب
- المبلغ الجملي للإكتتابات: 1359 أد
- مساحة الأراضي المغطاة بالتأمين: 60027 هكتار

صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات من ذوي الدخل غير القار

2020-2018

- مبلغ الاعتمادات المحالة للصندوق من ميزانية الدولة: 20 م د
- تنظيم ندوة للتعريف ببرنامج الصندوق لدى البنوك والإدارات المعنية بدعم من البنك الدولي سنة 2018
- تكوين 3 إطرارات من الشركة التونسية للضمان بالخارج بالتعاون مع البنك الدولي
- عقد إجتماعات ثنائية بين الشركة التونسية للضمان و4 بنوك التي أبدت إنخراطها في البرنامج سنة 2019
- تنظيم ملتقى موفى 2019 لدراسة المخاطر المحتملة من البرنامج
- الشروع في تطوير نظام معلوماتي خاص بالبرنامج سنة 2020

صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية

منذ إحداث الصندوق إلى موفى 2020

- المبالغ المصروفة بعنوان آلية الضمان: 0,251 م د
- المبالغ المصروف بعنوان بقية الآليات: 57,125 م د
- العدد الجملي للمؤسسات المنتفعة بتدخلات الصندوق بعنوان آلية الضمان: 1 مؤسسة
- العدد الجملي للمؤسسات المنتفعة بتدخلات الصندوق بعنوان بقية الآليات: 122 مؤسسة
- العدد الجملي لمواطن الشغل الإضافية المزمع إحداثها ضمن عملية إعادة الهيكلة: 2211 مواطن شغل
- تمّ إيقاف العمل بتدخلات الصندوق في مارس 2019 في حين تتواصل عملية متابعة تصفية تعهداته

تطور موارد ونفقات الصناديق الخاصة لسنة 2022

الوحدة: ألف دينار



التطور	تقديرات 2022	ق م محين 2021	
% 4,4	2 191 580	2 099 649	الموارد
% 1,5	1 307 100	1 287 339	النفقات

ينتظر أن تسجل موارد الصناديق الخاصة لسنة 2022 تطورا بـ 4,4 % مقارنة بسنة 2021 يرجع أساسا إلى أهمية الفوائض المتوقع نقلها من تصرف سنة 2021 إلى تصرف سنة 2022 والترفيغ في منحة الدولة المحالة لفائدتها فضلا عن توقع زيادة في تعبئة الموارد الذاتية على إثر تحسين نسب الإستخلاص للموارد الراجعة للصناديق وتطوير مردودية التوظيفات للموارد المتوفرة والبحث عن آليات جديدة لتدعيم الموارد الذاتية للصناديق الخاصة.

وبالتوازي، ستشهد نفقات الصناديق الخاصة لسنة 2022 تطورا بـ 1,5 % مقارنة بسنة 2021 ستخصص لـ:

- دعم موارد الجماعات المحلية لجعلها أكثر فعالية في تخطيط وتنفيذ مشاريعها الإستثمارية وفي توفير المرافق والخدمات الضرورية للمواطنين وللمؤسسات المنتصبة بها وكذلك لتحسين إيصال الخدمات والمرافق إلى المناطق المحرومة،
- التشجيع على بعث المشاريع الفردية والمؤسسات الصغرى والمتوسطة وإستكمال تنفيذ برنامج إعادة هيكلة المؤسسات التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية،
- التخفيف من حدّة الخسائر الناجمة عن الجوائح الطبيعية أو عن جائحة «كورونا» أو عن تقلبات سعر صرف الدينار مقابل العملات الأجنبية.

وباعتبار دقة الوضع وحرصا على المحافظة على التوازنات العامة للصناديق الخاصة على المدى المتوسط، سيتمّ العمل على ترشيد الإمتيازات المسندة إلى الإستثمارات الخاصة وتفادي إزدواجية الإنتفاع بالحوافز المسندة في إطار الصناديق الخاصة وعلى موارد أخرى. كما سيتمّ إضفاء أكثر نجاعة على تدخلات الصناديق المخصّصة لدفع الإستثمار الخاص من خلال إرساء مبادئ الحوكمة الرشيدة في إدارة ومراقبة أنشطتها.

تقديرات موارد ونفقات الصناديق الخاصة لسنة 2022



تقديم عام



يمرّ الاقتصاد التونسي منذ سنوات بمرحلة صعبة تتسم بارتفاع المديونية وضعف نسبة التنمية وتزايد الضغوطات على المالية العمومية. وقد إزدادت الأوضاع حدّة سنة 2020 في ظلّ جائحة كورونا التي ساهمت في الكشف بأكثر وضوح عن الإشكاليات الهيكلية التي يعاني منها الإقتصاد التونسي وعن الهشاشة الحادّة التي أصبحت عليها كل القطاعات والمنظومات الإقتصادية بدون إستثناء. وقد تواصلت الإنعكاسات المختلفة لهذه الأزمة سنة 2021.

وفي ظلّ هذا الظرف الإقتصادي المتأزم، أصبح تنشيط الإقتصاد والمحافظة على ديمومة المؤسسات الإقتصادية وعلى القدرة الشرائية للفئات الهشّة والتقليص من البطالة ودفع التنمية المحلية والجهوية من أهمّ الرهانات التي ينبغي على السلطات التونسية كسبها حاليا.

وفي هذا الإطار، تلعب الصناديق الخاصة دورا هاما في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة وفي معاضدة جهودات التنمية والإستثمار. حيث أنّها تمثل أداة لتعبئة موارد متأتية أساسا من ميزانية الدولة ومن إسترجاع القروض المسندة للمستفيدين ومن أيّ مصادر أخرى. وتوظف هذه الموارد قصد تغطية تدخلات الدولة في قطاعات معيّنة أغلبها ذات طابع إستثماري. كما تمّ على مستوى آخر بمقتضى قانون المالية لسنة 2021 إحداث صندوق جديد لدعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية الذي يهدف إلى تعزيز تدخل الدولة في مجال دعم التنمية المحلية والجهوية كأداة لدفع عجلة النموّ.

وقد عرّف الفصل 33 من القانون الأساسي للميزانية عدد 15 المؤرخ في 13 فيفري 2019 الصناديق الخاصة كما يلي: «تحدث بمقتضى قانون المالية للسنة أو قانون

المالية التعديلي صناديق خاصة لتمويل تدخلات في قطاعات معينة. ويمكن أن تعهد مهمة التصرف في هذه الصناديق إلى مؤسسات أو هياكل مختصة بمقتضى إتفاقيات تبرم مع الوزير المكلف بالمالية ورئيس الإدارة تحدّد بمقتضاها الأهداف المطلوب تحقيقها والمؤشرات التي تمكن من تقييم النتائج. كما يمكن أن ترصد لفائدتها إعمادات من ميزانية الدولة وذلك بالإضافة إلى المبالغ التي يتمّ إسترجاعها من القروض المسندة أو مداخيل أخرى يمكن توظيفها لفائدتها. تنقح وتلغى هذه الصناديق بمقتضى قانون المالية لسنة أو قانون المالية التعديلي».

ويجب التمييز بين الصناديق الخاصة والحسابات الخاصة التي تفتح وجوبا لدى أمين المال العام للبلاد التونسية من ناحية ولا يمكن إسناد إعمادات من ميزانية الدولة لفائدتها من ناحية أخرى (أنظر الملحق عدد 6).

سيتناول هذا التقرير متابعة تطوّر نشاط الصناديق الخاصة خلال الفترة 2018 - 2022. وتشمل قائمة الصناديق الخاصة 12 صندوق بإعتبار إدراج متابعة لصندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية المحدث بقانون المالية لسنة 2021 وصندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية المحدث بمقتضى قانون المالية التكميلي لسنة 2014 والذي تمّ إيقاف العمل نهائيا بتدخلاته على إثر إحداث خط إعتقاد بمقتضى قانون المالية لسنة 2018 مفتوح لدى البنك المركزي التونسي وله نفس تدخلات الصندوق. لذا، سيقصر التقرير على متابعة تقدّم تصفية تعهدات الصندوق المذكور.

وبالتالي، ستضمّ قائمة الصناديق الخاصة كلّ من:

- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى
- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري
- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)
- صندوق النهوض بقطاع الزيتون
- الصندوق الوطني للضمان
- صندوق تغطية مخاطر الصرف
- صندوق ضمان المؤمن لهم
- صندوق تعويض الاضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار
- صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية
- صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية

وتتدخّل هذه الصناديق قصد:

- تنشيط الإستثمار الخاص وتشجيع الإنتصاب بمناطق التنمية الجهوية وخلق مواطن الشغل من خلال مساعدة باعثي المشاريع على توفير التمويل الذاتي ومرافقتهم خلال مراحل إنجاز مشاريعهم،

- المحافظة على ديمومة الإستثمارات الخاصة وضمان إستقرار القطاعات الاقتصادية من خلال:

• تمويل آليات التغطية ضدّ المخاطر الناجمة عن الكوارث الطبيعية أو عن الأوضاع السياسية للبلاد أو عن تقلبات أسعار الصرف أو عن عجز المستثمرين عن سداد قروضهم تجاه المؤسسات المالية،

• تمويل برنامج إعادة هيكلة المؤسسات التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية الذي يشمل عديد الآليات منها التشخيص والمرافقة والترفيغ في رأس المال عن طريق قروض المساهمات أو عن طريق مساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية وإسناد القروض (قروض إعادة الجدولة، قروض التمويل) ومنح ضمان للتمويلات المسندة في إطار برنامج إعادة الهيكلة،

- مساعدة الفئات الاجتماعية ذات الدخل غير القار على إقتناء أو بناء مسكن من خلال تمويل نظام ضمان القروض السكنية المسندة لفائدتهم،

- دعم التنمية المحلية والجهوية وتفعيل النظام اللامركزي من خلال تمويل الجماعات المحلية ومساعدتها على مجابهة الأعباء المحمولة عليها وتحقيق التضامن والحدّ من التفاوت بينها.

وقد إتّسم أداء الصناديق الخاصة خلال السنّة أشهر الأولى من سنة 2021 مقارنة بنفس الفترة من سنة 2020 بما يلي:

- تطوّر موارد الصناديق الخاصة من 872716 أ د خلال السداسي الأول من سنة 2020 إلى 1410331 أ د خلال نفس الفترة من سنة 2021 نتيجة:

• إرتفاع حجم الفوائض المنقولة من تصرّف سنة 2020 إلى تصرّف سنة 2021 والتي بلغت 801628 أ د مقابل فوائض بـ 701043 أ د منقولة من تصرّف سنة 2019 إلى تصرّف سنة 2020،

• الزيادة في تعبئة الموارد الذاتية بالإضافة إلى شروع صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية خلال السداسي الأول من سنة 2021 في تعبئة الموارد الراجعة له،

• أهمية منحة الدولة المحالة من ميزانية الدولة لفائدة هذه الصناديق خلال السداسي الأول من سنة 2021 مقارنة بنفس الفترة من سنة 2020 ويرجع ذلك إلى أهمية المنحة المسندة إلى صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية المحدث سنة 2021 بالإضافة إلى أنّ سنة 2020 تعتبر إستثنائية بالنظر إلى التدابير التي أقرتها الدولة لإحتواء فيروس «كورونا» خلال السداسي الأول من سنة 2020 من ذلك الحجر الصحي الشامل وصدور المرسوم عدد 13 بتاريخ 27 أفريل 2020 المتعلق بمراجعة الآجال الخاصة بإنجاز الإستثمار والإنتفاع بالحوافز،

- تطوّر نفقات الصناديق الخاصة من 151145 أد خلال السداسي الأول من سنة 2020 إلى 614062 أد خلال نفس الفترة من سنة 2021 نتيجة:

- تسديد صندوق ضمان المؤمن لهم لمبلغ أصل القرض الرقاعي لفائدة خزينة الدولة،
 - تحويل مبالغ هامة لفائدة الجماعات المحلية على موارد صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية،
 - تطوّر ملحوظ لتدخلات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى والحساب المركزي للتنمية الفلاحية وصندوق النهوض بقطاع الزيتون.
- وسيتواصل العمل خلال سنة 2022 على تحقيق الأهداف المرسومة للصناديق الخاصة ودعمها للإضطلاع بالتدخلات الموكولة لها مع المحافظة على التوازنات المالية للصناديق على المدى المتوسط.

وبالنظر إلى تواصل التأثيرات السلبية للأزمة الوبائية «كورونا» على مناخ الإستثمار والتنمية المحلية والجهوية وعلى قدرة الفئات من ذوي الدخل غير القار على بناء أو شراء مسكن، فإنه سيكون للصناديق الخاصة دور محوري في:

- تعزيز دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية والجهوية،
 - تنمية الإستثمار في القطاعات ذات الأولوية وتشجيع بعث المشاريع ذات الأهمية الوطنية والمشاريع المنجزة بمناطق التنمية الجهوية،
 - دعم الأنشطة الاقتصادية والمستثمرين بما يمكن من مواجهة الكوارث والأزمات.
- وبالتوازي، ستركز العمل إنطلاقا من سنة 2022 على:

- تنويع مصادر تمويل الصناديق الخاصة وتطوير تدخلاتها بعد تحديد نقاط القوة والضعف،

- حسن توجيه موارد الصناديق لتحقيق الأهداف المرجوة،

- حسن إدارة الصناديق بما سيضمن إستدامة التنمية والإستثمارات الخاصة،

-إحالة التصرف المالي في بعض الصناديق خاصة تلك المخصصة لدفع الإستثمار إلى الصندوق التونسي للإستثمار بهدف تبسيط الإجراءات وتقليص آجال صرف المنح ورقمنة مسار الإمتيازات،

- إعتناء مبادئ الحوكمة الرشيدة في تسيير الصناديق الخاصة بدءاً من الشفافية في كامل معاملاتها وتقسيم واضح للمهام والمسؤوليات بين مختلف الهياكل المكلفة بإدارة نشاط الصناديق ووصولاً إلى الرقابة الدقيقة على كل ما له علاقة بالصناديق وهو ما سيسمح بالإستغلال الأمثل لمواردها.

تطوّر نشاط
الصناديق الخاصة
خلال الفترة 2018 - 2022

للنظر في مدى توفّق الصناديق الخاصة في الإضطلاع بالتدخلات الموكولة إليها وتحقيق الأهداف المرسومة لها في ظلّ إنتشار جائحة 'كورونا' وتنامي عجز ميزانية الدولة سنتي 2020 و2021، تمّ متابعة تطوّر نشاط الصناديق الخاصة خلال الفترة 2018 - 2022 وتحليل النتائج من خلال جملة الموارد المعبّئة والنفقات المنجزة والأنشطة والمبادرات التي تم تمويلها من قبل هذه الصناديق.

I. النتائج المسجّلة خلال الفترة 2018 – 2020:

بلغت موارد الصناديق الخاصة 1262034 أد سنة 2020 مقابل 1244715 أد سنة 2019 و968637 أد سنة 2018 أي بمعدل تطور سنوي إيجابي بـ 14,1% خلال الفترة 2018 - 2020.

ويرجع تطوّر موارد الصناديق الخاصة إلى:

-أهمية الفوائض المنقولة من التصرف السابق حيث بلغت 709403 أد سنة 2020 مقابل 708236 أد سنة 2019 و604668 أد سنة 2018،

- الزيادة في تعبئة الموارد الذاتية حيث بلغت الموارد الذاتية 381631 أد سنة 2020 مقابل 320084 أد سنة 2019 و224832 أد سنة 2018.

في حين سجّلت المبالغ المحالة إلى الصناديق الخاصة بعنوان منحة الدولة تراجعاً سنة 2020 مقارنة بسنة 2019، حيث بلغت 171000 أد سنة 2020 مقابل 216395 أد سنة 2019 و139137 أد سنة 2018.

وبلغت جملة نفقات الصناديق الخاصة 466697 أد سنة 2020 مقابل 424720 أد سنة 2019 و264970 أد سنة 2018 أي بمعدل تطور سنوي إيجابي بـ 32,7% خلال الفترة 2018 - 2020.

ويرجع تطوّر نفقات الصناديق الخاصة إلى:

-أهمية المنح المسندة بعنوان التنمية الجهوية والقطاعات ذات الأولوية والمشاريع ذات الأهمية الوطنية على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية،

-توسيع قائمة الأنشطة الإقتصادية والترفيه في سقف كلفة المشاريع التي يمكنها الإنتفاع بإمتميازات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى إلى 150 أد وذلك تبعاً لمقتضيات الأمر الحكومي الجديد المنظم لتدخلات الصندوق عدد 57 لسنة 2019 المؤرخ في 21 جانفي 2019،

- أهمية المنح المسندة لقطاع الفلاحة والصيد البحري على موارد الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري،

- صرف مبالغ هامّة على موارد الصندوق الوطني للضمان بعنوان ضمان أصل القروض البنكية غير القابلة للإستخلاص وذلك تبعاً للعدد الهامّ لمطالب التعويض

الواردة سنة 2020 بالإضافة إلى المطالب الواردة موفى سنة 2019 والتي لم يتم دراستها خلال الأشهر الأولى من سنة 2020 نظرا للوضع الوبائي الذي عاشته تونس خلال تلك الفترة،

- التقدم الكبير في تسوية جزء من متخلدات صندوق ضمان مخاطر الصرف تجاه البنوك والمؤسسات المالية وذلك بعد تعبئة موارد هامة لفائدته،

- التقدم في صرف التعويضات ونفقات الإختبارات على موارد صندوق ضمان المؤمن لهم لفائدة المؤسسات المتضررة من الفيضانات المسجلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018،

- الشروع بداية من سنة 2020 في صرف التعويضات على موارد صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية لفائدة الفلاحين المتضررين من الجوائح الطبيعية (الجفاف) وأتعب الخبراء بعنوان معاينة وتقييم الأضرار.

وتتوزع إنجازات الموارد والنفقات للصناديق الخاصة خلال الفترة 2018 - 2020 كما يلي:


الوحدة : ألف دينار

انجازات 2020		انجازات 2019		انجازات 2018		
النفقات	الموارد	النفقات	الموارد	النفقات	الموارد	
45675	67605	40889	74928	27140	38266	- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
21015	21323	17770	37323	1767	21389	- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى (*)
28796	43214	26396	36475	22131	46726	- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري
79920	107426	126995	147934	60503	90317	- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)
579	1037	738	920	674	1594	- صندوق النهوض بقطاع الزيتون
8202	516630	4723	556945	3143	502465	- الصندوق الوطني للضمان
250416	250416	195653	195653	130086	130086	- صندوق تغطية مخاطر الصرف (**)
10469	103781	6663	87032	5538	70675	- صندوق ضمان المؤمن لهم
20433	88241	-	43923	-	523	- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
-	20000	-	20000	-	20000	- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار
1192	42361	4893	43582	13988	46596	- صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمر بصعوبات مالية ظرفية
-	-	-	-	-	-	- صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية
466697	1262034	424720	1244715	264970	968637	الجملة

(*) تمثل نفقات الصندوق المبالغ المصرفية على مستوى البنوك المكلفة بإدارة الصندوق والتي تم إسنادها إلى الباعثين

(**) تم تحيين أرقام الصندوق لسنتي 2018 و2019 على ضوء تقارير مراقب الحسابات

هذا، ونشير إلى أنّ جملة الموارد المعبّئة في إطار الصناديق الخاصة قد تجاوزت بكثير جملة تدخلاتها خلال الفترة 2018 - 2020 كما يبيّنه الرسم البياني التالي:



• صندوق التطوير واللامركزية الصناعية

يتدخل صندوق التطوير واللامركزية الصناعية قصد:

- تمويل مشاريع الإحداث والتوسعة والتجديد للمؤسسات الصغرى والمتوسطة الناشطة في قطاع الصناعة والخدمات المرتبطة بها،
 - حفز الاستثمارات في المجال الصناعي المنتصبه بمناطق تشجيع التنمية الجهوية،
 - تشجيع الإستثمار في المشاريع ذات الأهمية الوطنية وفي القطاعات ذات الأولوية والمشاريع المدرجة ضمن المنظومات الاقتصادية.
- ورغم الظروف غير الملائمة التي مرّت بها البلاد سنة 2020، فقد تواصلت الجهود الرامية إلى:

- إستحداث نسق إحداث وتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة من خلال:
 - ✓ تطوير تدخلات صندوق التطوير واللامركزية الصناعية،
 - ✓ تحسين الإطار المؤسسي وتعزيز دور هياكل المساندة،
 - ✓ تعزيز القدرة على الإستثمار في المشاريع ذات الأهمية الوطنية وفي القطاعات ذات الأولوية.

- تعبئة الموارد الراجعة للصندوق من خلال تحسين الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات الواجب إرجاعها والفوائض وخطايا التأخير المترتبة عنها وبعنوان التقويت في المساهمات والقيمة الزائدة وخطايا التأخير.

وقد عرفت تدخلات صندوق التطوير واللامركزية الصناعية نسقا تصاعديا خلال الفترة 2018 - 2020، إذ بلغت نفقاته 45675 أد سنة 2020 مقابل 40889 أد سنة 2019 و27140 أد سنة 2018. ويعود هذا التطور إلى الإرتفاع الملحوظ في المنح المسندة إلى الباعثين لا سيما بعنوان التنمية الجهوية والقطاعات ذات الأولوية والمشاريع ذات الأهمية الوطنية. غير أنه تم تسجيل تراجع في عدد المشاريع المتحصلة على الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق من 226 مشروع سنة 2019 إلى 160 مشروع سنة 2020.

وتضم قائمة المشاريع المتحصلة على منح الصندوق أساسا:

- 137 مشروع تحصل على منحة التنمية الجهوية بما قدرها 32848 أد،

- 9 مشاريع تحصلت على منحة القطاعات ذات الأولوية منها 6 مشاريع تندرج ضمن أنشطة التحويل الأولي لمنتجات الفلاحة والصيد البحري تحصلت على منحة بما قدرها 697 أد ومشروع لتصنيع السيارات ومكوناتها تحصل على منحة بما قدرها 535 أد ومشروع ينشط في قطاع النسيج والملابس تحصل على منحة بما قدره 62 أد ومشروع ينشط في قطاع الخدمات تحصل على منحة قدرها 42 م د،

- مشروع واحد ذو أهمية وطنية تحصل على منحة استثمار بما قدرها 8058 أد يتمثل في مشروع إحداث مركزية الحليب «دليس» بسيدي بوزيد بكلفة تقدر بـ 58,493 م د. وتشير إحصائيات الهيئة التونسية للإستثمار حول المشاريع ذات الأهمية الوطنية المصادق على إسنادها إمتيازات إلى ما يلي:

2020	2019	
4 مشاريع	9 مشاريع بما في ذلك مشروع مركزية الحليب بسيدي بوزيد	عدد المشاريع ذات الأهمية الوطنية التي صادق المجلس الأعلى للإستثمار على إسنادها إمتيازات
158,761 م د	613,052 م د	الكلفة الجمية للإستثمارات
3455 موطن شغل	5747 موطن شغل	عدد مواطن الشغل المصرح بها
16,935 م د	76,029 م د	مبالغ منح الإستثمار المصادق على إسنادها
- طرح الأرباح من قاعدة الضريبة على الشركات لمدة 6 سنوات لفائدة 3 مستثمرين	- طرح الأرباح من قاعدة الضريبة على الشركات لمدة 6 سنوات لفائدة 6 مستثمرين ولمدة 7 سنوات لفائدة مستثمر واحد	إمتيازات أخرى
- تكفل الدولة بمساهمة الأعراف في النظام القانوني للضمان الاجتماعي بعنوان الأجر المدفوعة للأعوان التونسيين لمدة 6 سنوات لفائدة 3 مستثمرين ولمدة 7 سنوات لفائدة مستثمر واحد	- تكفل الدولة بمساهمة الأعراف في النظام القانوني للضمان الاجتماعي بعنوان الأجر المدفوعة للأعوان التونسيين لمدة 6 سنوات لفائدة 6 مستثمرين ولمدة 7 سنوات لفائدة مستثمر واحد	
- تم إصدار كل الأوامر الحكومية لصرف هذه الإمتيازات،	- تم إصدار 8 أوامر حكومية لصرف هذه الإمتيازات وفي إنتظار إصدار بقية الأوامر الحكومية وعددها 1،	تقدم صرف منح الإستثمار
- سيتم صرف منح الإستثمار المصادق عليها لسنة 2020 على موارد الصندوق التونسي للإستثمار وذلك عند إنجاز 40% من كلفة الإستثمار	- تم صرف منحة الإستثمار المصادق عليها لسنة 2019 لفائدة مشروع مركزية الحليب بسيدي بوزيد على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية وسيتم صرف منح الإستثمار لبقية المشاريع على موارد الصندوق التونسي للإستثمار وذلك عند إنجاز 40% من كلفة الإستثمار.	

هذا وقد عرفت موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية تراجعاً بـ 9,8%- سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 حيث بلغت موارده 67605 أد سنة 2020 مقابل 74928 أد سنة 2019. ويعزى هذا التراجع إلى ضعف منحة الدولة المحالة إلى الصندوق سنة 2020. في حين سجلت المبالغ المستخلصة بعنوان الإعتمادات الواجب إرجاعها والفوائض والتفويت في المساهمات والقيمة الزائدة وخطايا التأخير تحسناً ملحوظاً سنة 2020 مقارنة بسنة 2019. إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن الصندوق يحتوي على السيولة اللازمة للإيفاء بتعهداته تجاه المستثمرين.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق المفتوح لدى البنك المركزي التونسي للفترة
2020 - 2018:

2020	2019	2018	
67605	74928	38266	جملة موارد الصندوق (أد)
28000	60000	20000	الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق من ميزانية الدولة (أد)
1022	485	980	الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات والفوائض وخطايا التأخير (أد)
4483	3072	1736	الإستخلاصات بعنوان التقويت في المساهمات والقيمة الزائدة وخطايا التأخير(أد)
60	246	133	المبالغ المتأتية من إسترجاع الإمتيازات المسحوبة (أد)
34040	11125	15417	الرصيد المتبقي من سنوات سابقة (أد)
45675	40889	27140	جملة تدخلات الصندوق (أد)
-	28	62	مبالغ الإعتمادات الواجب إرجاعها المسندة إلى الباعثين (أد) (*)
342	3999	2926	مبالغ المساهمات المسندة إلى الباعثين (أد)
44372	35732	22726	مبالغ المنح المسندة إلى الباعثين (أد)
32848	31166	17082	منها : منحة التشجيع على التنمية الجهوية (أد)
1336	363	-	: منحة للقطاعات ذات الأولوية (أد)
8058	-	-	: منحة الاستثمار لفائدة المشاريع ذات الأهمية الوطنية (أد)
1104	2202	4820	: منحة بعنوان المساهمة في تكلفة أشغال البنية الأساسية والمحالة إلى الوكالة العقارية الصناعية والقطب التنموي بقفصة والقطب التكنولوجي بقابس (أد)
961	1068	1426	النفقات المتعلقة بتمويل نشاط مركز المساندة لبعث المؤسسات(أد)
-	62	-	نفقات أخرى (عمولات تصرف،...)
160	226	129	عدد المشاريع المتحصّلة على تمويلات الصندوق
137	195	108	منها: عدد المشاريع المتحصّلة على منحة بعنوان التشجيع على التنمية الجهوية
9	4	-	: عدد المشاريع المتحصّلة على منحة القطاعات ذات الأولوية
1	-	-	: عدد المشاريع ذات الأهمية الوطنية المتحصّلة على منحة الإستثمار

المصدر: البنك المركزي التونسي

(*) تمّ إلغاء هذا الامتياز بمقتضى قانون الاستثمار الجديد وهو ما يفسّر تراجع المبالغ المتعلقة به

ساهم صندوق التطوير واللامركزية الصناعية خلال الفترة 2018 - 2020 في تمويل 515 مؤسسة بإمتيازات مالية بلغت 110,2 م د منها 102,8 م د في شكل منح و7,3 م د مساهمات في رأس المال و0,1 م د إعتماد مالي واجب إرجاعه.


كما أنّه تزامننا مع أزمة كورونا التي أثّرت سلبا على مناخ إحداث المؤسسات، تمكّن الصندوق حسب إحصائيات وكالة النهوض بالصناعة والتجديد في إطار أحد تدخلاته لسنة 2020 من:

- تأمين 35 دورة تكوينية مجانية إنتفع بها 635 باعث من أصحاب المشاريع منهم 375 من جنس الإناث. وتعنى الدورات التكوينية بعدد المحاور المتعلقة بمراحل إعداد

وبعث المشروع كالدراسة الفنية للمشروع ومكوناتها (تقنيات الإتصال، مخطط الأعمال، دراسة السوق، الدراسة المالية، إجراءات التكوين القانوني للمؤسسة) والإلتزامات الجبائية والاجتماعية لإحداث المؤسسة وقانون الإستثمار والنظام القانوني للشركات، - إنجاز حصص مرافقة مجانية لفائدة 255 باعث مشروع من قبل الشبكة الوطنية لمحاضن المؤسسات مكنت من إتمام وإنجاز 143 مخطط أعمال أي بنسبة 56 % . وتنجز حصص المرافقة طبقا للإتفاقيات الممضاة بين وكالة النهوض بالصناعة والتجديد وبعض الأطراف المعنية (الخبراء المحاسبين، المراكز الفنية القطاعية، الخبراء بالمؤسسات الجامعية...) وتتمحور هذه الحصص حول المصادقة على فكرة المشروع، الإحاطة لتسهيل عملية تمويل المشروع من قبل المؤسسات المالية وتسهيل الحصول على الإمتيازات، إعداد الملف القانوني والإداري لإنشاء المؤسسة، تقديم إستشارات حول إعداد الملف الجبائي والاجتماعي والمحاسبي للمؤسسة المحدثة،

- تنظيم ما يناهز عن 150 تظاهرة جهوية مختلفة عن طريق الشبكة الوطنية لمحاضن المؤسسات سواء بمقراتها أو خارجها، حوالي 80 % من هذه التظاهرات تمت عن بعد. وتتمثل هذه التظاهرات في موائد مستديرة وحلقات تكوينية في عدة محاور ذات صلة بزيادة الأعمال لفائدة أصحاب أفكار المشاريع والمؤسسات المقيمة. وتعتبر هذه التظاهرات فرصة للمحاضن للقرب أكثر من الباعثين وتسهيل نشر ثقافة المبادرة خاصة لدى خريجي مؤسسات التعليم العالي وكذلك للتعريف بخدماتها وبالحوافز الموضوعية على ذمة الباعثين.

ويبين الرسم البياني التالي تطور الإمتيازات المالية المسندة إلى الباعثين وعدد المشاريع الممولة:



وتتوزع الإمتيازات المالية المسندة إلى الباعثين حسب القطاعات كما يلي:

الوحدة : ألف دينار

2020	2019	2018	القطاع
43610	37557	20894	تدخلات الصندوق المسندة إلى الباعثين
26967	18461	6533	الصناعات الفلاحية والغذائية
3358	3613	1940	مواد البناء والخزف والبلور
5153	3981	2810	الصناعات الكيماوية
372	1704	1544	صناعات النسيج والملابس والجلد
4842	2487	4623	الصناعات الميكانيكية والكهربائية
385	241	295	أنشطة الخدمات المرتبطة بالصناعة
2533	7070	3149	صناعات مختلفة
1104	2202	4820	تدخلات الصندوق المحالة إلى الوكالة العقارية الصناعية والقطب التنموي بقفصة والقطب التكنولوجي بقابس بعنوان المساهمة في تكلفة أشغال البنية الأساسية
44714	39759	25714	الجملة العامة

المصدر: البنك المركزي التونسي

تشير المعطيات الواردة بالجدول أعلاه إلى:

- محافظة الإستثمارات في قطاع الصناعات الفلاحية والغذائية على إستثنائها بالنصيب الأكبر من الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق (3,60% سنة 2020) مع تسجيل تطوّر هامّ في حجم الإمتيازات المالية بـ 46,1 % مقارنة بسنة 2019 يرجع أساسا إلى منحة الإستثمار المسندة إلى المشروع ذات الأهمية الوطنية المتعلق بإحداث مركزية الحليب «دليس» بسيدي بوزيد بمبلغ قدره 8058 أد،

- تصدر الإستثمارات في قطاع الصناعات الكيماوية المرتبة الثانية من حيث حجم الإمتيازات المالية المسندة لفائدتها على موارد الصندوق (5,11% سنة 2020) فضلا عن تسجيل تطوّر ملحوظ في حجم هذه الإمتيازات بـ 29,4 % مقارنة بسنة 2019 وهو مؤشر على التطوّر المطرد الذي يشهده هذا القطاع خاصّة في أنشطة صناعة المواد الكيماوية الأساسية والبلاستيك ومنتجات من المطاط والصناعات الصيدلانية وصناعة مستحضرات المواد الشبه الصيدلانية،

- إستعادة الصناعات الميكانيكية والكهربائية مكانتها من حيث حجم الإمتيازات المالية المخصّصة لها على موارد الصندوق (8,10% سنة 2020) وقد احتلت بذلك المرتبة الثالثة مع تسجيل تطوّر هامّ في حجم هذه الإمتيازات بـ 94,7 % مقارنة بسنة 2019،

- تراجع حجم الإمتيازات المالية المسندة لقطاع البناء والخزف والبلور سنة 2020 بنسبة 7,1% مقارنة بسنة 2019 ولكن يبقى حجم هذه الإمتيازات مقبولا مقارنة بسنة 2018،

- إنخفاض هامّ في حجم الإمتيازات المالية المسندة لقطاع الصناعات المختلفة سنة 2020 بنسبة 64,2% مقارنة بسنة 2019.

كما تشير المعطيات الواردة بالملحق عدد 1 حول التوزيع الجهوي للإمتيازات المالية المسندة إلى الباعثين على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية إلى محافظة إقليم الوسط الغربي على إستثنائه بالنصيب الأكبر من الإمتيازات المالية بـ 41,4% سنة 2020 يليه إقليم الشمال الشرقي بـ 17,9% ثم إقليم الجنوب بـ 16,1% وإقليم الوسط الشرقي بـ 14,8% وإقليم الشمال الغربي بـ 7,3%.

هذا وتجدر الإشارة إلى تطوّر الإمتيازات المالية المسندة إلى كلّ من إقليم الوسط الغربي وإقليم الشمال الشرقي وإقليم الجنوب وإقليم الوسط الشرقي سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 مقابل تراجع في الإمتيازات المالية المسندة إلى إقليم الشمال الغربي.

وتتوزّع الإمتيازات المالية لسنة 2020 بين الأقاليم والولايات المنتفعة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

- إقليم الوسط الغربي: 18,507 م د (41,4%) وخاصة بولاية سيدي بوزيد،
- إقليم الشمال الشرقي: 8,017 م د (17,9%) وخاصة بولاية زغوان،
- إقليم الجنوب: 7,205 م د (16,1%) وخاصة بولاياتي قفصة وتوزر،
- إقليم الوسط الشرقي: 6,639 م د (14,8%) وخاصة بولايتي المهديّة و صفاقس،
- إقليم الشمال الغربي: 3,242 م د (7,3%) وخاصة بولايتي جندوبة وسليانة.

• الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى

يهدف الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية إلى مساعدة باعثي المشاريع على الإنتصاب للحساب الخاص أو توسعة مؤسسات صغرى في مجالات الصناعات التقليدية والمهن الصغرى من خلال توفير جزء من التمويل الذاتي المستوجب للحصول على القروض البنكية.

وتعتبر هذه الآلية من بين أهمّ الآليات التي تعتمدها الدولة للنهوض بالعمل المستقل وتبرز أهميتها في حجم تدخلاتها المالية وعدد المنتفعين بها.

وقد شهدت تدخلات الصندوق الوطني للتهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى لفائدة باعثي المشاريع تطورا ملحوظا خلال الفترة 2018 - 2020. حيث بلغت 21015 أد سنة 2020 مقابل 17770 أد سنة 2019 و1767 أد سنة 2018. ويرجع هذا التطور إلى التقدم في تفعيل مقتضيات الأمر الحكومي الجديد المنظم لتدخلات الصندوق عدد 57 لسنة 2019 المؤرخ في 21 جانفي 2019 خاصة تلك المتعلقة بتوسيع قائمة الأنشطة التي يتدخل فيها والترفيح في سقف كلفة المشاريع التي يمكنها الإنتفاع بإمتميازات الصندوق إلى حدود 150 أد. ونشير إلى أن ضعف تدخلات الصندوق لسنة 2018 يرجع إلى إيقاف العمل بتدخلات الصندوق طبقا لمقتضيات القانون الجديد للإستثمار عدد 71 لسنة 2016 وقد تم الإقتصار أنذاك على إستكمال تمويل المشاريع المتحصلة على موافقة البنك قبل غرة أفريل 2017 والتي دخلت طور النشاط الفعلي في أجل أقصاه 6 أشهر. ورغم تطور الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق سنتي 2019 و2020 إلا أنها لم تتجاوز المبالغ المسندة للسنوات 2016 و2015 و2014 و2013 ويعود ذلك أساسا إلى إلغاء إسناد منح الإستثمار على موارد الصندوق وذلك في إطار الأمر الحكومي الجديد المنظم لتدخلات الصندوق.

وشهدت موارد الصندوق تراجعا سنة 2020 مقارنة بسنتي 2019 و2018 حيث بلغت 21323 أد سنة 2020 مقابل 37323 أد سنة 2019 و21389 أد سنة 2018. ويعزى هذا التراجع إلى:

- تراجع المبالغ المستخلصة بعنوان الإعتمادات المسندة إلى الباعثين والواجب إرجاعها وفوائد التأخير سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 بسبب الركود الكبير الذي عرفه قطاع الصناعات التقليدية نتيجة جائحة كورونا وذلك لإرتباطه الوثيق بقطاع السياحة ولغلق محلات الحرفيين سواء في القرى الحرفية أو في سوق الصناعات التقليدية كما تضررت كذلك عديد المؤسسات الناشطة في المهن الصغرى نتيجة الإضطراب في توريد المواد الأولية اللازمة للإستثمار،

- ضعف الرصيد المتبقي من السنوات السابقة لدى البنك المركزي التونسي،

- عدم إحالة منحة الدولة لفائدة الصندوق.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق المفتوح لدى البنك المركزي التونسي للفترة 2018 - 2020 :

2020	2019	2018	
21323	37323	21389	جملة موارد الصندوق (أد)
-	-	-	الإعتمادات السنوية المحالة للبنك المركزي التونسي(أد)
12878	15215	14395	الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات المسندة إلى الباعثين(أد)
7	9	26	الإستخلاصات بعنوان قرض الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي (أد)
615	710	723	فوائد التأخير المستخلصة من الباعثين (أد)
-	-	5	خطايا التأخير المستخلصة من البنوك (أد)
7823	21389	6240	الرصيد المتبقي من السنة السابقة لدى البنك المركزي التونسي(أد)
15000	29500	-	المبالغ المحالة من البنك المركزي التونسي إلى البنوك دون اعتبار تسبقات البنوك والرصيد المتبقي لديها من السنة السابقة (أد)
21015	17770	1767	جملة تدخلات الصندوق (أد)
21015	17770	1767	مبالغ الإعتمادات الواجب إرجاعها المسندة إلى الباعثين (أد)
-	-	-	منح الإستثمار المسندة إلى الباعثين وعمولات التصرف (أد)
1693	1482	308	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق
3117	2779	596	عدد مواطن الشغل المصرح بها
70259	58971	5246	حجم الإستثمارات الممولة على موارد الصندوق (أد)
42175	35383	3148	منها : قروض بنكية (أد)
7069	5818	331	: مساهمة الباعث (أد)

المصدر: البنك المركزي التونسي

ساهم الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى في تمويل قرابة 3483 مشروع خلال الفترة 2018 - 2020 في مجالي الصناعات التقليدية والمهن الصغرى وذلك على الموارد المالية الراجعة له وعلى الموارد العادية للبنوك في شكل تسبقات. وقد مكنت هذه المشاريع من إحداث ما يناهز 6492 موطن شغل.

وتتوزع الإستثمارات الممولة في إطار الصندوق والبالغ حجمها 134,476 م د خلال الفترة 2018 - 2020 حسب هيكله التمويلي كما يلي:

-قرض بنكي: 80,706 م د (60%)

- إعتمادات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى: 40,552 م د (30,2%)

- تمويل ذاتي: 13,218 م د (9,8%)

ويبرز الرسم البياني التالي تطوّر تدخلات الصندوق وعدد المشاريع الممولة:



وتتوزع تدخلات الصندوق حسب الأنشطة كما يلي:

2020		2019		2018		النشاط
مبلغ الإعتاد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتاد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتاد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق	
262	25	305	33	65	13	الصناعات التقليدية
20753	1668	17465	1449	1702	295	المهن الصغرى
21015	1693	17770	1482	1767	308	الجملة

المصدر: البنك المركزي التونسي

تشير الأرقام الواردة بالجدول أعلاه إلى:

- محافظة أنشطة المهن الصغرى على إستثنائها بالنصيب الأوفر من تدخلات الصندوق بـ 98,7% من جملة التدخلات سنة 2020. وتتوزع تدخلات الصندوق أساسا على النحو التالي:

- حرف الخدمات المختلفة: 8,367 م د
- حرف الخدمات المرتبطة بالصيانة: 1,370 م د
- الحرف الصغرى في الصناعات الغذائية: 1,335 م د
- المهن شبه الطبية: 1,235 م د

- الحرف الصغرى في الصناعات المعدنية والميكانيكية والكهربائية: 0,972 م د
- الحرف في صناعات الخشب والحلفاء والسعف: 0,877 م د
- الحرف في الورق والطباعة: 0,612 م د
- حرف الخدمات المرتبطة بقطاع البناء: 0,389 م د
- الحرف في صناعات النسيج والملابس: 0,224 م د

- تراجع الإستثمار الخاص في قطاع الصناعات التقليدية سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 وتواصل حالة الركود التي يعيشها هذا القطاع ممّا يدعو إلى البحث عن آليات لمزيد تنمين وتطوير الصناعات التقليدية وتأهيل العاملين بها وتحسين جودة المنتجات وتعصير طرق ووسائل الإنتاج بالإضافة إلى تطوير تصدير منتجات الصناعات التقليدية. وتتوزع تدخلات الصندوق لفائدة قطاع الصناعات التقليدية حسب الأنشطة كما يلي:

- حرف مختلفة: 119,6 أد
- حرف الخشب: 59,7 أد
- حرف الإكساء: 37,7 أد
- حرف الطين والحجارة: 22,9 أد
- حرف المعادن: 11,8 أد
- حرف الجلد والأحذية: 5,8 أد
- حرف الألياف النباتية: 4,7 أد

كما نلاحظ من خلال المعطيات الواردة بالملحق عدد 2 حول التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى أنّ إقليم الشمال الشرقي قد حظي بالنصيب الأوفر من تدخلات الصندوق بـ 41,5 % سنة 2020 يليه إقليم الوسط الشرقي بـ 24,3 % ثمّ إقليم الجنوب بـ 15,0 % وإقليم الوسط الغربي بـ 10,3 % وإقليم الشمال الغربي بـ 8,9 %.

هذا وتجدر الإشارة إلى تطوّر الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق إلى كلّ الأقاليم سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 بإستثناء إقليم الوسط الغربي الذي شهد تراجعاً ضئيلاً من حيث حجم الإمتيازات المسندة وارتفاعاً من حيث عدد المشاريع الممولة.

وتتوزع الإمتيازات المالية لسنة 2020 بين الأقاليم والولايات المنتفعة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

-إقليم الشمال الشرقي: 8,728 م د (41,5%) وخاصة بولايات تونس ونابل وأريانة وبن عروس،

-إقليم الوسط الشرقي: 5,105 م د (24,3%) وخاصة بولايي صفاقس وسوسة،

-إقليم الجنوب: 3,146 م د (15,0%) وخاصة بولايي مدنين وقفصة،

-إقليم الوسط الغربي: 2,169 م د (10,3%) وخاصة بولايي سيدي بوزيد القيروان،

- إقليم الشمال الغربي: 1,867 م د (8,9%) وخاصة بولاية باجة.

• الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري

يساهم الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري في تحقيق أهداف سياسة التنمية الفلاحية والصيد البحري خاصة تطوير الإنتاج الفلاحي وضمان الأمن الغذائي والتشغيل في الوسط الريفي وتحسين ظروف عيش الفلاحين والبحارة، وذلك من خلال تمويل الإمتيازات المالية المسندة بمقتضى قانون الإستثمار لسنة 2016 لفائدة:

- المشاريع الفلاحية التي لا تفوق كلفتها 60 أذ،

- مشاريع الصيد البحري التي لا تفوق كلفتها 90 أذ،

- مشاريع تربية الأحياء المائية التي لا تفوق كلفتها 100 أذ.

ورغم الفترة الصعبة التي تمرّ بها تونس مع إنتشار فيروس كورونا والصعوبات التي يواجهها القطاع الفلاحي في تونس نذكر منها:

- غياب الأدوية والأسمدة وإن وجدت فبأسعار مرتفعة بالإضافة إلى غلاء كلفة الإنتاج والذي أدّى إلى تراجع المحصول،

- عزوف الشباب عن العمل الفلاحي حيث أنّ أكثر من 85 % من الناشطين في القطاع تتجاوز أعمارهم 55 سنة حسب إحصائيات الإتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري،

- عدم المعرفة بالعمل الفلاحي وغياب الإحاطة بالفلاح وخاصة من صغار الفلاحين،

- صعوبة الحصول على التمويلات البنكية بسبب تراكم مديونية الفلاحين وهو ما جعل ما يقارب 70 ألف فلاح مدرج بالقائمة السوداء ولايمكنهم الحصول على القروض البنكية مرّة أخرى.

فقد ساهمت تدخلات الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري في دفع الإستثمار الفلاحي الخاص سنة 2020. إذ عرفت تدخلات الصندوق إرتفاعا هامّا

سنة 2020 حيث بلغت 28796 أذ مقابل 26396 أذ سنة 2019 و22131 أذ سنة 2018. وتتعلق الزيادة في حجم تدخلات الصندوق بأهمية المنح المسندة في حين سجلت مبالغ القروض المسندة تراجعاً ملحوظاً سنة 2020 مقارنة بسنة 2019.

وبالتوازي، عرفت موارد الصندوق تطوّراً سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 حيث بلغت 43214 أذ سنة 2020 مقابل 36475 أذ سنة 2019 ويرجع ذلك أساساً إلى أهمية الإعتمادات المحالة إلى الصندوق من ميزانية الدولة لسنة 2020. ولكن تبقى موارد الصندوق لسنة 2020 أقل بكثير من الموارد المرصودة لفائده سنة 2018 والبالغة 46726 أذ.


وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق المفتوح لدى البنك الوطني الفلاحي والبنك التونسي للتضامن للفترة 2018 - 2020:

2020	2019	2018	
43214	36475	46726	جملة الإعتمادات المرصودة للصندوق (أذ)
27000	7500	17812	الإعتمادات السنوية المحالة لحساب الصندوق المفتوح لدى البنك الوطني الفلاحي (أذ)
3000	-	1500	الإعتمادات السنوية المحالة لحساب الصندوق المفتوح لدى البنك التونسي للتضامن (أذ)
2472	3560	2809	مبالغ الإستخلاصات (أذ)
1996	2924	2292	إستخلاص أصل القروض عن طريق البنك الوطني الفلاحي
336	468	330	إستخلاص فوائض القروض عن طريق البنك الوطني الفلاحي
118	137	152	إستخلاص أصل القروض عن طريق البنك التونسي للتضامن
22	31	35	إستخلاص فوائض القروض عن طريق البنك التونسي للتضامن
10938	24958	22631	الرصيد المتبقي من السنة السابقة لدى البنك الوطني الفلاحي (أذ)
(*)-196	457	1974	الرصيد المتبقي من السنة السابقة لدى البنك التونسي للتضامن (أذ)
28796	26396	22131	جملة تدخلات الصندوق (أذ)
2882	4578	3931	مبالغ القروض المسندة (أذ)
2882	4578	3931	القروض المسندة عن طريق البنك الوطني الفلاحي (أذ)
-	-	-	القروض المسندة عن طريق البنك التونسي للتضامن (أذ)
25914	21818	18200	مبالغ المنح المسندة (أذ)
24332	20997	14996	المنح المسندة عن طريق البنك الوطني الفلاحي (أذ)
1582	821	3204	المنح المسندة عن طريق البنك التونسي للتضامن (أذ)
-	-	-	مبالغ القروض الفلاحية المتخلى عنها من قبل الدولة (أذ)
38224	35893	34567	مبالغ القروض الفلاحية غير المستخلصة (أذ)
5367	5299	5372	مبالغ القروض الفلاحية في طور التقاضي (أذ)

المصدر: البنك الوطني الفلاحي، البنك التونسي للتضامن

(*) يفسر الرصيد المتبقي السلبي بقيام البنك التونسي للتضامن بإسناد منح لفائدة المنتفعين على موارده الذاتية في شكل تسبقات ليتم خصمها في ما بعد من موارد حساب الصندوق المفتوح لديه.

ويشير الرسم البياني الموالي إلى أنه رغم تطوّر الموارد المرصودة للصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري إلا أنّ تدخلاته تبقى ضعيفة جدًا مقارنة بموارده.



مكّنت تدخلات الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري من:

- إسناد منح لفائدة 6956 منتفع سنة 2020 مقابل 6631 منتفع سنة 2019،
- إسناد قروض لفائدة 781 منتفع سنة 2020 مقابل 1350 منتفع سنة 2019.

وتتوزع مبالغ المنح والقروض المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي والبالغة 27214 أذ حسب الأنشطة على النحو التالي:

• التجهيزات والمعدات الفلاحية: 8675 أذ تتعلق أساسا بإقتناء جرّارات وشاحنات نقل وآلات جني وآلات حصاد العلف ومعدات حلب الأبقار وغيرها من التجهيزات الفلاحية،

• الري الفلاحي: 7823 أذ تتعلق ببناء خزّانات المياه وحفر وتهيئة الآبار وكهربتها وإقتناء المولّدات الكهربائية وإقتناء معدات الريّ قطرة قطرة ومعدات الريّ بالرشّ والريّ الموضعي،

• تنمية الأشجار والمحافظ على التربة: 6189 أذ تتعلق أساسا بزارعة الحبوب والطماطم والبطاطا وغراسة التفاح وأشجار الزيتون والنخيل واللوز وإنجاز أشغال المحافظة على المياه والتربة والعناية بالزراعات وغير ذلك من المصاريف الأخرى كأموال متداولة لخلاص اليد العاملة،

• البناءات الريفية والتهيئات: 1930 أذ تتعلق ببناء وتهيئة مساكن ريفية ومخازن لحفظ المنتجات الفلاحية وصوامع تخزين الحبوب ومستودع وأحواض مائية،

• تربية الماشية: 1425 أد تتعلق أساسا بتربية الأغنام والنحل والجمال والماعز والديك الرومي وما يتطلبه ذلك من تهيئة المراعي والإستطبالات والمداجن وإقتناء بيوت لتربية النحل،

• الصيد البحري: 1172 أد تتعلق بإقتناء مراكب الصيد البحري ومعدات الصيد.

وتشير الأرقام الواردة بالملحق عدد 3 حول التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري إلى محافظة إقليم الجنوب على المرتبة الأولى من ناحية حجم الإمتيازات المسندة على موارد الصندوق لفأئدته بنسبة 44,7 % من جملة التدخلات لسنة 2020 يليه إقليم الوسط الغربي بـ 18,1 % ثم إقليم الشمال الشرقي بـ 17,1 % وقد شهد بذلك تراجعاً في حجم الإمتيازات المسندة لفأئدته مقارنة بسنة 2019. وحافظ كل من إقليمي الشمال الغربي والوسط الشرقي على المراتب الرابعة والخامسة بنسب على التوالي 10,9 % و 9,1 % سنة 2020.

وتتوزع تدخلات الصندوق لسنة 2020 بين الأقاليم والولايات المنتفعة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

- إقليم الجنوب: 12,865 م د (44,7 %) وخاصة بولايات مدين وقبلي وقابس،

- إقليم الوسط الغربي: 5,200 م د (18,1 %) وخاصة بولاية سيدي بوزيد،

- إقليم الشمال الشرقي: 4,969 م د (17,1 %) وخاصة بولايتي بنزرت ونابل،

- إقليم الشمال الغربي: 3,144 م د (10,9 %) وخاصة بولاية سليانة،

- إقليم الوسط الشرقي: 2,618 م د (9,1 %) وخاصة بولايتي صفاقس والمهدية،

• الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)

يساهم الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) في تجسيم أهداف سياسة التنمية الفلاحية خاصة تدعيم القدرة التنافسية لقطاعات الفلاحة والصيد البحري والخدمات المرتبطة بهما والرفع من جودة وسلامة المنتج ومن قيمته المضافة والتحكم في التكلفة، وذلك من خلال تمويل الإمتيازات المالية المسندة بمقتضى قانون الإستثمار لسنة 2016 لفأئدة:

- الإستثمارات المنجزة في قطاع الفلاحة التي تتراوح كلفتها بين 60 وأد و 15 م د،

- الإستثمارات المنجزة في قطاع الصيد البحري التي تتراوح كلفتها بين 90 وأد و 15 م د،

م د،

- مشاريع تربية الأحياء المائية التي تتراوح كلفتها بين 100 أد و15 م د،
- مشاريع الخدمات المرتبطة بالفلاحة والصيد البحري التي لا تتجاوز 15 م د،
- مشاريع التحويل الأولي المندمج لمنتجات الفلاحة والصيد البحري،
- الإستثمارات التي تنجزها الشركات التعاونية للخدمات الفلاحية ومجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري.

وقد كان لأزمة كورونا وللإجراءات الوقائية التي أقرتها الدولة لإحتواء الفيروس تداعيات سلبية على الإستثمار الفلاحي الخاص في قطاعي الفلاحة والصيد البحري لسنة 2020 تتمثل أساسا في:

- إضطراب في التزوّد بالمستلزمات الضرورية لإنجاز الإستثمارات على غرار إقتناء المواد الأولية لمستلزمات البناء والمواشي والتجهيزات الفلاحية المورّدة وخاصة خلال فترة الحجر الصحي الشامل،

- نقص في اليد العاملة الفلاحية وخاصة الموسمية والغير قاطنين في مناطق الإنتاج خلال فترة الحجر الصحي الشامل وحظر التجوّل،

- إضطراب في أشغال لجان إسناد الإمتيازات للمصادقة على ملفات الإستثمار وتوقّف الأشغال نهائيا خلال فترة الحجر الصحي الشامل،

- تأخّر في صرف المنح للمستثمرين من أصحاب الملفات الجاهزة لل صرف خلال فترة الحجر الصحي الشامل وفترة العمل بالحصّة الواحدة،

- ضعف التمويلات الموجهة للمستثمرين الفلاحيين بسبب إنشغال البنوك خلال فترة الحجر الصحي بمعاوضة المؤسسات التي تشكو صعوبات إقتصادية من جراء الأزمة الوبائية بالإضافة إلى تراجع ديناميكية إسناد القروض الفلاحية وتواصل ارتفاع نسبة الفائدة المديرية خلال سنة 2020 والتي ساهمت في ارتفاع كلفة القروض البنكية المسندة.

وقد أدّى هذا الظرف الإستثنائي الصعب إلى التوقّف الوقتي عن النشاط الفلاحي أو تأجيل إنجاز عمليات الإستثمار الفلاحي. وهذا ما يفسّر التراجع الحادّ لتدخلات الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 بنسبة 37,1%-، حيث بلغت تدخلاته 79920 أد سنة 2020 مقابل 126995 أد سنة 2019.

وبالتوازي سجّلت موارد الصندوق تراجعا بنسبة 27,4%- سنة 2020 مقارنة بسنة 2019، حيث بلغت موارده 107426 أد سنة 2020 مقابل 147934 أد سنة 2019.


ويرجع ذلك إلى انخفاض منحة الدولة المحالة للصندوق وضعف المبالغ المستخلصة بعنوان القروض العقارية والإعتمادات الواجب إرجاعها والفوائض على إثر تدهور الوضعية المالية للمستثمرين بسبب تراجع الطلب على المنتجات الفلاحية بعد إغلاق النزل والمطاعم وضعف الموسم السياحي.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق المفتوح لدى البنك الوطني الفلاحي للفترة 2020 - 2018:

2020	2019	2018	
107426	147934	90317	جملة الإعتمادات المرصودة للصندوق (أد)
82150	112364	69131	الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق (أد)
2801	3161	3424	الإستخلاصات بعنوان القروض العقارية والفوائض (أد)
132	610	119	الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات الواجب إرجاعها والفوائض (أد)
-	-	-	الإستخلاصات بعنوان المساهمات والقيمة الزائدة (أد)
930	-	-	المبالغ المستخلصة أصلا وفائضا بعد التقاضي (أد)
21413	31799	17643	الرصيد المتبقي من السنة السابقة (أد)
79920	126995	60503	جملة تدخلات الصندوق (أد)
71062	112691	50684	مبالغ المنح المسندة (أد)
-	1	16	مبالغ الإعتمادات الواجب إرجاعها المسندة (أد)
8496	13777	9625	مبالغ القروض العقارية المسندة (أد)
-	-	-	مبالغ المساهمات المسندة (أد)
362	526	178	اعتمادات محالة إلى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد بعنوان مشاريع التحويل الأولي المندمج (أد)

المصدر: البنك الوطني الفلاحي

ويبين الرسم البياني الموالي تطوّر موارد ونفقات الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية):



مكنت تدخلات الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) من:

- إسناد منح لفائدة 2489 منتفع سنة 2020 مقابل 3833 منتفع سنة 2019،
 - إسناد منح لفائدة 4 مشاريع للتحويل الأولي المندمج سنة 2020 مقابل 7 مشاريع سنة 2019،
 - إسناد قروض عقارية لفائدة 126 منتفع سنة 2020 مقابل 159 منتفع سنة 2019.
- وتتوزع مبالغ المنح المسندة والبالغة 71424 أد بما في ذلك منح مشاريع التحويل الأولي المندمج، حسب الأنشطة، على النحو التالي:
- التجهيزات والمعدات الفلاحية: 45402 أد تتعلق أساسا بإقتناء جرّارات وشاحنات نقل وآلات حصاد وآلات يدوية للحرث ومعدات تبريد وتجهيزات لتصنيع الحليب وتجهيزات لتكييف التمور ومعدات الوقاية من الصقيع،
 - الغراسات: 7039 أد تتعلق أساسا بغراسة أشجار الزيتون والنباتات العطرية والشوكي والزراعات البيولوجية والزراعات المحمية بالإضافة إلى أشغال المحافظة على المياه وأديم الأرض،
 - البناءات الريفية والتهيئات: 5917 أد تتعلق ببناء مساكن ريفية ومخازن لحفظ المنتوجات الفلاحية ومستودع وأحواض مائية،
 - الري الفلاحي: 4235 أد تتعلق بإقتناء معدات الريّ بالرشّ ومعدات الريّ الموضعي لإنتاج الخضروات وحفر الآبار وكهربتها وإقتناء مولّدات كهربائية وبناء خزانات المياه،
 - الصيد البحري وتربية الأحياء المائية: 3162 أد تتعلق بإقتناء مراكب الصيد البحري ومعدات الصيد بالأضواء والصيد بالجرّ وتربية الأحياء المائية،
 - الخدمات المرتبطة بالقطاع ومصارييف مختلفة: 2956 أد تتعلق بتكييف المنتوجات الفلاحية وصيانة المعدات الفلاحية وخدمات الإستشارات الفلاحية ومصارييف مختلفة في شكل مال متداول لخلاص اليد العاملة وغيرها،
 - تربية الماشية: 2351 أد تتعلق أساسا بتربية الدواجن والنحل والأغنام والماعز والأبقار وما يتطلبه ذلك من تهيئة المراعي والإستطبيلات والمداجن وإقتناء بيوت لتربية النحل،

• التحويل الأولي المندمج: 362 أد تتعلق بـ 2 مشاريع لمعاصر زيت الزيتون ومشروع لتكييف منتجات الصيد البحري ومشروع لتكييف الغلال.

وتتوزع مبالغ القروض العقارية المسندة والبالغة 8496 أد بين قروض لشراء الأرض وقروض التهيئة قصد إنجاز مشروع فلاحي. وقد حظيت ولاية القصرين بالنصيب الأوفر من حيث حجم القروض العقارية المسندة بما قدره 4399 أد (51,8%) تليها ولاية قفصة بما قدره 1110 أد (13,1%) ثم ولاية سيدي بوزيد بما قدره 1088 أد (12,8%).

كما تشير المعطيات الواردة بالملحق عدد 4 حول التوزيع الجهوي لتدخلات الحساب المركزي للتنمية الفلاحية (منح وقروض عقارية) إلى محافظة إقليم الوسط الغربي على إستانته بالنصيب الأكبر من الإمتيازات المالية بـ 35,8 % سنة 2020 يليه إقليم الجنوب بـ 20,6 % ثم إقليم الشمال الشرقي بـ 16,6 % وإقليم الشمال الغربي بـ 16,1%. في حين تراجع نصيب إقليم الوسط الشرقي ليحتل المرتبة الأخيرة من حيث حجم الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق بـ 10,8%.

هذا ونشير إلى أنّ الإمتيازات المالية المسندة إلى كلّ الأقاليم قد سجّلت تراجعاً سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 وخاصة على مستوى إقليم الوسط الشرقي.

وتتوزع الإمتيازات المالية لسنة 2020 بين الأقاليم والولايات المنتفعة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

- إقليم الوسط الغربي: 28,606 م د (35,8%) وخاصة بولايتي سيدي بوزيد والقصرين،

- إقليم الجنوب: 16,482 م د (20,6%) وخاصة بولايتي قفصة ومدنين،

- إقليم الشمال الشرقي: 13,304 م د (16,6%) وخاصة بولايتي نابل وبنزرت،

- إقليم الشمال الغربي: 12,905 م د (16,1%) وخاصة بولايتي جندوبة وسليانة،

- إقليم الوسط الشرقي: 8,623 م د (10,8%) وخاصة بولاية صفاقس.

• صندوق النهوض بقطاع الزيتون

يتدخل صندوق النهوض بقطاع الزيتون قصد تنمية إنتاج قطاع الزيتون وتحسين جودته والزيادة في مساحة الأراضي المزروعة بأشجار الزيتون من خلال تمويل الأنشطة المتعلقة بـ:

- إقتلاع الزياتين المسنّنة في الأراضي الصالحة لغراسة الزيتون قصد إعادة غراستها،
- إحداث غراسات جديدة بعلية أو مكثفة أو سقوية لزياتين الزيت أو المائدة،
- إبادة النجم بالطريقة الميكانيكية أو الكيميائية،
- إقتناء المعدات والتجهيزات الخصوصية للزياتين،
- عمليات صيانة الزياتين: تسميد وتقليم وحرثة.

وقد عرفت تدخلات الصندوق تراجعاً ملحوظاً خلال الفترة 2018 - 2020. ويعود ذلك إلى أنّ معظم تدخلات الصندوق أصبحت تموّل على موارد الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري والحساب المركزي للتنمية الفلاحية وذلك في إطار الإمتيازات المسندة بمقتضى قانون الإستثمار بإعتبار أهمية هذه الإمتيازات مقارنة بالإمتيازات المسندة في إطار صندوق النهوض بقطاع الزيتون.


ولئن إرتفعت موارد الصندوق سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 بالنظر إلى تحويل إعمادات من ميزانية الدولة لفائدته سنة 2020، إلا أنّ تدخلات الصندوق تبقى ضعيفة جداً مقارنة بجملة الموارد المرصودة لفائدته.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق المفتوح لدى البنك الوطني الفلاحي للفترة 2018 - 2020:

2020	2019	2018	
1037	920	1594	جملة الإعتمادات المرصودة للصندوق (أد)
850	-	694	الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق (أد)
1	1	5	مبالغ الإستخلاصات (أد)
0,5	1	4	إستخلاص أصل القروض (أد)
0,5	-	1	إستخلاص فوائض القروض (أد)
183	919	895	الرصيد المتبقي من السنة السابقة (أد)
3	-	-	موارد أخرى (إلغاء إسناد منحة الإستثمار) (أد)
579	738	674	حجم تدخلات الصندوق المسندة إلى الباعثين (أد)
579	738	669	مبالغ منح الإستثمار المسندة (أد)
579	738	669	لفائدة : الأفراد
-	-	-	: التعاضديات
-	-	-	مبالغ القروض متوسطة أو طويلة المدى المسندة (أد)
-	-	5	مبالغ القروض قصيرة المدى المسندة (أد)
-	-	5	لفائدة : الأفراد
-	-	-	: التعاضديات

المصدر: البنك الوطني الفلاحي

ويشير الرسم البياني التالي إلى ضعف تدخلات الصندوق مقارنة بموارده:



كما شهد عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد صندوق النهوض بقطاع الزيتون تراجعاً حاداً. إذ بلغ عددهم 272 منتفع سنة 2020 مقابل 695 منتفع سنة 2019.

وقد حظي إقليم الجنوب بالنصيب الأوفر من تدخلات الصندوق 56,1% من جملة المنح المسندة لسنة 2020، يليه إقليم الوسط الغربي بـ 28,2% وفقاً للملحق عدد 5 حول التوزيع الجهوي لتدخلات صندوق النهوض بقطاع الزيتون. وتتوزع تدخلات الصندوق لسنة 2020 بين بقية الأقاليم والولايات المنتفحة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

- إقليم الجنوب: 321,2 أد (56,1%) وخاصة بولاية قابس،
- إقليم الوسط الغربي: 161,8 أد (28,2%) وخاصة بولاية سيدي بوزيد،
- إقليم الشمال الشرقي: 83 أد (14,5%) سجّلت بولاية زغوان،
- إقليم الشمال الغربي: 4 أد (0,7%) سجّلت بولاية سليانة،
- إقليم الوسط الشرقي: 3 أد (0,5%) وخاصة بولاية صفاقس،

ولئن تشير الإحصائيات إلى أنّ موارد تونس من أشجار الزيتون تقدّر بأكثر من 98 مليون شجرة زيتون وأنّ أكثر من 30% من الأراضي الصالحة للزراعة مخصّصة لغراسة أشجار الزيتون بمساحة 1,9 مليون هكتار وأنّ معدّل إنتاج زيت الزيتون للخمس سنوات الأخيرة يقدر بنحو 220 ألف طن وتمثّل كمية زيت الزيتون المصدر سنوياً حوالي 70% من الإنتاج الوطني، إلا أنّ معدّل إنتاج الزيتون بالهكتار في تونس

يبقى ضعيفا ومتذبذبا ويشهد إنخفاضا مستمرا وتحتل بذلك تونس المرتبة الأخيرة بين الدول التسعة المنتجة للزيتون في الإتحاد الأوروبي وإقليم الشرق الأدنى وشمال إفريقيا. ولئن يقارب إنتاج الزيتون في شمال تونس متوسط الإنتاج بالمغرب، فإن معدل الإنتاج بجهات الوسط تقل مرتين عن مثيلاتها في الدول المنافسة كما تقل في الجنوب بما يزيد عن أربع مرات وذلك حسب دراسة أعدتها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في 2018⁽¹⁾. وقد طرحت الدراسة المشاكل الرئيسية التي أثرت على مردودية القطاع نوردها كالتالي:

- ضعف البنية التحتية ونقص موارد الري: حيث لا تمثل المساحات المروية سوى 3,5% من المساحة المزروعة بالزيتون في تونس، كما يعتبر نقص المياه عقبة أمام التوسّع في المساحات المروية،

- الممارسات الفلاحية السيئة لمساحات هامة من الزيتون وإرتفاع نسبة الأشجار التي لا يتم صيانتها،

- ضعف كثافة الغراسات وتهرّم أشجار الزيتون حيث أنّ حوالي 25% من أشجار الزيتون يزيد عمرها عن 70 عاما،

- ضعف مستوى الميكنة الفلاحية خاصة ميكنة الجني،

- محدودية التدخل لوقاية أشجار الزيتون من الأمراض والآفات إلى جانب إفتقار الفلاحين إلى الخبرة وقلة الإستثمارات في مرحلة ما بعد الجني وفي مجال الريّ وندرة خدمات الإرشاد الفلاحي،

- إفتقار الفلاحين للخبرة في التسويق وتفضيل أغلبهم للإستغلال الفردي للزيتون ممّا أدّى إلى وجود عدد محدود من التعاونيات المعنية بمنتجات الزيتون.

كما أدّى إرتفاع تكاليف الإنتاج وزيادة مديونية الفلاحين التي حدّت من قدرتهم على الحصول على القروض البنكية إلى الإضرار بشكل كبير بقطاع الزيتون.

وعلى الرغم من الجهود الهامة المبذولة في سبيل تنمية الصادرات والنهوض بالمنتجات ذات القيمة المضافة المرتفعة، إلا أنّ مستوى إنتاج الزيتون الذي يمثل الأساس بالنسبة لسلسلة القيمة، لم يحظى بالإهتمام اللازم ممّا يهدّد إمكانية تطويره وتحسين جودته. وقد قدّمت الدراسة التي أعدتها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في 2018 جملة من التوصيات المتعلقة بإنتاج ونقل الزيتون والإطار المؤسّساتي والسياسات المتعلقة بالقطاع نوردها كالتالي:

(1) دراسة وتحليل منظومة زيت الزيتون في تونس - منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والبنك الأوروبي للإنشاء والتعمير، 2018.

- إطلاق حملات توعوية مخصصة لزيادة الإنتاجية عن طريق تحسين الممارسات الفلاحية بما في ذلك استخدام مياه الصرف مع إعطاء الأولوية لمناطق الشمال والوسط والتي يتوقع تحقيق نسبة نجاح أفضل بها. وبالنسبة للجنوب، ينبغي إختبار أصناف أشجار الزيتون الأكثر ملائمة والتي تتمتع بمقاومة أكبر للجفاف. كما ينصح بالقيام بالغراسات البينية على غرار أشجار الفستق بين أشجار الزيتون والتعجيل بجني الزيتون للحد من إنتشار الحشرات وتحسين نوعية الزيت،

- النهوض بتجديد غراسات الزيتون الهرمة والمسنة والتشجيع على إنتاج المشاتل واستخدام الأصناف المحسنة أو المحلية الأكثر ملائمة مع الظروف المحلية. وهو ما يتطلب تسهيل حصول الفلاحين على القروض الفلاحية والمساعدات المالية،

- تحسين مستوى الإنتاج وإستقراره عن طريق كثافة التشجير والنهوض بنظم تكثيف الإنتاج في الجهات الأكثر ملائمة مثل الشمال والوسط. ومن ضمن الطرق التي تساعد على تحقيق ذلك نذكر التوسّع في المساحات المروية وإعتماد نظم الري بالتنقيط. وقد شجّع ارتفاع الأسعار خلال السنوات الأخيرة مزارعي الزيتون في الشمال وبعض مناطق الوسط على الإستثمار في الغراسات المكثفة مع إعتماد الري بالتنقيط. ومن جهة أخرى، أدّى تقلب الأسعار إلى توقّف الإستثمارات خاصة في الجنوب. وفي كل الحالات، ينبغي إجراء تحليل للموارد المائية قبل الشروع في إقامة الإستثمارات في مجال الريّ ويجب تشجيعها عن طريق الحوافز الجبائية وتسهيل الحصول على القروض،

- تشجيع ودعم إحداث تعاونيات فلاحية أو تعاقدية إنتاج الزيتون أو شركات لتقديم الخدمات على غرار شراء الأسمدة والمبيدات الحشرية بالجملة وتأجير الجرارات الفلاحية ووسائل النقل. ويمكن تمويل هذه العمليات ذاتيا من خلال إقتطاعها من مبيعات الزيتون أو زيت الزيتون. وهو ما سيعود بالفائدة على الفلاحين خاصة بعد الضغط على تكلفة نقل الزيتون إلى المعاصر عن طريق تنظيم نقل الزيتون بشكل جماعي إلى المعاصر أو إلى مراكز التجميع المحلية، حيث تعتبر أسعار إدخال الزيتون إلى المعاصر أعلى بكثير من أسعار الإنتاج،

- تعزيز الإرشاد الفلاحي عن طريق التعاونيات الفلاحية في إطار برامج مخصصة لتحسين الإنتاج والإنتاجية وإنتاج زيت الزيتون عالي الجودة. كما ستساهم عمليات الشراء الجماعية وتوزيع الأسمدة والمبيدات من قبل التعاونيات الفلاحية في تحسين مردودية وتعزيز قدرة الفلاحين على التفاوض وتسهيل عملية تبادل المعارف الفنية،

- تعزيز السياسات العامة من أجل تطوير البنية التحتية للطرق بالمناطق الريفية لخفض تكاليف النقل وما لذلك من منافع أخرى على المستوى الاقتصادي والاجتماعي،

- ترشيد الإطار المؤسسي بالنظر إلى وجود تداخل في الإختصاصات والمسؤوليات داخل الهياكل والمؤسسات المعنية بالقطاع وإعادة توجيه السياسات المنظمة للقطاع لدعم عمليات تحسين إنتاجية الزيتون بعد أن كانت مركزة فحسب على دعم وترويج صادرات زيت الزيتون.

• الصندوق الوطني للضمان

يهدف الصندوق الوطني للضمان إلى تشجيع مؤسسات القرض والجمعيات التنموية وشركات الاستثمار ذات رأس مال تنمية على تمويل إحداث وتوسعة المشاريع الاقتصادية والتخفيض في نسبة المخاطرة التي تتحملها وذلك من خلال تصفية:

- بعض أصناف القروض التي تمنحها مؤسسات القرض،
- القروض التي يمنحها البنك التونسي للتضامن،
- القروض الصغيرة المسندة من قبل الجمعيات،
- بعض أصناف المساهمات التي تقوم بها شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية.

وقد شهدت موارد الصندوق الوطني للضمان تراجعاً بـ 7,2% سنة 2020 مقارنة بسنة 2019. إذ بلغت موارده 516630 أدين سنة 2020 مقابل 556945 أدين سنة 2019. ويعزى هذا التراجع إلى إقرار خصم إعتقاد بـ 100 أدين من الرصيد المتبقي من السنوات السابقة بالصندوق بمقتضى المرسوم عدد 6 لسنة 2020 وذلك قصد تمويل آلية جديدة لضمان قروض التصرف والإستغلال المسندة من قبل البنوك لفائدة المؤسسات المتضررة من جائحة «كورونا».

وبالتوازي، شهدت موارد التوظيفات وعمولات الضمان المخصومة على المكشوفات البنكية ومساهمات المستفيدين بالقروض البنكية تطوراً هاماً سنة 2020 مقارنة بسنة 2019.

كما سجّلت تدخلات الصندوق تطوراً ملحوظاً سنة 2020 مقارنة بسنة 2019. إذ بلغت تدخلاته 8202 أدين سنة 2020 مقابل 4723 أدين سنة 2019. ويعود هذا التطور إلى أهمية المبالغ المصرفية لضمان أصل القروض البنكية غير القابلة للإستخلاص ومصاريف التقاضي الناجمة عنها سنة 2020 مقارنة بسنة 2019.

وعموماً، ورغم التباين الكبير بين موارد الصندوق وتدخلاته إلا أنّ تعهدات الصندوق بعنوان القروض الجارية والمصرّح بها لضمان الصندوق تعتبر هامة مقارنة بموارده.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق للفترة 2018 - 2020:

2020	2019	2018	
516630	556945	502465	جملة موارد الصندوق (أد)
30489	29775	27301	عمولة الضمان المخصصة على المكشوفات البنكية (أد)
2444	2291	2315	مساهمة المستفيدين بالقروض البنكية (أد)
605	665	430	مساهمة المستفيدين بالقروض المسندة من طرف الجمعيات (أد)
-	-	-	مساهمة من شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية (أد)
30870	24894	19093	التوظيفات (أد)
(*) 452222	499320	453326	رصيد السنوات السابقة (أد)
8202	4723	3143	جملة تدخلات الصندوق (أد)
-	-	-	المبالغ المصرفية بعنوان الفوائض الناجمة عن عدم إستخلاص أصل القروض البنكية (أد)
-	-	-	المبالغ المصرفية بعنوان الفوائض الناجمة عن عدم إستخلاص أصل القروض المسندة من طرف الجمعيات (أد)
1534	2222	1881	المبالغ المصرفية بعنوان الفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض عند حدوث جفاف (أد)
-	-	-	المبالغ المصرفية بعنوان ضمان مردودية مساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية (أد)
6146	2147	640	المبالغ المصرفية بعنوان ضمان أصل القروض البنكية غير القابلة للإستخلاص (أد)
-	-	-	المبالغ المصرفية بعنوان ضمان أصل القروض غير القابلة للإستخلاص المسندة من طرف الجمعيات (أد)
-	-	144	المبالغ المصرفية بعنوان مساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية غير القابلة للإسترجاع (أد)
208	82	29	مصاريف التتبع والإستخلاص القضائي للقروض غير القابلة للإستخلاص (أد)
314	272	449	عمولات التصرف (أد)
2128375	1987098	1885854	جملة تعهدات الصندوق بعنوان القروض الجارية إلى موفى السنة (أد)

المصدر: الشركة التونسية للضمان

(*) تمّ تحويل إعتقاد بـ 100 أد من الرصيد المتبقي من السنوات السابقة بالصندوق الوطني للضمان لتمويل آلية جديدة لضمان قروض التصرف والإستغلال المسندة من قبل البنوك لفائدة المؤسسات المتضررة من جائحة «كورونا». وتتولى الشركة التونسية للضمان التصرف في هذه الآلية الجديدة.

هذا، ونشير إلى أنّ حجم القروض المصرّح بها لضمان الصندوق والمسندة من طرف جمعيات القروض الصغرى للمشاريع متناهية الصغر قد سجلّ تراجعاً حاداً سنة 2020 مقارنة بسنة 2019. كما تراجع حجم القروض البنكية المصرّح بها لضمان الصندوق في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والخدمات خلال نفس الفترة مقابل إستقرار في حجم القروض المصرّح بها لضمان الصندوق في قطاع الصناعة وتطوّر هامّ لحجم القروض المصرّح بها لضمان الصندوق في قطاع الحرف والمهن الصغرى والصناعات التقليدية.

وفي ما يلي توزيع لعدد وحجم القروض المصرّح بها لضمان الصندوق خلال الفترة 2020 - 2018:

2020		2019		2018		
حجم القروض المصرح بها لضمان الصندوق (أد)	عدد القروض المصرح بها لضمان الصندوق	حجم القروض المصرح بها لضمان الصندوق (أد)	عدد القروض المصرح بها لضمان الصندوق	حجم القروض المصرح بها لضمان الصندوق (أد)	عدد القروض المصرح بها لضمان الصندوق	
1449	88	1445	119	1319	91	الصناعة
46535	2325	55064	3091	60004	3714	الزراعة والصيد البحري
45632	3493	49206	2166	79471	3625	الخدمات
41863	1640	38798	1612	787	25	الحرف والمهن الصغرى والصناعات التقليدية
58993	30686	70094	35747	52788	29721	المشاريع متناهية الصغر
194472	38232	214607	42735	194369	37176	الجملة

المصدر: الشركة التونسية للضمان

وتتمثل تدخلات الصندوق الوطني للضمان في ما يلي:

- التكفل بالفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الفلاحية:

لم ترد خلال الموسم الفلاحي 2018 - 2019 أية مطالب جديدة لتحمل الفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الفلاحية كما يبينه الجدول الموالي. وقد واصل الصندوق خلال سنة 2020 التكفل بالفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الفلاحية بعنوان المواسم السابقة.

القروض المعاد جدولتها المنتفعة بتكفل الصندوق بالفوائض الناجمة عنها		القروض المعاد جدولتها المرفوضة		الموسم الفلاحي
المبلغ الجملي للقروض (أد)	عدد القروض	المبلغ الجملي للقروض (أد)	عدد القروض	
12786	1036	83	8	الموسم 2014 - 2015
12274	1001	131	8	الموسم 2015 - 2016
5564	918	34	8	الموسم 2016 - 2017
11143	1725	51	17	الموسم 2017 - 2018
-	-	-	-	الموسم 2018 - 2019

المصدر: الشركة التونسية للضمان

ويتوزع صرف المبالغ الجمالية لفوائض القروض المعاد جدولتها المنتفعة بتكفل الصندوق حسب الآجال كما يلي:

الفوائض الناجمة عن القروض المعاد جدولتها (أد)									المبلغ الجمالي	عدد	الموسم الفلاحي
المبلغ الجمالي	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016			
507						82	176	249	متخلدات المواسم السابقة		
3059				197	400	616	823	1023	12786	1036	الموسم 2014 - 2015
2833			181	367	562	762	961		12274	1001	الموسم 2015 - 2016
1234		77	157	244	335	421			5564	918	الموسم 2016 - 2017
2673	166	333	525	726	925				11143	1725	الموسم 2017 - 2018
-	-	-	-	-					-	-	الموسم 2018 - 2019
10306	166	410	863	1534	2222	1881	1960	1272	جملة تدخلات الصندوق بعنوان التكفل بالفوائض الناجمة عن القروض المعاد جدولتها (أد)		

المصدر: الشركة التونسية للضمان

- تعويض أصل القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع :
أسفرت دراسة مطالب تعويض أصل القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع إلى النتائج التالية:

القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع المنتفعة بضمان الصندوق			القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع والتي تم دراستها			السنوات
مصاريف التقاضي (أد)	مبلغ ضمان أصل القروض (أد)	العدد	مصاريف التقاضي (أد)	مبلغ أصل القروض (أد)	العدد	
64	1008	356	124	1458	426	2016
68	1601	374	135	2113	447	2017
29	640	150	66	988	202	2018
82	2147	395	893	9954	1623	2019
208	6146	1025	370	10322	(*) 1697	2020

المصدر: الشركة التونسية للضمان

(*) بإعتبار بقية ملفات التعويض الواردة بعد 18 ديسمبر 2019 والتي لم يتمّ دراستها خلال الأشهر الأولى من سنة 2020 نظرا للوضع الوبائي الذي عاشته تونس خلال تلك الفترة.

بلغت نسبة تدخل الصندوق بعنوان تعويض أصل القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع 59,5% من حجم مبالغ أصل القروض غير القابلة للإسترجاع والتي تمّ دراستها في إطار اللجنة الداخلية للتعويض.

ويعزى عدم إنتفاع بعض القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع بالتعويض إلى:

- تعليق النظر فيها لعدم إستيفائها للإجراءات التنفيذية أو لنقص في الوثائق المطلوبة،

- أو لرفض تعويضها لعدم قيام البنك بإجراءات الإستخلاص القضائي على أكمل وجه أو لتمكّن البنك من إستخلاصها بالكامل أو لإنتفاع القرض بالتعويض سابقاً أو لأن تعويض القرض لا يدخل ضمن تدخلات الصندوق على غرار القروض الفلاحية المسندة لكبار الفلاحين أو لأن القرض قد إنتفع بالإعفاء في إطار معالجة مديونية قطاع الفلاحة والصيد البحري بمقتضى قانون المالية لسنة 2014.

- تعويض مساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية غير القابلة للإسترجاع :

لم ترد خلال سنتي 2019 و2020 أية مطالب تعويض لمساهمات شركات إستثمار ذات رأس مال تنمية غير قابلة للإسترجاع والتي تندرج ضمن تدخلات الصندوق الوطني للضمان. في حين أسفرت دراسة مطالب تعويض مساهمات شركات الإستثمار للسنوات السابقة إلى النتائج التالية:

المساهمات غير القابلة للإسترجاع المنتفعة بضمان الصندوق			المساهمات غير القابلة للإسترجاع الواردة والتي تم دراستها			السنوات
مصاريف التقاضي (أد)	المبلغ (أد)	العدد	مصاريف التقاضي (أد)	المبلغ (أد)	العدد	
-	170	1	-	255	1	2016
-	-	-	-	-	-	2017
-	144	1	-	216	1	2018
-	-	-	-	-	-	2019
-	-	-	-	-	-	2020

المصدر: الشركة التونسية للضمان

• صندوق تغطية مخاطر الصرف

يتدخل صندوق تغطية مخاطر الصرف قصد تغطية الخسائر الناتجة عن التغيير في سعر الصرف عند تسديد البنوك والمؤسسات المالية لديونها الخارجية. وهو ما قد يساهم في المحافظة على الطاقة الإستثمارية للبنوك والمؤسسات المالية.

وقد سجّلت موارد الصندوق تطوّراً هاماً خلال الفترة 2018 - 2020 يرجع بالأساس إلى:

- الترفيع في مساهمات البنوك والمؤسسات المالية وذلك بإحتسابها على أساس الفارق بين نسبة الفائدة للقروض الرقاعية ونسبة الفائدة المطبقة من قبل المقرض

الأجنبي ناقص 1 % على أن لا تقلّ هذه المساهمات عن حدّ أدنى بـ 6,5 % عوضاً عن حدّ أدنى بـ 4 % ،

- الترفيع في العمولات على القروض البنكية المخصومة على المكشوفات البنكية بداية من غرة مارس 2019 من 0,5% إلى 1 % من مبالغ القروض التي تسندها البنوك لرفائها في شكل مكشوفات بنكية،

- تحقيق أرباح صرف هامّة تبعاً للإستقرار النسبي لسعر صرف الأورو مقابل الدينار التونسي سنة 2020 والنتائج عن:

✓ الإضطراب الذي شهدته سوق الصرف العالمية في ظلّ جائحة كورونا،

✓ تراجع عجز الميزان التجاري نتيجة تراجع قيمة الواردات بنسق أكبر من تراجع قيمة الصادرات حيث تشير إحصائيات المعهد الوطني للإحصاء إلى أنّ حجم المبادلات التجارية التونسية مع الخارج قد بلغ سنة 2020 بالأسعار الجارية ما قيمته 38705,9 م د عند التصدير و 51463,7 م د عند التوريد أي بتسجيل إنخفاض بنسبة 11,7% على مستوى الصادرات و 18,7% على مستوى الواردات،

✓ توفّر إحتياطي هامّ من العملة الصعبة لدى البنك المركزي التونسي بلغ وفق المؤشرات النقدية والمالية التي نشرها البنك المركزي التونسي 23040 م د موفى ديسمبر 2020 أي ما يعادل 160 يوم توريد ليسجل بذلك أعلى مستوى له منذ ماي 2010.

وبالتوازي، سجّلت تعهدات الصندوق خلال الفترة 2018 - 2020 ما يلي:

- إنخفاض خسائر الصرف نتيجة تقدّم البنوك والمؤسسات المالية في خلاص ديونها الخارجية القديمة والتي لها تكلفة مرتفعة حسب تقادمها،

- إرتفاع عمولة التصرف للشركة التونسية لإعادة التأمين بالعلاقة مع تطوّر موارد الصندوق المتأتية من العمولات على القروض البنكية المخصومة على المكشوفات البنكية،

- تطوّر هامّ في خلاص المتخلّلات بدمّة الصندوق تجاه البنوك والمؤسسات المالية.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق للفترة 2018 - 2020:

2020	2019 محيين (*)	2018 محيين (*)	
250416	195653	130086	جملة موارد الصندوق (أد)
152061	123734	85124	مساهمات البنوك والمؤسسات المالية (أد)
3285	807	-	الموارد المتأتية من أرباح الصرف (أد)
94962	71067	44933	العمولات على القروض البنكية المخصصة على المكشوفات البنكية (أد)
-	-	-	فوائض التأخير الناجمة عن عدم تحويل البنوك والمؤسسات المالية للمبالغ الراجعة للصندوق (أد)
-	-	-	المبالغ المخصصة من أرباح البنك المركزي التونسي (أد)
108	45	29	موارد ذاتية أخرى (فوائد التوظيف) (أد)
-	-	-	بقايا موارد السنوات السابقة (أد)
250416	195653	201838	جملة تعهدات الصندوق (أد)
175925	188387	201389	خسائر الصرف (أد)
950	711	449	عمولة التصرف (أد)
73541	6555	-	خلاص متخلدات بذمة الصندوق (أد)
-	-	-	إلغاء فوائد (أد)
-164572	-237983	-244540	العجز التراكمي للصندوق إلى موفى السنة (أد)
2862131	2812020	2178818	مبالغ القروض الخارجية الجارية المنتفعة بتغطية الصندوق (أد)
18	17	16	عدد البنوك والمؤسسات المالية المنتفعة بتدخلات الصندوق

المصدر: الشركة التونسية لإعادة التأمين

(*) تمّ تحيين أرقام الصندوق للسنوات 2018 و2019 على ضوء تقارير مراقب الحسابات.

وقد شهد العجز التراكمي للصندوق تراجعاً خلال الفترة 2018 - 2020 بالتوازي مع تراجع المتخلدات بزمته تجاه البنوك والمؤسسات المالية والذي بلغ 197973 أد سنة 2020.

وتتوزع المتخلدات بزمّة الصندوق تجاه البنوك والمؤسسات المالية لسنة 2020 كما يلي:

2020					البنوك والمؤسسات المالية
متخلّطات بذمة الصندوق (أد)	النتيجة (أد)	خسائر صرف(أد)	أرباح الصرف (أد)	المساهمات (أد)	
33965	-30437	53669	29	23203	بنك الأمان AB
1830	-1853	2065	-	212	الشركة العربية الدولية للإيجار المالي AIL
2647	-1294	3132	-	1838	البنك العربي لتونس ATB
2518	-2443	4985	-	2542	الشركة العربية التونسية للإيجار المالي ATL
2867	-1835	2932	48	1049	بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة BFPME
8150	11396	9501	39	20858	بنك الإسكان BH
1951	-1920	2077	-	157	بنك تونس العربي الدولي BIAT
3716	-3743	3992	-	249	البنك الوطني الفلاحي BNA
-	6741	116	-	6857	بنك ABC
9061	1785	17304	85	19004	البنك التونسي BT
-	27464	921	2832	25553	البنك القطري QNB
21885	-24055	30925	-	6870	البنك التونسي الكويتي BTK
770	4957	1556	1	6512	الشركة الدولية للإيجار المالي CIL
972	2281	848	83	3046	التجاري للإيجار المالي GL
83638	-216	411	-	195	الشركة التونسية للبنك STB
7239	1455	13861	75	15241	تونس للإيجار المالي TL
16755	-17156	24545	-	7389	الإتحاد البنكي للتجارة والصناعة UBCI
-	8294	3085	93	11286	الإتحاد الدولي للبنوك UIB
9	-	-	-	-	البنك التونسي الإماراتي BTE
197973	-20579	175925	3285	152061	الجملة

المصدر: الشركة التونسية لإعادة التأمين

• صندوق ضمان المؤمن لهم

يتدخل صندوق ضمان المؤمن لهم قصد إسناد التعويضات المستوجبة لفائدة:

- المؤمن لهم في حالة عجز مؤسسة التأمين عن الوفاء بالتزاماتها،

- المؤسسات المتوسطة والكبرى المتضررة من الإضطرابات والتحرّكات الشعبية التي شهدتها البلاد وذلك باستثناء المؤسسات والمنشآت العمومية والمساحات التجارية الكبرى ووكلاء بيع السيارات والمؤسسات المالية ومشغلي شبكات الإتصال،

- المؤسسات الإقتصادية التي لحقتها أضرار مادية مباشرة نتيجة الفيضانات المسجلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018 وذلك باستثناء المؤسسات والمنشآت العمومية والمؤسسات الإقتصادية الناشطة في قطاعي الفلاحي والصيد البحري والمساحات التجارية الكبرى ووكلاء بيع السيارات والمؤسسات المالية ومشغلي شبكات الإتصال.

وقد عرفت موارد الصندوق تطوّراً هاماً خلال الفترة 2018 - 2020، إذ بلغت 103781 أدر سنة 2020 مقابل 87032 أدر سنة 2019 و70675 أدر سنة 2018. ويرجع ذلك أساساً إلى:

- ارتفاع مساهمات مؤسسات التأمين والتي تحتسب على أساس 1 % من رقم المعاملات،

- ارتفاع موارد التوظيفات التي تنجزها الشركة التونسية لإعادة التأمين،

- أهمية الموارد المتبقية من السنوات السابقة بحساب الصندوق المفتوح لدى الخزينة العامة للبلاد التونسية وبحسابات كلّ من الشركة التونسية لإعادة التأمين والشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين والتي لم يتم صرفها بعد لفائدة مستحقيها.

وبالتوازي، شهدت نفقات الصندوق تطوّراً هاماً خلال الفترة 2018 - 2020، إذ بلغت 10469 أدر سنة 2020 مقابل 6663 أدر سنة 2019 و5538 أدر سنة 2018. ويعود ذلك إلى التقدّم في صرف التعويضات للمؤسسات المتضررة من الفيضانات المسجلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018 ونفقات الإختبارات المنجزة عنها. وذلك بالإضافة إلى سداد القسط السنوي من القرض الرقاعي ومواصلة صرف التعويضات لفائدة المؤمن لهم والمصاريف المنجزة عنها بعنوان أتعاب الخبراء العدليين والمحامين ومراقب الحسابات وغيرها.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق للفترة 2018 - 2020:

2020	2019	2018	
103781	87032	70675	جملة موارد الصندوق (أد)
22549	21667	17794	مساهمات مؤسسات التأمين والمؤمن لهم والخطايا المستخلصة بعنوان المخالفات (أد)
-	-	-	موارد القروض الرقاعية (أد)
863	228	151	موارد التوظيفات المنجزة من طرف الشركة التونسية لإعادة التأمين (أد)
80369	65137	52730	بقايا موارد سنوات سابقة (أد)
10469	6663	5538	جملة تدخلات الصندوق (أد)
572	748	550	مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة المؤمن لهم لعدم وفاء مؤسسات التأمين بإلتزاماتها تجاههم (أد)
111	6	-	أتعاب الخبراء العدليين والمحامين ومراقب الحسابات ومنح أعضاء اللجنة الفنية ومستحقات شركات التأمين لدى تعاقدية الإتحاد
4960	4960	4960	تسديد أصل وفوائض القروض الرقاعية (أد)
38	38	27	عمولات التصرف للشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين (أد)
-	-	-	مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية (أد)
-	6	1	المبالغ المصروفة بعنوان أتعاب المحامين والإختبارات المنجزة لفائدة المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية ومنح أعضاء اللجنة الفنية (أد)
553	343	-	نفقات تسيير ودراسة ملفات المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية وعمولات التصرف للشركة التونسية لإعادة التأمين (أد)
4066	562	-	مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة المؤسسات الاقتصادية المتضررة من الفيضانات (أد)
169	-	-	المبالغ المصروفة بعنوان الإختبارات المنجزة لفائدة المؤسسات المتضررة من الفيضانات ومنح أعضاء اللجنة الفنية (أد)
-	-	-	نفقات تسيير ودراسة ملفات المؤسسات المتضررة من الفيضانات وعمولات التصرف للشركة التونسية لإعادة التأمين (أد)
16	18	54	عدد المؤمن لهم المستفيدين من تدخلات الصندوق
-	-	-	عدد المؤسسات المتوسطة والكبرى المتضررة من الإضطرابات والتحرك الشعبية والمستفيدة من تدخلات الصندوق
94	18	-	عدد المؤسسات الاقتصادية المتضررة من الفيضانات والمستفيدة من تدخلات الصندوق

المصدر: الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين، الشركة التونسية لإعادة التأمين

تتمثل تدخلات الصندوق في ما يلي:

- صرف التعويضات لفائدة المؤمن لهم:

على إثر صدور قرار وزير المالية المؤرخ في 26 سبتمبر 2003 والمتعلق بسحب الترخيص من الشركة التعاقدية للتأمين وإعادة التأمين «الإتحاد» بداية من غرة أكتوبر 2003، أسندت مبالغ التعويضات بعنوان التأمين على غير الحياة والمتعلقة بالحوادث الحاصلة للمؤمن لهم قبل غرة أكتوبر 2003 على موارد صندوق المؤمن لهم. وقد بلغ عدد ملفات التعويض الواردة 45770 ملف بجملة تعهدات تقدر بـ

104,9م د قابلة للإرتفاع وفقا لنسق دراسة الملفات والمصادقة عليها من طرف لجنة ضمان المؤمن لهم.

ونظرا لمحدودية الموارد الذاتية للصندوق مقارنة بحجم تعهداته، أقرت جلسة العمل الوزارية المنعقدة بتاريخ 16 أفريل 2004 بأن يتم خلاص المتضررين المعنيين بتدخل الصندوق في حدود نسبة 50 % من المبالغ المستحقة وتمكين الصندوق من قرض رقاعي بمبلغ 30 م د تمّ سحبه على قسطين (القسط الأول 20 م د والقسط الثاني 10 م د). وقد تمّ تسديدهما كليًا لفائدة الخزينة.

تمّ خلال الفترة 2004 - 2020 صرف تعويضات بـ 54,2 م د لفائدة 13936 مستفيد في إنتظار إستكمال الإجراءات القضائية وصدور الأحكام النهائية في بقية الملفات.

وتوزع مبالغ التعويضات المصروفة خلال الفترة 2004 - 2020 حسب طبيعة الأضرار كما يلي :

التعويضات المصروفة خلال الفترة 2004-2020			تقديرات التعهدات (أد)	طبيعة الأضرار
الجملة (أد)	التعويضات المصروفة سنة 2020 (أد)	التعويضات المصروفة خلال الفترة 2004 - 2019 (أد)		
42758,8	115,8	42643	84300	تعويضات الأضرار البدنية
1000,4	0,4	1000	9400	تعويضات الأضرار المادية
9941,8	452,8	9489	8800	تعويض جرايات حوادث الشغل
200	-	200	600	تأمين النقل
219	3	216	700	تعويض أضرار مختلفة
100	-	100	1100	متخذات إتفاقات التعويض
54220	572	53648	104900	الجملة

المصدر: الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين

- صرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتوسطة والكبرى المتضررة من الإضطرابات والتحركات الشعبية التي شهدتها البلاد:

تمّ بموجب المرسوم عدد 40 لسنة 2011 توسيع مجال تدخل الصندوق ليشمل تسديد التعويضات لفائدة المؤسسات المتوسطة والكبرى بعنوان الأضرار المادية المباشرة التي

لحقتها نتيجة أعمال حرق وإتلاف أو نهب مرتبطة بالإضطرابات والتحرّكات الشعبية التي شهدتها البلاد خلال الفترة الممتدة من 17 ديسمبر 2010 إلى 28 فيفري 2011. وللغرض، تمّ تمكين الصندوق من قرض رقاعي بمبلغ 79858 أ.د.

وقد بلغ عدد ملفات التعويض الواردة 1080 ملف لـ 1080 مؤسسة منها 357 ملف لا يشملها التعويض و723 ملف تحصلت على الموافقة على تعويضها بمبلغ يقدر بـ 51,087 م.د.

لم يتمّ خلال سنة 2020 صرف أي تعويضات. وبالتالي تبلغ التعويضات المصروفة 49,451 م.د خلال الفترة 2011 - 2020 وتتعلق بـ 695 ملف في إنتظار إستكمال الإجراءات القضائية وصدور الأحكام النهائية في بقية الملفات.

وتوزع مبالغ التعويضات المصروفة خلال الفترة 2011 - 2020 حسب القطاعات كما يلي:

التعويضات المصروفة خلال الفترة 2011 - 2020		التعهدات		القطاع
مبالغ التعويضات المصروفة (أد)	عدد المؤسسات المستفيدة من تدخلات الصندوق	تقديرات التعويضات (أد)	عدد المؤسسات المتحصّلة على الموافقة على التعويض	
21828	325	22041	332	تجارة
12615	110	13596	114	صناعة
4232	90	4345	95	خدمات
10776	170	11106	182	فلاحة
49451	695	51087	723	الجملة

المصدر: الشركة التونسية لإعادة التأمين

- صرف التعويضات لفائدة المؤسسات الاقتصادية التي لحقتها أضرار مادية مباشرة نتيجة الفيضانات المسجلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018

تمّ بموجب القانون عدد 24 لسنة 2019 توسيع مجال تدخل الصندوق ليشمل إسناد مساهمة إستثنائية وظيفية للمؤسسات الاقتصادية بعنوان الأضرار المادية المباشرة التي لحقتها نتيجة الفيضانات المسجلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018. وتمويل التدخلات الجديدة، تمّ رصد قسط أول من الإعتمادات قدره 10 م.د من الرصيد المتبقي من السنوات السابقة بالصندوق.

بلغ العدد الجملي لملفات التعويض الواردة على الصندوق 872 ملف لا يستجيب بعضها لشروط الحصول على تعويضات الصندوق. تمّ خلال الفترة 2019 - 2020 دراسة 170 ملف بقيمة أضرار تقدّر بـ 21970 أد منها 135 ملف تحصّل على الموافقة على التعويض بمبلغ يقدرّ بـ 4927 أد في حين تمّ رفض تعويض 35 ملف للأسباب التالية:

- عدم توفرّ فواتير شراء المعدات المتضرّرة أو عدم تسوية الوضعية الجبائية والوضعية تجاه الصناديق إجتماعية وذلك حسب تقارير الإختبارات المنجزة،

- حصول بعض المؤسسات المتضرّرة والمكتتبة لعقد تأمين على تعويضات تجاوزت 70 % من قيمة الأضرار من مؤسسات التأمين. وفي هذا الإطار، يجدر التذكير أنّ صندوق ضمان المؤمن لهم يتولى صرف التعويضات لفائدة المؤسسات الإقتصادية التي لحقتها أضرار مادية مباشرة نتيجة الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018 كما يلي:

• تغطية بنسبة 40 % من قيمة الأضرار المادية المباشرة وفي حدود سقف 500 أد بالنسبة للمؤسسات غير المكتتبة لعقود تأمين تغطي هذه الأضرار،

• تغطية تكميلية للتعويضات المسندة في إطار عقود التأمين بنسبة 40 % من قيمة الأضرار المادية المباشرة وفي حدود سقف 500 أد وعلى ألاّ تتجاوز التغطية التكميلية ومبلغ التعويض المسند من قبل شركة التأمين 70 % من قيمة الأضرار المادية المباشرة.

هذا، وقد تمّ خلال الفترة 2019 - 2020 صرف تعويضات بـ 4628 أد لفائدة 112 مؤسسة متضرّرة من جملة 135 مؤسسة تحصّلت على الموافقة على التعويض وذلك نظرا لـ:

- إنعقاد بعض جلسات اللجنة الفنية للمصادقة على التعويضات في شهر ديسمبر من سنة 2020،

- عدم تقديم أصحاب بعض المؤسسات المتحصّلة على الموافقة على التعويض لإلتزام بعدم منازعة الصندوق في مبلغ التعويض.

وتوزع مبالغ التعويضات المصروفة خلال الفترة 2019 - 2020 حسب القطاعات كما يلي:

التعويضات المصروفة خلال الفترة 2019 - 2020						المؤسسات المتحصّلة على الموافقة على التعويض خلال الفترة 2019 - 2020		الملفات التي تمّت دراستها خلال الفترة 2019 - 2020		القطاع
الجملة		التعويضات المصروفة سنة 2020		التعويضات المصروفة سنة 2019		تقديرات التعويضات (أد)	عدد المؤسسات على المتحصّلة على الموافقة على التعويض	قيمة الأضرار القدرية حسب الإختيار (أد)	عدد الملفات التي تمّت دراستها	
مبالغ التعويضات المصروفة (أد)	تدخلات الصندوق المستفيدة من عدد المؤسسات	مبالغ التعويضات المصروفة (أد)	تدخلات الصندوق المستفيدة من عدد المؤسسات	مبالغ التعويضات المصروفة (أد)	تدخلات الصندوق المستفيدة من عدد المؤسسات					
1908	84	1724	74	184	10	2085	100	5357	128	تجارة
1625	19	1252	12	373	7	1628	25	11945	31	صناعة
1095	9	1090	8	5	1	1214	10	4668	11	خدمات
4628	112	4066	94	562	18	4927	135	21970	170	الجملة

المصدر: الشركة التونسية لإعادة التأمين

• صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية

يتدخل صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية قصد المساهمة في تعويض الأضرار التي تلحق بالفلاحين والصيادين البحريين من جراء الجوائح الطبيعية التي لا تدخل في مجال التأمين العادي كالفيضانات والعواصف والرياح والجفاف والثلوج والجليدة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ نشاط الصندوق قد إنطلق يوم 28 أكتوبر 2019 وتمّ إكتتاب أول عقد تأمين يوم 13 نوفمبر 2019. وقد تمّ الترويج لبرنامج الصندوق بتنظيم عديد اللقاءات الجهوية والمحلية على مستوى الولايات والمعتمديات وبحضور المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية والإتحادات المحلية والجهوية وعدد هامّ من فلاحي الجهات. كما تمّ القيام بمجموعة من المداخلات الإذاعية والتلفزية وبالصحافة المكتوبة والإلكترونية وكذلك بملصقات إخبارية ببعض الأماكن.

وقد عرفت موارد الصندوق تطوّرًا ملحوظًا خلال الفترة 2018 - 2020. إذ بلغت 88241 أد سنة 2020 مقابل 43923 أد سنة 2019 و523 أد سنة 2018. ويعزى تطوّر الموارد إلى:

- أهمية الفوائض المنقولة من التصرف السابق،

- تحويل منحة الدولة والمبالغ المتأتية من المعلوم التضامني على منتوجات الصيد البحري والخضر والغلال والزيتون والحبوب لفائدة الصندوق،

- القيام بتوظيف جميع مداخيل الصندوق لسنتي 2019 و2020 من طرف مؤسسة «كتاما» بنسب فائدة تتراوح بين 6,8% و11,8% بعد طلب إستشارة في الغرض شملت عددا من البنوك. وقد تم إيداع كامل مبلغ التوظيفات بالخزينة العامة للبلاد التونسية،

- تطوّر مساهمة المكتتبين بالنظر إلى تطوّر عدد الإكتتابات الذي بلغ 1415 عقدا خلال الموسم الفلاحي 2019 - 2020 وبقيمة جمالية بلغت 1359 أد وذلك منذ إنطلاق الصندوق في النشاط.

وشهدت سنة 2020 إنطلاق صرف التعويضات لفائدة الفلاحين المتضررين من الجوائح الطبيعية وتحديد المتضررين من الجفاف الذي أثر على مردودية الزراعات الكبرى خلال العامين الماضيين. وقد تكفلت مؤقتا مؤسسة «كتاما» بتكاليف الإختبارات المنجزة لمعاينة وتقييم الأضرار الفلاحية إلى حين التقدم في دراسة ملفات التعويض.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق للفترة 2018 - 2020:

2020	2019	2018	
88241	43923	523	جملة موارد الصندوق (أد)
30000	30000	-	الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق (أد)
1326	33	-	مساهمة المصّرّحين (أد)
12880	13367	523	المبالغ المتأتية من المعلوم التضامني على منتوجات الصيد البحري والخضر والغلال والزيتون والحبوب المجمعّة من قبل ديوان الحبوب (أد)
112	-	-	موارد التوظيفات المنجزة من طرف الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي (أد)
43923	523	-	بقايا موارد سنوات سابقة (أد)
20433	-	-	جملة تدخلات الصندوق (أد)
20325	-	-	مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة المصّرّحين المتضررين (أد)
108	-	-	المبالغ المصروفة بعنوان الإختبارات المنجزة (أد)
-	-	-	عمولات التصرف (أد)
1019	-	-	عدد المستفيدين من تدخلات الصندوق
1415	46	-	العدد الجملي للإكتتابات في الصندوق في نهاية الموسم الفلاحي

المصدر: الخزينة العامة للبلاد التونسية، مؤسسة «كتاما»

بلغ عدد الإكتتابات بالصندوق 1415 عقد خلال الموسم الفلاحي 2019 - 2020 يهّم 4070 مستغلة فلاحية بإعتبار أنّ عقد التأمين يضمّ أكثر من مستغلة فلاحية. وبلغت المساحة الجمليّة لهذه المستغلات الفلاحية المؤمّنة 60027 هكتار برأس مال جملي يناهز 54353 أ.د.

وشملت هذه الإكتتابات موسم الزراعات الكبرى في مناطق الشمال بإعتبار أنّها المناطق الملائمة للإنتاج بهذه الفترة والمصادق عليها من طرف اللجنة. وشملت أيضا البقوليات (الجلبانة والحمص والفل). وتوزعت العقود المكتتبه أساسا بين ولاية سليانة (530 عقد) والكاف (411 عقد) والقصرين (242 عقد) وباجة (135 عقد) وزغوان (42 عقد) وجندوبة (24 عقد) ومنوبة (16 عقد) وبنزرت (8 عقود) ونابل (4 عقود) والقيروان (1 عقد) وبن عروس (2 عقد).

بلغ عدد مطالب الإعلام بحصول أضرار ناجمة عن جائحة الجفاف 1027 مطلب خلال الموسم الفلاحي 2019 - 2020. وتهّم هذه المطالب ولاية سليانة (407 مطلب) وولاية الكاف (242 مطلب) وولاية القصرين (242 مطلب) وولاية باجة (97 مطلب) وولاية زغوان (28 مطلب) وولاية جندوبة (11 مطلب).

وانطلقت عملية تقييم الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية في ماي 2020. وقد شارك في عملية التقييم 8 خبراء في مجال تقييم الأضرار الفلاحية المسجلين بالجامعة التونسية لشركات التأمين وممثلين عن مؤسسة «كتاما» وبحضور صاحب المستغلة الفلاحية المتضررة المعني بعملية التقييم. وتواصلت عملية التقييم على إمتداد شهري ماي وجوان. وقد تولّت لجنة الصندوق المحدثّة بمؤسسة «كتاما» إدراج جميع تقارير الإختبار بالمنظومة المعلوماتية المعدّة للغرض.

وقد أسفرت عملية تقييم الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية إلى النتائج التالية:

الملفات المتحصّلة على التعويض			المطالب التي تمّت دراستها			مطالب الإعلام بحصول أضرار ناجمة عن الجفاف			الموسم الفلاحي
مبالغ التعويضات	عدد المستغلات الفلاحية	عدد المطالب	تقديرات التعويضات (أ.د)	عدد المستغلات الفلاحية	عدد المطالب	قيمة الأضرار المقررة حسب الإختبار (أ.د)	عدد المستغلات الفلاحية	عدد المصّرجين بحصول أضرار	
20325	3562	1019	20407	3572	1027	34012,4	3572	1027	الموسم 2019 - 2020

المصدر: مؤسسة «كتاما»

وتتمثل أسباب عدم تعويض بعض الملفات والبالغ عددها 8 ملفات بمبالغ تعويض قدرها 82 أد في ما يلي:

- ملفات تم تعليق النظر فيها إما لعدم إستكمال أصحابها لجميع الوثائق المطلوبة أو لعدم قيام المتضررين بتبليغ مؤسسة «كتاما» بحصول الضرر أو لعدم تواجد المعني بالأمر على عين المكان عند تحوّل الخبراء لمعاينة الأضرار وبالتالي لم يتم إمضاء المحضر الصلحي لتقييم الأضرار أو لعدم التوصل بتقرير الإختبار،

- ملفات في طور تصحيح مبالغ التعويضات المتعلقة بها، حيث تمّ إحتساب مبلغ التعويض على مستغلة فلاحية واحدة في حين أنّ العقد يشتمل على عدّة مستغلات مجاحة.

هذا، ونشير أنّ لجنة الصندوق تلّقت منذ بدأ عملية التعويضات عن جائحة الجفاف 14 مطلب إعتراض تمحورت حول:

- الإعتراض على مبلغ التعويض المحاسب،
- عدم القيام بمعاينة بعض الأراضي المجاحة،
- عدم الحصول على التعويض رغم إكتتاب عقد تأمين بين المشترك والصندوق،
- إحتساب مبلغ التعويض على قطعة واحدة في حين أنّ العقد يشتمل على عدّة قطع مجاحة.

• صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الإجتماعية من ذوي الدخل غير القار

يهدف صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الإجتماعية من ذوي الدخل غير القار، المحدث بمقتضى قانون المالية لسنة 2018، إلى تسهيل إقتناء مساكن لفائدة الفئات الإجتماعية الضعيفة ومتوسطة الدخل والمستثناة من منظومة التمويل البنكي من خلال ضمان القروض السكنية المسندة لفائدتهم.

وقد خصّص لفائدة الصندوق، منذ إحدائه، موارد من ميزانية الدولة بما قدره 20000 أد كقسط أوّل. ولم يتمّ إلى موفى سنة 2020 صرف تعويضات على موارد الصندوق بإعتبار أنّه لم ينطلق في النشاط.

وقد تمّ، بدعم فني من البنك الدولي، تنظيم ندوة في 28 نوفمبر 2018 للتعريف ببرنامج الصندوق لدى البنوك والإدارات المعنية. كما إنتفع 3 إطارات من الشركة التونسية للضمان بتكوين بالخارج. وتمّ خلال سنة 2019 عقد إجتماعات ثنائية بين

الشركة التونسية للضمان و4 بنوك أبدت إنخراطها في البرنامج لمناقشة طرق وضع هذه الآلية حيز التنفيذ بالإضافة إلى تنظيم ملتقى يوم 5 ديسمبر 2019 لدراسة المخاطر المحتملة من هذا البرنامج الموجّه للفئات الإجتماعية من ذوي الدخل غير القار.

وقد قامت الشركة التونسية للضمان خلال سنة 2020 بمواصلة تركيز الصندوق لدى البنوك المنخرطة بالبرنامج من الناحية التقنية وذلك بالشروع في تطوير نظام معلوماتي خاص به.

هذا، ونشير إلى أنّ البنوك المنخرطة في البرنامج لم تسند قروض سكنية في إطار الصندوق إلى موفى سنة 2020. ولعلّ ذلك يرجع أساسا إلى تضرر الفئات الاجتماعية المعنية بتدخلات الصندوق من جراء جائحة كورونا التي عمّقت مستويات البطالة والفقير في صفوفهم وزادت في تأزم أوضاعهم المادية وحالت دون قدرتهم على الحصول على مسكن.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق للفترة 2018 - 2020:

2020	2019	2018	
20000	20000	20000	جملة موارد الصندوق (أد)
-	-	20000	الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق (أد)
-	-	-	مساهمة المنتفعين بالقروض السكنية (أد)
-	-	-	توظيفات الصندوق (أد)
20000	20000	-	بقايا موارد سنوات سابقة (أد)
-	-	-	موارد أخرى (الإسترجاعات بعنوان تسوية الملفات المنتفحة بالتعويض)(أد)
-	-	-	جملة تدخلات الصندوق (أد)
-	-	-	مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة البنوك (أد)
-	-	-	عمولات التصرف (أد)
-	-	-	مبالغ القروض السكنية المصرّح بها لدى الشركة التونسية للضمان
-	-	-	عدد المستفيدين من تدخلات الصندوق

المصدر: الشركة التونسية للضمان

• صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية

تمّ إحداث صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية بمقتضى قانون المالية التكميلي لسنة 2014 قصد مساعدة المؤسسات التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية على المحافظة على نشاطها وديمومتها وعلى طاقتها

التشغيلية. وشملت تدخلات الصندوق المؤسسات الصغرى والمتوسطة المنتفعة بقرض من بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة المكف بالتصرف في موارد الصندوق أو بمساهمة شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية. وقد تمّ، بتاريخ 04 مارس 2019، إيقاف العمل بتدخلات الصندوق وذلك بعد إحداث خط إتماد لدعم الهيكلة المالية للمؤسسات الصغرى والمتوسطة بمقتضى قانون المالية لسنة 2018 مفتوح لدى البنك المركزي التونسي وله نفس التدخلات التي يقوم بها صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية ولكن ليشمل كل المؤسسات الصغرى والمتوسطة المنتفعة بقروض بنكية أو بمساهمة شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية. سيقترن هذا الجزء من التقرير على متابعة تقدّم تصفية تعهدات صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية الذي يتدخل عن طريق برنامج إعادة هيكلة يشمل الآليات التالية:

- آلية التشخيص والمرافقة والمتابعة: تخصّص الإعتمادات المرصودة لهذه الآلية لتسديد أتعاب الخبراء المكلفون بإنجاز دراسة التشخيص المالي والإقتصادي وعمليات المرافقة لدى المؤسسات المالية ومتابعة تنفيذ برنامج إعادة الهيكلة،

- آلية تدعيم الأموال الذاتية: توضع الإعتمادات المرصودة لهذه الآلية على ذمّة شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية لتمكين المؤسسات المعنية من الإنتفاع بتدعيم أموالها الذاتية ولخلاص عمولات التصرف لشركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية وبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بعنوان هذه الآلية،

- آلية القروض: تخصّص الإعتمادات المرصودة لهذه الآلية لتمويل عمليات إعادة الجدولة من قبل البنك وإسناد قروض متوسطة وطويلة الأجل في إطار عملية إعادة الهيكلة المالية ولخلاص عمولة التصرف لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بعنوان هذه الآلية،

- آلية قروض المساهمة: تخصّص الإعتمادات المرصودة لهذه الآلية لتمكين الباعث أو المساهم الرئيسي بالمؤسسة من قرض مساهمة شخصي بدون نسبة فائدة للترفيح في رأس مال المؤسسة في إطار عملية إعادة الهيكلة ولخلاص عمولة التصرف لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بعنوان هذه الآلية،

- آلية الضمان: توضع الإعتمادات المرصودة لهذه الآلية على ذمّة الشركة التونسية للضمان لضمان القروض والمساهمات المسندة على موارد الصندوق وتحمل قسط من مصاريف التتبع والإستخلاص القضائي ولخلاص عمولة التصرف للشركة التونسية

للضمان. كما تمّ بمقتضى الإتفاقية المبرمة في الغرض بتاريخ 9 مارس 2015 بين الوزارة المكلفة بالمالية والشركة التونسية للضمان توسيع تدخلات هذه الآلية لتشمل ضمان التمويلات المسندة للمؤسسات الصغرى والمتوسطة في الصناعة والخدمات في إطار إعادة الهيكلة المالية والمبرم في شأنها ملحق إتفاقية بتاريخ 15 جانفي 2007 بين الدولة التونسية والشركة التونسية للضمان.

تتأتى موارد صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية من:

- منحة من ميزانية الدولة،

- المبالغ المتأتية من إستخلاص الإعتمادات المالية التي يمنحها الصندوق،

- أية مبالغ أخرى قد تخصص للصندوق بمقتضى القوانين والتراتيب الجاري بها العمل.

وقد عرفت موارد الصندوق تراجعاً خلال الفترة 2018 - 2020، حيث بلغت 42361 أذ سنة 2020 مقابل 43582 أذ سنة 2019 و46596 أذ سنة 2018. ويعزى تراجع موارد الصندوق إلى عدم إحالة منحة الدولة لفائده وإيقاف العمل بتدخلات الصندوق منذ 04 مارس 2019 والإقتصار على تعبئة الموارد الراجعة للصندوق بعنوان إستخلاص الإعتمادات المسندة في إطار آلية تدعيم الأموال الذاتية وآلية القروض وآلية قروض المساهمة والفوائد وفوائد التأخير ومساهمات المستفيدين بآلية الضمان.

وبالتوازي، عرفت تدخلات الصندوق تراجعاً ملحوظاً خلال نفس الفترة نظراً للتقدم الكبير في صرف مستحقات إعادة الهيكلة للمؤسسات التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية. وقد بلغت تدخلات الصندوق 1192 أذ سنة 2020 مقابل 4893 أذ سنة 2019 و13988 أذ سنة 2018. هذا، وتقوم لجنة تسيير الصندوق المحدثه لدى بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بمتابعة تقدم تنفيذ برنامج إعادة الهيكلة على ضوء التقارير المعدة من طرف الخبراء المكلفون بمرافقة المؤسسات التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية لدى المؤسسات المالية. كما تقوم اللجنة الداخلية المحدثه لدى الشركة التونسية للضمان بدراسة مطالب تعويض القروض والمساهمات غير القابلة للإسترجاع والمسندة في إطار برنامج إعادة الهيكلة.

هذا، ونشير إلى توفر السيولة اللازمة بالصندوق لتصفية تعهداته.

وفي ما يلي كشف لحساب الصندوق للفترة 2018 - 2020:

2020	2019	2018	
42361	43582	46596	جملة موارد الصندوق (أد)
13858	16845	22321	1- الموارد المخصصة لفائدة بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة
-	6531	10000	الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق من ميزانية الدولة (أد)
-	13	-	المبالغ المتأتية من إستخلاص الإعتمادات المسندة بعنوان آلية تدعيم الأموال الذاتية والقيمة الزائدة والمرابيح المتعلقة عنها (أد)
1077	1499	1165	المبالغ المتأتية من إستخلاص الإعتمادات المسندة بعنوان آلية القروض والفوائد وفوائد التأخير المتعلقة بها (أد)
396	237	134	المبالغ المتأتية من إستخلاص الإعتمادات المسندة بعنوان آلية قروض المساهمة وفوائد التأخير المتعلقة بها المتعلقة بها (أد)
12385	8565	11022	بقايا موارد سنوات سابقة لدى بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة (أد)
28503	26737	24275	2- الموارد المخصصة لفائدة الشركة التونسية للضمان
5	44	54	مساهمات المستفيدين بالية الضمان (أد)
2195	2649	1431	موارد التوظيفات المنجزة من طرف الشركة التونسية للضمان (أد)
26303	24044	22790	بقايا موارد سنوات سابقة لدى الشركة التونسية للضمان (أد)
1192	4893	13988	جملة تدخلات الصندوق (أد)
8	22	185	المبالغ المصرفية بعنوان آلية التشخيص والإحاطة والمرافقة (أد)
6	374	2005	المبالغ المصرفية بعنوان آلية تدعيم الأموال الذاتية (أد)
702	1891	8772	المبالغ المصرفية بعنوان آلية القروض (أد)
52	1848	2441	المبالغ المصرفية بعنوان آلية قروض المساهمة (أد)
-	23	-	المبالغ المصرفية بعنوان آلية الضمان (أد)
-	-	-	مبالغ التعويضات بعنوان ضمان أصل القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع (أد)
-	-	-	مبالغ التسبيقات بعنوان ضمان أصل القروض البنكية في طور الإستخلاص القضائي (أد)
-	23	-	مبالغ التعويضات بعنوان فوائد الخزينة على القروض غير المستخلصة (أد)
-	-	-	مصاريق التقاضي (أد)
5	185	244	عمولات بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة (أد)
88	139	110	عمولات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية (أد)
331	411	231	عمولات الشركة التونسية للضمان (أد)

المصدر: بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة، الشركة التونسية للضمان

وتتعلق تدخلات الصندوق بما يلي:

- صرف مستحقات إعادة الهيكلة بعنوان آلية التشخيص والإحاطة والمرافقة وآلية تدعيم الأموال الذاتية وآلية القروض وآلية قروض المساهمة:

بلغ عدد مطالب الإنخراط في برنامج إعادة الهيكلة الواردة على المكاتب الجهوية لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة خلال الفترة 2015 - 04 مارس 2019 ما يقارب 226 مطلب لا يستجيب بعضها لشروط الإنتفاع بتدخلات الصندوق.

ويبلغ عدد المؤسسات التي تم قبول إنخراطها 169 مؤسسة وقد تم تعيين 161 خبير لها قاموا بإنجاز ما يقارب 164 دراسة تشخيص إقتصادية ومالية وقع إحالتها إلى لجنة تسيير الصندوق للمصادقة.

وتبعا لدراسات التشخيص المنجزة، فقد تمت المصادقة النهائية على برنامج إعادة هيكلة 122 مؤسسة من جملة 169 مؤسسة منخرطة بالبرنامج أي بنسبة 72,2% .

ويعود عدم المصادقة على برنامج إعادة هيكلة بقية المؤسسات إلى إقرار لجنة تسيير الصندوق، خلال سنة 2017، غلق باب المصادقات وذلك لثبوت عدم قدرة المؤسسات على بلوغ مرحلة المصادقة النهائية على إعادة هيكلتها قبل تاريخ إنتهاء العمل بالإتفاقية المتعلقة بإدارة الصندوق أي 04 مارس 2019 وذلك بإعتبار ما يلي:

- طول الإجراءات التي تتطلبها دراسة الملفات وكثرة المراحل لبلوغ المصادقة النهائية،
- طول وتشعب الإجراءات القانونية لإيقاف التتبعات القضائية التي قامت بها البنوك الدائنة تجاه هذه المؤسسات،

- مسألة تحاوص الضمانات وإختلاف درجة تفاعل البنوك الشريكة،

- التأخير الحاصل في أعمال الخبراء وضعف جودة بعض التقارير المقدمة على مستوى إعداد دراسة التشخيص ومدى الإلتزام بالخطوط المرجعية وكذلك على مستوى تجسيد عمليات المرافقة،

- الصعوبات التي واجهتها المؤسسات في مختلف مراحل برنامج إعادة الهيكلة والتي ما تزال تشكل عائقا أمام البعض منها في مواصلة إنجاز البرنامج على غرار:

* الديون العاجلة التي تراكمت لدى بعض المؤسسات بعد عملية إعادة الهيكلة،

* الإرتفاع التاريخي لسعر صرف العملة الصعبة الذي أثار بوضوح على مدى جدوى الإستثمارات المبرمجة خلال عمليات إعادة الهيكلة،

* الديون الشخصية المتعلقة بعدد الباعثين والتي حالت في العديد من الحالات دون صرف المتطلبات المالية المرصودة.

هذا، بالإضافة إلى أن لجنة تسيير الصندوق قد أذنت بإلغاء:

- العقود الجارية الممضاة في إطار البرنامج والتي لم يتم صرف التعهدات المتعلقة بها بحلول أجل 31 جانفي 2019،

- قرارات المصادقة على برنامج إعادة الهيكلة بالنسبة لبعض المؤسسات التي لم تشرع في تنفيذ البرنامج في أجل ثلاثة أشهر من تاريخ إعلام المؤسسة بالقرار عملا بمقتضيات الفصل 20 من الأمر عدد 51 لسنة 2015 المتعلق بضبط قواعد تنظيم وتسيير وكيفية تدخل صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة.

هذا، وتقدر الطاقة التشغيلية للمؤسسات المصادق نهائيا على برنامج إعادة هيكلتها والبالغ عددها 122 مؤسسة بـ 2398 موطن شغل. ويبلغ عدد مواطن الشغل المزمع إحداثها ضمن عملية إعادة الهيكلة 2211 موطن شغل إضافي. وتقدر مجموع تعهدات الصندوق لإعادة هيكلة الشركات دون إعتبار العمولات وأتعاب الخبراء 61653 أد أي بمعدل 505 أد لإعادة هيكلة الشركة الواحدة وبتكلفة تقديرية تبلغ 13,4 أد لخلق موطن شغل أو للحفاظ عليه.

ويتوزع عدد المؤسسات المصادق نهائيا على برنامج إعادة هيكلتها وتعهدات الصندوق لإعادة هيكلة المؤسسات كما يلي:

مجموع تعهدات الصندوق لإعادة هيكلة المؤسسات	آلية	آلية تدعيم الأموال الذاتية: مساهمات شركات الإستثمار (أد)	آلية قروض المساهمة (أد)	آلية القروض		عدد مواطن الشغل الإضافية المزمع إحداثها ضمن عملية إعادة الهيكلة	عدد مواطن الشغل الحالية	عدد المؤسسات المصادق نهائيا على مرافقتها وبرنامج إعادة هيكلتها	السنوات
				قروض التمويل (أد)	قروض إعادة الجدولة (أد)				
-	-	-	-	-	-	-	-	-	2015
22018	-	4540	3166	2560	9916	751	784	36	2016
29762	-	4705	5868	3416	15773	1012	999	60	2017
11592	-	1480	2236	525	7351	446	579	25	2018
117	-				117	2	36	1	2019
61653	-	10725	11270	6501	33157	2211	2398	122	مجموع التعهدات 2015 إلى 04 مارس 2019
1110	1110	-	-	-	-				أتعاب الخبراء
3347	-	2220	1127	-	-				العمولات
66110	1110	12945	12397	6501	33157				مجموع التعهدات بإعتبار العمولات وأتعاب الخبراء

المصدر: بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة

بلغ عدد قروض إعادة الجدولة المصادق عليها 108 قرض إعادة جدولة بقيمة جمالية تبلغ 33157 أد وبلغ عدد قروض التمويل متوسطة المدى المصادق على إسنادها 41 قرض بقيمة 6501 أد خصّصت جُلّها لتمويل إستثمارات جديدة تتطلبها عمليات إعادة الهيكلة.

وبلغ عدد قروض المساهمة المصادق على إسنادها 105 قرض مساهمة بمبلغ جملي يبلغ 11270 أد وبلغ عدد مساهمات شركات الإستثمار المصادق عليها 51 مساهمة بقيمة 10725 أد. وقد خصّصت تعهدات الترفيه في رأس مال المؤسسات (عن طريق قروض المساهمات أو عن طريق مساهمات شركات الإستثمار) في مجملها لدعم الأموال المتداولة وتغطية مصاريف الإستهلاك وجزئياً لخالص الديون العاجلة.


وتتوزع جملة تعهدات الصندوق لإعادة هيكلة المؤسسات دون إعتبار أتعاب الخبراء والعمولات حسب قطاع النشاط كما يلي:

قطاع النشاط	عدد المؤسسات المصادق نهائياً على برنامج إعادة هيكلتها	تعهدات الصندوق لإعادة هيكلة المؤسسات (أد)
الصناعات الميكانيكية والمعدنية والكهربائية	8	4344
الصناعات الغذائية	25	15708
الصناعات الكيماوية والبلاستيكية	13	8247
خدمات أخرى	18	7201
التنشيط الشبابي والترفيه والعناية بالطفولة ورعاية المسنين	2	367
صناعات مواد البناء والخزف والبلور	13	8643
خدمات في الدراسات والخبرات والمعونة	3	1037
الصناعات المختلفة	12	6506
صناعات النسيج والإكساء والجلود والأحذية	18	6648
الخدمات البيئية	1	243
الزراعة	5	886
أنشطة الإنتاج والصناعات الثقافية	1	141
أشغال عامة	1	500
السياحة	2	1182
الجملة	122	61653

المصدر: بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة

وتتوزع جملة تعهدات الصندوق لإعادة هيكلة المؤسسات دون إعتبار أتعاب الخبراء والعمولات حسب الولايات كما يلي:

توزيع جملة تعهدات الصندوق المصادق عليها خلال الفترة 2015- مارس 2019



يلاحظ من خلال الرسم البياني ما يلي:

- لم تسجل المكاتب الجهوية لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بكل من ولاية الكاف وولاية تطاوين إقبالا للمؤسسات التي تمر بصعوبات ظرفية مالية على الإنخراط ببرنامج إعادة الهيكلة وذلك رغم محاولات إيطارات البنك لإقناع المؤسسات بجدوى الإنخراط ضمن تدخلات الصندوق،

- تمّ تسجيل تخلي مؤسستين بولاية المنستير عن الإنخراط ضمن تدخلات الصندوق حيث إكتفتا بإعادة جدولة ديونهما البنكية لدى بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة حسب النمط العادي لإعادة الهيكلة الخاص بالبنك دون اللجوء لتدخلات صندوق.

هذا، وقد تمكن الصندوق من صرف قسط من مستحقات إعادة هيكلة 122 مؤسسة تمرّ بصعوبات مالية ظرفية بمبلغ جملي قدره 57125 أد خلال الفترة 2015 - 2020. وتتوزع المبالغ المصروفة حسب الآليات كما يلي:

المبالغ المصروفة خلال الفترة (أد) 2020 - 2015	جملة تعهدات الصندوق (أد)	الآليات
925	1110	آلية التشخيص والمرافقة والمتابعة: أتعاب الخبراء
11144	12945	آلية تدعيم الأموال الذاتية: مساهمات شركات الإستثمار
34886	39658	آلية القروض (قروض إعادة الجدولة وقروض التمويل)
10170	12397	آلية قروض المساهمة
57125	66110	الجملة

المصدر: بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة

- صرف مستحقات إعادة الهيكلة بعنوان آلية الضمان:

تبعاً لتوسيع قاعدة المستفيدين بآلية الضمان الممولة على موارد صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية لتشمل ضمان التمويلات المسندة للمؤسسات الصغرى والمتوسطة في الصناعة والخدمات المنتقعة ببرنامج إعادة الهيكلة المالية والمبرم في شأنها ملحق إتفاقية بتاريخ 15 جانفي 2007 بين الدولة التونسية والشركة التونسية للضمان، فقد بلغ حجم القروض والمساهمات المصرّح بها لضمان الصندوق 21454 أد خلال الفترة 2007 - 2020 تتعلق بـ 27 قسط من قروض بنكية بقيمة 12484 أد و57 قسط من مساهمات لشركات إستثمار ذات رأس مال تنمية بقيمة 8970 أد.


ويتوزع عدد وحجم أقساط القروض والمساهمات المصرّح بها لضمان الصندوق خلال الفترة 2007 - 2020 حسب قطاع النشاط كما يلي:

حجم أقساط القروض والمساهمات المصرّح بها لضمان الصندوق (أد)	عدد أقساط القروض والمساهمات المصرّح بها لضمان الصندوق	قطاع النشاط
20974	77	الصناعة
480	7	الخدمات
21454	84	الجملة

المصدر: الشركة التونسية للضمان

ويتوزع عدد وحجم أقساط القروض والمساهمات المصرّح بها لضمان الصندوق خلال الفترة 2007 - 2020 حسب الولايات كما يلي:

توزيع حجم القروض والمساهمات المصرّح بها لضمان الصندوق خلال الفترة 2007-2020



هذا وقد أسفرت دراسة مطالب تعويض القروض والمساهمات غير القابلة للإسترجاع إلى النتائج التالية:

المبالغ المصروفة (أد)	تعهدات الصندوق		التمويلات غير القابلة للإسترجاع المصادق على تعويضها		التمويلات غير القابلة للإسترجاع الواردة		السنوات
	عدد الملفات	مبلغ أصل القروض أو المساهمات (أد)	عدد الملفات	مبلغ أصل القرض أو المساهمة (أد)	عدد الملفات	مبلغ أصل القروض أو المساهمات (أد)	
المبالغ المصروفة بعنوان آلية الضمان (أد)	251	-	1	900	3	2528	الفترة 2020 - 2007
المبالغ المصروفة بعنوان مصاريف التقاضي (أد)	1	450	-	-	-	-	

المصدر: الشركة التونسية للضمان

ويرجع عدم المصادقة على تعويض تمويلات غير قابلة للإسترجاع لملفين إثنين يتعلقان بـ 2 قروض بنكية بمبلغ جملي يبلغ 1628 أد إلى ما يلي:

- عدم إستكمال الوثائق المطلوبة رغم إعلام البنك بذلك بالنسبة للقرض المسند عن طريق الشركة التونسية للبنك والبالغ 1000 أد. وقد تمّ إرجاء النظر في تعويض أصل القرض إلى حين إستيفاء البنك للإجراءات التنفيذية وتوفير الوثائق المطلوبة،

- تعليق النظر في تعويض أصل قرض بنكي يبلغ 628 أد مسند عن طريق بنك الأمان إلى حين تسوية البنك لوضعيته تجاه الشركة التونسية للضمان.

وقد تمّ خلال الفترة 2007 - 2020 المصادقة على تعويض أصل قرض بنكي واحد يبلغ 900 أد مسند عن طريق بنك الأمان في إطار قروض إعادة الجدولة. وقد بلغت تعهدات الصندوق بعنوان آلية الضمان 450 أد أي في حدود 50 % من مبلغ أصل القرض حسب نسب تقاسم المخاطر المنصوص عليها بإتفاقية آلية الضمان. وتمّ صرف مبالغ لفائدة البنك بـ 251 أد منها 23 أد بعنوان فوائد الخزينة أسندت سنة 2019 و3 أد بعنوان فوائد الخزينة أسندت سنة 2015 و225 أد كتسبقة أسندت قبل سنة 2015. وسيتمّ صرف بقية مستحقات البنك عند إستكمال إجراءات الإستخلاص القضائي وتبيين العجز النهائي للمؤسسة المنتفحة بالقرض على تسديد ديونها.

• صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية

في إطار تفعيل النظام اللامركزي كأسلوب من أساليب التنظيم الإداري، تمّ إحداث صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية بمقتضى قانون المالية لسنة 2021. ويهدف الصندوق إلى تمويل الجماعات المحلية قصد تدعيم قدراتها وإستقلاليتها المالية ومساعدتها على مجابهة الأعباء المحمولة عليها وبلوغ التوازن المالي والتكافؤ بين الموارد والأعباء وتحقيق التضامن والحدّ من التفاوت بينها. تتأتى موارد الصندوق من:

- منحة من ميزانية الدولة تضبط سنويا بقانون المالية،
- نسبة من محصول الضرائب الراجعة لميزانية الدولة تضبط بقانون المالية،
- مردود المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية الذي يتجاوز خلال السنة 100 أد بالنسبة لكل مؤسسة،
- مردود المعلوم المتأتي من مساهمة الجماعات المحلية في أشغال تعميم التيار الكهربائي والتنوير العمومي والصيانة،

- عند الإقتضاء، نسبة من مداخيل الدولة المتأتية من إستغلال الثروات الطبيعية تضبط بقانون المالية،

- بقايا موارد متأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية بعد حذفه،

- كلّ مورد آخر يتمّ تخصيصه للصندوق.

ويتمّ توزيع موارد الصندوق بين الجماعات المحلية وفقا لمعايير موضوعية تأخذ بعين الإعتبار خاصّة عدد السكان ونسبة البطالة والطاقة الجبائية ومؤشر التنمية وطاقات التداين. وتوزّع إعتمادات التسوية والتعديل طبقا لشروط ومعايير تضبط بأمر حكومي سيصدر في الغرض.

وفي إنتظار التفعيل التدريجي لصندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية وحفاظا على إستمرارية تمويل ميزانيات الجماعات المحلية بالموارد المالية المحالة من ميزانية الدولة لفائدتها، سيتمّ مواصلة العمل لفترة إنتقالية بالمعايير المعتمدة حاليا في:

- توزيع الدعم المالي السنوي المخصّص من ميزانية الدولة لفائدة الجماعات المحلية طبقا للقرار المؤرخ في 22 جوان 2018 كما تمّ تنقيحه بالقرار المؤرخ في 29 مارس 2019،

- توزيع موارد صندوق التعاون بين الجماعات المحلية المنصوص عليها بالأمر عدد 2797 لسنة 2013 المؤرخ في 8 جويلية 2013.

II. النتائج المنتظرة لسنة 2021:

الموارد:

بلغت جملة موارد الصناديق الخاصة في موفى جوان 2021 ما قدره 1410331 أذ مقابل 872716 أذ محققة خلال نفس الفترة من سنة 2020 وذلك بعد أن تمّ الأخذ بعين الإعتبار تنفيذ ميزانيتي صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية وصندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية. وقد سجّلت بذلك موارد الصناديق الخاصة زيادة هامّة بـ 61,6 % وتعود هذه الزيادة إلى:

- إرتفاع حجم الفوائض المنقولة من تصرّف سنة 2020 إلى تصرّف سنة 2021 ممّا يشير إلى النسق الضعيف في صرف المنح والحوافز سنة 2020 مقارنة بالإعتمادات المرصودة لفائدة الصناديق،

- تطوّر منحة الدولة المحالة للصناديق الخاصة خلال السداسي الأول من سنة 2021 مقارنة بنفس الفترة من سنة 2020 يعود أساساً إلى إحالة قسط من منحة الدولة لفائدة صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية المحدث سنة 2021 وأهمية المبالغ المحالة إلى كل من الحساب المركزي للتنمية الفلاحية وصندوق النهوض بقطاع الزيتون.

- تطوّر الموارد الذاتية المعبئة في إطار الصناديق الخاصة خلال السداسي الأول من سنة 2021 مقارنة بنفس الفترة من سنة 2020 يرجع أساساً إلى شروع صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية في تحصيل الموارد الراجعة له بمقتضى التشريع الجاري بها العمل وتحسّن نسب الإستخلاصات للموارد الراجعة للصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى وصندوق التطوير واللامركزية الصناعية والصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري والحساب المركزي للتنمية الفلاحية وصندوق تغطية مخاطر الصرف وصندوق ضمان المؤمن لهم.

وتتوزع جملة موارد الصناديق الخاصة في موفى جوان 2021 والبالغة 1410331 أدين بين 801628 أدين بقايا موارد السنوات السابقة و396376 أدين بعنوان منحة الدولة المحالة للصناديق و212327 أدين موارد ذاتية محصلة في موفى جوان 2021.

وقد إستوجب تطوّر الوضع الاقتصادي للسداسية الأولى من سنة 2021 والنتائج المسجلة لسنة 2020 ضرورة مراجعة تقديرات موارد الصناديق الخاصة لكامل سنة 2021 وذلك بإعتماد التوجهات التالية:

- البقاء في مستوى الاعتمادات المرسّمة بمقتضى قانون المالية لسنة 2021 بعنوان منحة الدولة المحالة للصناديق الخاصة والبالغة 806500 أدين قصد تنشيط الإستثمار وحفز المبادرة الخاصة والمحافظة على إستقرار القطاعات الاقتصادية المتضررة إما من الجوائح الطبيعية أو من تداعيات الأزمة الوبائية العالمية «كورونا»،

- مراجعة مبالغ الموارد المتبقية من السنوات السابقة بالصناديق الخاصة بعد تحيين نتائج سنة 2020،

- تحيين مبالغ الموارد الذاتية التي ينتظر تعبئتها في إطار الصناديق الخاصة على ضوء النتائج المسجلة خلال السداسي الأول من سنة 2021 وذلك بالترفيغ في الموارد المحصلة لفائدة صندوق تغطية مخاطر الصرف وصندوق ضمان المؤمن لهم والتخفيض في الموارد المعبئة لفائدة صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية.

وعلى هذا الأساس، ينتظر أن تبلغ جملة موارد الصناديق الخاصة لكامل سنة 2021 ما قدره 2099649 أد موزعة كما يلي:

الوحدة: ألف دينار

تقديرات الموارد لكامل سنة 2021 محيّنة	جملة الموارد في موفى جوان 2021				بيان الصناديق الخاصة
	جملة الموارد	الموارد الذاتية	منحة الدولة	بقايا موارد السنوات السابقة	
49431	24723	2792	-	21931	-صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
30324	14491	8167	-	6324	-الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى
50099	20001	577	5000	14424	-الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري
109774	85557	1557	56226	27774	-الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)
1284	1283	-	825	458	-صندوق النهوض بقطاع الزيتون
575948	536276	27848	-	508428	-الصندوق الوطني للضمان
260000	89578	89578	-	-	-صندوق تغطية مخاطر الصرف
119312	108910	15598	-	93312	-صندوق ضمان المؤمن لهم
107808	74487	6679	-	67808	-صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
42000	20000	-	-	20000	-صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار
45169	41866	697	-	41169	-صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية
708500	393159	58834	334325	-	-صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية
2099649	1410331	212327	396376	801628	جملة الموارد

وتستدعى هذه الأرقام بعض الملاحظات لعل أهمها ما يلي:

- أهمية الموارد التي تخصصها الدولة للقطاعات الاقتصادية والاجتماعية (2099649 أد سنة 2021) وهو ما يبرز مواصلة السلطة التنفيذية القيام بدورها في هذين القطاعين رغم الصعوبات التي تشهدها المالية العمومية،
-إستثمار صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية
بأكبر قسط من الموارد (708500 أد) يليه الصندوق الوطني للضمان (575948 أد) ثم

صندوق تغطية مخاطر الصرف (260000 أد) وصندوق ضمان المؤمن لهم (119312 أد) والحساب المركزي للتنمية الفلاحية (109774 أد) وصندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية (107808 أد)،

- الاهتمام الكبير الذي توليه الدولة للتنمية المحلية والتميز الإيجابي بين الجماعات المحلية من خلال تعزيز الموارد المالية للجماعات المحلية لتسريع نسق الإستثمار المحلي والجهوي وتحسين أداء المرفق العمومي في الجهات،
- أهمية الموارد المخصصة لجبر أضرار المؤسسات الاقتصادية والمشاريع الفردية والناجمة عن الجوائح الطبيعية أو عن عجز باعثي المشاريع عن تسديد قروضهم،
- العناية التي يحظى بها قطاع الفلاحة كقطاع اجتماعي واقتصادي هام بالنظر إلى حجم التمويل العمومي المخصص لفائدته على موارد ميزانية الدولة،

النفقات:

بلغت جملة نفقات الصناديق الخاصة في موفى جوان 2021 ما قدره 614062 أد مقابل 151145 أد خلال نفس الفترة من سنة 2020 وذلك بعد أن تمّ الأخذ بعين الإعتبار تنفيذ ميزانيتي صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية وصندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية. وقد سجلت بذلك نفقات الصناديق الخاصة زيادة هامّة بـ 306,3%. وتعود هذه الزيادة أساسا إلى:

- شروع صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية خلال السداسي الأول من سنة 2021 في تقديم التمويلات لفائدة الجماعات المحلية قصد مساعدتها على مجابهة الأعباء المحمولة عليها،

- تطوّر نفقات صندوق ضمان المؤمن لهم على إثر تسديد مبلغ أصل القرض الرقاعي دفعة واحدة لفائدة خزينة الدولة والبالغ 80 م د. ونشير إلى أنّ القرض الرقاعي تمّ تخصيصه لصرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتوسطة والكبرى بعنوان الأضرار المادية المباشرة التي لحقتها نتيجة أعمال حرق وإتلاف أو نهب مرتبطة بالإضطرابات والتحركات الشعبية التي شهدتها البلاد خلال الفترة الممتدّة من 17 ديسمبر 2010 إلى 28 فيفري 2011،

- تطوّر نفقات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى والحساب المركزي للتنمية الفلاحية وصندوق النهوض بقطاع الزيتون وصندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية.

وقد إستوجب تطوّر الوضع الاقتصادي للسداسية الأولى من سنة 2021 والنتائج المسجلة لسنة 2020 ضرورة مراجعة تقديرات نفقات الصناديق الخاصة لكامل سنة 2021 وذلك بإعتماد التوجهات التالية:

- تحيين نفقات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى بالتخفيض فيها وذلك في حدود الموارد المتوقع تعبئتها لسنة 2021،
 - الترفيع في نفقات صندوق تغطية مخاطر الصرف تبعا لتطوّر موارده وذلك قصد مواصلة خلاص متخلّلات الصندوق تجاه البنوك والمؤسسات المالية،
 - الترفيع في نفقات صندوق ضمان المؤمن لهم على إثر تسديد أصل القرض الرقاعي لفائدة خزينة الدولة،
 - المحافظة على تقديرات النفقات لسنة 2021 لبقية الصناديق الخاصة.
- وعلى هذا الأساس، ينتظر أن تبلغ جملة نفقات الصناديق الخاصة لكامل سنة 2021 ما قدره 1287339 أ د موزّعة كما يلي:

الوحدة: ألف دينار

تقديرات النفقات لكامل سنة 2021 محيّنة	جملة النفقات في موفى جوان 2021	بيان الصناديق الخاصة
45000	19105	- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
25000	10846	- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى
35000	9639	- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري
92000	57436	- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)
850	319	- صندوق النهوض بقطاع الزيتون
6989	1044	- الصندوق الوطني للضمان
260000	75521	- صندوق تغطية مخاطر الصرف
91000	86929	- صندوق ضمان المؤمن لهم
19000	156	- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
2000	-	- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار
2000	4	- صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية
708500	353063	- صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية
1287339	614062	جملة النفقات

تشير الأرقام الواردة بالجدول أعلاه إلى:

- أهمية التمويلات المسندة من ميزانية الدولة إلى الجماعات المحلية للمساهمة في تغطية نفقات تسييرها وفي تمويل المشاريع والإستثمارات المحلية والجهوية. حيث يتوقع أن يبلغ حجم هذه التمويلات 708500 أد في موفى سنة 2021 أي ما يعادل 54,2% من جملة نفقات الصناديق الخاصة،

- أهمية الإمتيازات والضمانات المسندة للإستثمارات في القطاع الفلاحي حيث يتوقع ان تبلغ التدخلات في هذا القطاع 146850 أد في موفى سنة 2021،

- توقع زيادة تدخلات الصناديق الخاصة المخصصة لحفز الإستثمار ودفع المبادرة الخاصة لسنة 2021 مقارنة بالسنوات السابقة وذلك بعد تبسيط إجراءات ممارسة الأنشطة الاقتصادية وأجال إسناد تراخيص الإستثمار،

- أهمية تدخلات الصناديق المخصصة لتمويل آليات الضمان وتغطية المخاطر مقارنة بالسنوات السابقة مما سيساعد المستثمرين والأنشطة الاقتصادية ذات المردودية العالية على مواجهة الكوارث والأزمات.

III. تقديرات سنة 2022:

ضبطت موارد الصناديق الخاصة لسنة 2022 في حدود 2191580 أد مقابل 2099649 أد لسنة 2021.

وضبطت نفقات الصناديق الخاصة لسنة 2022 في حدود 1307100 أد مقابل 1287339 أد سنة 2021.

تتوزع موارد ونفقات الصناديق الخاصة لسنة 2022 كما يلي:

تقديرات النفقات لسنة 2022	تقديرات الموارد لسنة 2022				بيان الصناديق الخاصة
	جملة الموارد	الموارد الذاتية	منحة الدولة	بقايا موارد السنوات السابقة	
34000	34000	5569	24000	4431	-صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
25000	29324	15000	9000	5324	-الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى
35000	49999	700	34200	15099	-الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري
100000	100774	3000	80000	17774	-الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)
1100	1235	1	800	434	-صندوق النهوض بقطاع الزيتون
7000	633959	65000	-	568959	-الصندوق الوطني للضمان
260000	260000	260000	-	-	-صندوق تغطية مخاطر الصرف
6000	53312	25000	-	28312	-صندوق ضمان المؤمن لهم
35000	129808	11000	30000	88808	-صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
2000	52000	2000	10000	40000	-صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار
2000	47169	4000	-	43169	-صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية
800000	800000	120000	680000	-	-صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية
1307100	2191580	511270	868000	812310	الجملة

الموارد:

في ظلّ الضغوطات التي تشهدها المالية العمومية وتواصل التأثيرات السلبية لإنتشار فيروس «كورونا» على الاقتصاد الوطني وعلى المالية العمومية والتوازنات العامة فإنّه تمّ إتباع التمشّي التالي لضبط موارد الصناديق الخاصة لسنة 2022:

- نقل الرصيد المتبقي بالصناديق من السنوات السابقة إلى ميزانية الصناديق الخاصة لسنة 2022،

- الترفيع في منحة الدولة المحالة لصندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية والتخفيض في المنحة المخصصة لصندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار لسنة 2022 مقارنة بقانون المالية لسنة 2021 محيّن والبقاء في حدود الإعتمادات المرسّمة لسنة 2021 بالنسبة لبقية الصناديق الخاصة،

- مزيد العمل على تعبئة الموارد الذاتية الراجعة للصناديق الخاصة من خلال:

* تحسين نسب الإستخلاص بعنوان القروض والمساهمات المسندة والفوائض الناجمة عنها والعمولات المخصصة على المكشوفات البنكية ومساهمات المستفيدين بخدمات الضمان ومساهمات مؤسسات التأمين والبنوك والمؤسسات المالية،

* العمل على تطوير موارد التوظيفات للموارد المتوفرة بالصناديق الخاصة،

* البحث عن آليات جديدة لتدعيم الموارد الذاتية للصناديق الخاصة.

وتبعا لذلك، من المتوقع أن تسجّل موارد الصناديق الخاصة لسنة 2022 تطوّرا بنسبة 4,4% مقارنة بتقديرات سنة 2021 محيّن كما يلي:

تقديرات الموارد لسنة 2022				تقديرات الموارد لسنة 2021 محيئة				بيان الصناديق الخاصة
جملة الموارد	الموارد الذاتية	منحة الدولة	بقايا موارد السنوات السابقة	جملة الموارد	الموارد الذاتية	منحة الدولة	بقايا موارد السنوات السابقة	
34000	5569	24000	4431	49431	3500	24000	21931	صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
29324	15000	9000	5324	30324	15000	9000	6324	الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى
49999	700	34200	15099	50099	1500	34175	14424	الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري
100774	3000	80000	17774	109774	2000	80000	27774	الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)
1235	1	800	434	1284	1	825	458	صندوق النهوض بقطاع الزيتون
633959	65000	-	568959	575948	67520	-	508428	الصندوق الوطني للضمان
260000	260000	-	-	260000	260000	-	-	صندوق تغطية مخاطر الصرف
53312	25000	-	28312	119312	26000	-	93312	صندوق ضمان المؤمن لهم
129808	11000	30000	88808	107808	10000	30000	67808	صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
52000	2000	10000	40000	42000	2000	20000	20000	صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار
47169	4000	-	43169	45169	4000	-	41169	صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية
800000	120000	680000	-	708500	100000	608500	-	صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية
2191580	511270	868000	812310	2099649	491521	806500	801628	جملة الموارد

ويرجع تطوّر الموارد أساساً إلى إرتفاع موارد:

+91,5 م د	- صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية
+58,011 م د	- الصندوق الوطني للضمان
+22,0 م د	- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
+10,0 م د	- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار
+2,0 م د	- صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية

ويفسّر تطوّر موارد الصندوق الوطني للضمان وصندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية بأهمية الفوائض التي يتوقع نقلها من تصرّف سنة 2021 إلى تصرّف سنة 2022 نتيجة ضعف تدخلاتهما مقارنة بالموارد المرصودة لفائدتهما.

وستشهد موارد صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية تطوّرًا هامًا خلال سنة 2022 يعود ذلك إلى الترفيع في منحة الدولة المحالة لفائدته وتوقع زيادة في الموارد الذاتية المعبّئة.

كما ينتظر أن يتمّ تركيز صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار خلال الثلاثي الأخير من سنة 2021 ليتمكّن من تعبئة موارد ذاتية إضافية لفائدته لسنة 2022 بعنوان مساهمات المنخرطين بالصندوق بالإضافة إلى موارد التوظيفات.

كما ستشهد موارد الصناديق الخاصة التالية تراجعاً كما يلي:

-66,0 م د	- صندوق ضمان المؤمن لهم
-9,0 م د	- الحساب المركزي للتنمية الفلاحية
-15,431 م د	- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
-1,0 م د	- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى
-0,1 م د	- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري

ويعود التراجع الكبير لموارد صندوق ضمان المؤمن لهم إلى تسديد أصل القرض الرقاعي لفائدة خزينة الدولة خلال سنة 2021 والبالغ 80 م د ممّا سيؤثر على حجم موارده لسنة 2022.

كما ينتظر أن تتراجع موارد كلّ من الحساب المركزي للتنمية الفلاحية وصندوق التطوير واللامركزية الصناعية والصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن

الصغرى نظرا لتوقع إنخفاض حجم الفوائض التي ستنتقل من تصرّف 2021 إلى تصرّف سنة 2022 نتيجة التقدّم في الإيفاء بتعهدات الدولة تجاه باعثي المشاريع المتحصّلين على مقررات إسناد إمتيازات.

النفقات:

تبعاً لتضرر عدد من القطاعات الاقتصادية بسبب الإجراءات المتخذة لمواجهة إنتشار فيروس «كورونا» وارتفاع معدلات البطالة وضعف نسب التنمية، فإنّه تمّ إتباع التمشّي التالي لضبط نفقات الصناديق الخاصة لسنة 2022:

- الترفيع في حجم التمويلات المسندة إلى الجماعات المحلية بعنوان دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بينها نظرا للحاجيات المتزايدة للبلديات والمجالس الجهوية،

- الترفيع في حجم تدخلات الصناديق الخاصّة المخصّصة لتدعيم الأموال الذاتية لباعثي المشاريع أو البقاء في نفس حجم التدخلات المتوقعة لسنة 2021 دون التخفيض فيها قصد مزيد التشجيع على بعث المشاريع والمؤسسات الصغرى والمتوسطة ودعم التشغيل وتحسين ظروف العيش وذلك في حدود الموارد المتوقع تحصيلها،

- الترفيع في حجم تدخلات صناديق الضمان وتغطية المخاطر أو البقاء في نفس حجم التدخلات المتوقعة لسنة 2021 دون التخفيض فيها وذلك للمساهمة في تثبيت دخل المستثمر والمحافظة على الطاقة الإستثمارية للمؤسسات المالية ولضمان إستقرار القطاعات الاقتصادية.

وبالنظر إلى سخاء المنظومة التحفيزية الحالية سواء على مستوى قانون الإستثمار الجديد وقانون مراجعة منظومة الإمتيازات الجبائية أو على مستوى النصوص التشريعية الأخرى من جهة ومحدودية الموارد المالية العمومية من جهة أخرى، فإنّه يتعين مزيد ترشيد الحوافز المسندة وحسن تصويبها نحو القطاعات ذات الأولوية والمشاريع ذات الأهمية الوطنية والمشاريع المحدثة بمناطق التنمية الجهوية وتقادي إزدواجية الإنتفاع بالحوافز المسندة في إطار الصناديق الخاصة وعلى موارد أخرى على غرار حوافز برامج التّأهيل وبرنامج تونس الذكية وبعض الإمتيازات المالية المنظمة بنصوص قطاعية أخرى. وفي هذا الإطار، يتجه إضفاء مزيد من النجاعة على تدخلات الصناديق خاصّة تلك المخصّصة لدفع الإستثمار الخاص وإرساء مبادئ الحوكمة الرشيدة في إدارة ومراقبة أنشطتها.

وتبعاً لذلك، ينتظر أن تسجّل نفقات الصناديق الخاصة لسنة 2022 تطوّراً بنسبة 1,5 % مقارنة بتقديرات سنة 2021 محينة كما يلي :

تقديرات النفقات لسنة 2022	تقديرات النفقات لسنة 2021 محنة	بيان الصناديق الخاصة
34000	45000	- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
25000	25000	- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى
35000	35000	- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري
100000	92000	- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)
1100	850	- صندوق النهوض بقطاع الزيتون
7000	6989	- الصندوق الوطني للضمان
260000	260000	- صندوق تغطية مخاطر الصرف
6000	91000	- صندوق ضمان المؤمن لهم
35000	19000	- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
2000	2000	- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار
2000	2000	- صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية
800000	708500	- صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية
1307100	1287339	جملة النفقات

يرجع تطوّر النفقات أساسا إلى إرتفاع نفقات:

+91,5 م د	- صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية
+16,0 م د	- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
+8,0 م د	- الحساب المركزي للتنمية الفلاحية
+0,3 م د	- صندوق النهوض بقطاع الزيتون

ويفسّر تطوّر نفقات صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية بتطوّر حاجيات البلديات والمجالس الجهوية من الموارد المالية.

هذا، وستشهد نفقات الصناديق التالية تراجعا كما يلي:

-85,0 م د	- صندوق ضمان المؤمن لهم
-11,0 م د	- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية

ويعود التراجع الحاد في تدخلات صندوق ضمان المؤمن لهم إلى صرف كامل مبلغ أصل القرض الرقاعي لفائدة خزينة الدولة خلال سنة 2021 ليعود الصندوق إلى نسقه العادي في صرف المبالغ المحمولة عليه سنة 2022.

IV. أداء الصناديق الخاصة والأنشطة والتدخلات لسنة 2022:

• صندوق التطوير واللامركزية الصناعية:

ضبطت أهداف ومؤشرات قياس أداء صندوق التطوير واللامركزية الصناعية كما يلي:

هدف 1: استقطاب الباعثين والرفع من مستوى تأطيرهم

مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
250	250	200	290	150	282	230	عدد	عدد الحملات التحسيسية والتظاهرات الوطنية لفائدة الباعثين والهيكل الممولة للمشاريع
750	750	700	1000	635	922	1100	عدد	عدد الباعثين المنتفعين بعمليات تكوين
300	300	300	350	255	290	400	عدد	عدد الباعثين المنتفعين بعمليات مرافقة ودعم خلال إنجاز مشاريعهم أو بعد الدخول طور الاستغلال

هدف 2: تطوير تدخلات الصندوق المتعلقة بتمويل إحداث أو توسعة المؤسسات

الصغرى والمتوسطة

مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
240	230	220	300	160	226	129	عدد	عدد المشاريع المتحصلة على تمويلات الصندوق
88	87	87	90	86	86	84	%	نسبة المشاريع المنتفعة بمنحة بعنوان التشجيع على التنمية الجهوية من جملة المشاريع المتحصلة على تمويلات الصندوق

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
استقطاب الباعثين والرفع من مستوى تأطيرهم	عدد الحملات التحسيسية والتظاهرات الوطنية لفائدة الباعثين والهيكل الممولة للمشاريع	وكالة النهوض بالصناعة والتجديد	- تطوير خدمات الشبكة الوطنية لمحاضن المؤسسات عن بعد بالنظر إلى متطلبات الوضع الوبائي، - تنظيم تظاهرات جهوية لفائدة أصحاب أفكار المشاريع سواء بمقرات محاضن المؤسسات أو خارجها أو عن بعد، - تنظيم تظاهرات في شكل حلقات تكوينية لفائدة إطارات محاضن المؤسسات يؤمنها خبراء أجنبي في إطار مشروع ENLIEN، - الترويج لصفحة الشبكة الوطنية لمحاضن المؤسسات من خلال نشر وترويج كل الخدمات المسداة من طرف محاضن المؤسسات، -تكثيف الحملات التحسيسية والمعارض والمطويات للتعريف بالحوافز والتشجيعات الممنوحة لفائدة الباعثين -إعتماد خطة إتصال لنشر ثقافة المبادرة الخاصة لدى الطلبة بالجامعات
عدد حصص التكوين المنجزة لفائدة الباعثين	وكالة النهوض بالصناعة والتجديد	- تنظيم دورات تكوينية مجانية تستجيب لحاجيات باعثي المشاريع حول مختلف مراحل إنجاز المشروع، - يتضمن البرنامج النموذجي لدورة تكوينية في بعث المشاريع ما يلي: * مقومات باعث المشروع وتقنيات الإتصال، * مخطط الأعمال، * دراسة السوق، * الدراسة المالية، * النظام القانوني للشركات، * الإلتزامات الجبائية والاجتماعية للمؤسسة، * قانون الإستثمار وإجراءات التكوين القانوني للشركات. -تشريك الخبرات المتوفرة لدى الإدارات الجهوية والمؤسسات المالية والمراكز الفنية لتأمين جانب من التكوين	

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
	عدد الباعثين المنتفعين بعمليات مرافقة ودعم خلال إنجاز مشاريعهم أو بعد الدخول طور الاستغلال	- وكالة النهوض بالصناعة والتجديد	<p>- القيام بتشخيص وتقييم لخدمات المحاضرن بما في ذلك خدمتي التكوين والمرافقة وذلك بالتعاون مع صندوق الودائع والأمانات وهيكل دولية على غرار Expertise France ووكالة التعاون الفرنسي،</p> <p>- العمل على ضبط إستراتيجية لتطوير خدمات محاضرن المؤسسات وتحسين تموقعها صلب منظومة بعث المؤسسات،</p> <p>- متابعة تنفيذ إتفاقيات الشراكة الممضاة مع الوكالة الوطنية للتشغيل والإدارة الجهوية بسوسة ومجموعة من المؤسسات الخاصة من أجل دعم منظومة إرساء المؤسسات،</p> <p>- متابعة تنفيذ إتفاقية الشراكة الممضاة مع البرنامج الألماني GIZ قصد مرافقة الباعثين من الجالية التونسية المقيمة بأوروبا،</p> <p>- مساعدة باعثي المشاريع في قطاع الصناعة والخدمات ذات الصلة على إنجاز وإتمام مخطط الأعمال،</p> <p>- تأمين حصص مرافقة مشخصة مجانية في المجالات التالية:</p> <p>* المصادقة على فكرة المشروع،</p> <p>* متابعة تحرير وبلورة مخطط الأعمال لكل فكرة مشروع،</p> <p>* الإحاطة لتسهيل عملية تمويل المشروع من قبل هيكل التمويل وتسهيل الحصول على الإمتيازات،</p> <p>* إعداد الملف القانوني والإداري لإنشاء المؤسسة،</p> <p>* تقديم إستشارات حول إعداد ملف الجبائي والإجتماعي والمحاسبي للمؤسسة المحدثة.</p> <p>- إستغلال المنظومة المعلوماتية الخاصة بالإعتماد على «google drive» والتي دخلت طور الإستغلال منذ جوان 2020.</p>

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تطوير تدخلات الصندوق المتعلقة بتمويل إحداه أو توسعة المؤسسات الصغرى والمتوسطة	عدد المشاريع المتحصلة على تمويلات الصندوق	- وكالة النهوض بالصناعة والتجديد	- تجميع مطالب الإنتفاع بالمنح والمساهمات في رأس المال المقدمة من قبل المستثمرين والتثبت في الوثائق المكونة للمطالب خاصة دراسة جدول المشروع والتي تتضمن البيانات التالية: * نوعية الإستثمار، * النشاط الرئيسي، * نظام الاستثمار، * مكان انتصاب المشروع، * بيانات حول السوق، * كلفة الاستثمار وهيكل التمويل، * النظام القانوني للمؤسسة، * المساهمات الأجنبية، * البرمجة الزمنية لإنجاز المشروع، * مواطن الشغل المزمع إحداثها، * قائمة التجهيزات اللازمة التي سيقع اقتناؤها، * كشف للمصاريف بعنوان البنية الأساسية. - دراسة مطالب الإنتفاع بالمنح والمساهمات في رأس المال وإبداء الرأي فيها من قبل لجنة إسناد الإمتيازات المختصة، - إصدار مقرر إسناد الإمتيازات لفائدة المستثمر أو تعليق قرار رفض إسناد الإمتياز وإعلام المستثمر بذلك كتابيا في أجل أقصاه أسبوع من تاريخ إمضائه، - تقليص آجال البت في المصادقة على الإمتيازات لفائدة الباعثين وتبسيط إجراءات صرف أقساط المنح، - صرف المنح للمستثمرين بناء على: * ملف مدعم بالوثائق والمؤيدات اللازمة خاصة الفواتير والعقود والقائمت في إنجاز أشغال البناء والتهيئة والخدمات التي تكون مصحوبة بالتحويلات البنكية وبما يفيد الخلاص الفعلي للمبالغ المفوترة وذلك بعد القيام بالمعاينة الميدانية من قبل الإدارة الجهوية لوكالة النهوض بالصناعة والتجديد والمصالح الجهوية لوزارة المالية، * أو على قسطين بطلب من المستثمرين (القسط الأول: 40 % من قيمة المنحة عند إنجاز 40 % من كلفة الإستثمار، القسط الثاني: 60 % من قيمة المنحة وذلك عند الدخول طور النشاط الفعلي). - التثبت في مدى إستجابة الفواتير والعقود للشروط القانونية ورفض عمليات الخلاص نقدا للمبالغ التي تتجاوز 5 أد وإحالتها إلى المصالح المختصة بوزارة المالية، - إحتساب المنح بإعتماد المبالغ خالية من الأداء على القيمة المضافة وذلك بالنسبة للحالات التي يمكن فيها إسترجاع أو طرح الأداء المذكور، - متابعة تقدّم نسق إنجاز المشاريع المتحصلة على إمتيازات الصندوق طيلة فترة الإنجاز المنصوص عليها وذلك على ضوء تقرير سنوي يقدمه المستثمر إلى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد، - سحب وإسترجاع الإمتيازات وتوظيف خطايا تأخير عليها بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالمالية ووفقا للإجراءات المنصوص عليها بمجلة المحاسبة العمومية وذلك عند عدم إنجاز الإستثمار في الأجال المحددة أو تحويل الوجهة الأصلية للإستثمار، - التثبت في الإجراءات والوثائق المكونة للمطالب المقدمة من طرف المؤسسات التي ترغب في تغيير نظام الحوافز والتي تشمل: * إيداع تصريح في الإنتقال من نظام إلى آخر من أنظمة الحوافز، * دفع الفارق بين جملة قيمة الحوافز الممنوحة في إطار النظامين مع خطايا التأخير.
	نسبة المشاريع المنتفعة بمنحة بعنوان التشجيع على التنمية الجهوية من جملة المشاريع المتحصلة على تمويلات الصندوق		

• الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى:

ضبطت أهداف ومؤشرات قياس أداء الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى كما يلي:

هدف 1: إستحداث نسق إحداث المشاريع وضمان ديمومتها

مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
86	85	85	88	85	84	-	%	نسبة تغطية تعهدات البنوك
2300	2100	2000	3000	1693	1482	308	عدد	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق
4600	4200	4000	6000	3117	2779	596	عدد	عدد مواطن الشغل المحدث

هدف 2: تحسين التصرف في موارد الصندوق

مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
82	81	80	83	79,3	82	80,2	%	نسبة إستخلاص القروض البنكية وإعتمادات الدولة
94000	95000	96000	90000	97910	87038	86993	أد	مبلغ إعتمادات الدولة غير القابلة للاستخلاص إلى موفى السنة

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات

التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
إستحداث نسق إحداث المشاريع وضمان ديمومتها	نسبة تغطية تعهدات البنوك	- البنك المركزي التونسي - الوزارة - المكلفة بالتشغيل	- تطبيق مقتضيات الأمر الحكومي الجديد المنظم لتدخلات الصندوق وتفعيل الإتفاقيات المبرمة مع البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق، - إعلام البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق بالمبالغ المرصودة لفائدتهم وطلب مدّ البنك المركزي التونسي والوزارة بالبرنامج التقديري للإستعمالات، - التسريع في فتح الإعتمادات، - تنظيم إجتماعات مع البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق لحلّ الإشكاليات، - موافاة وزارة المالية بتقرير كلّ ثلاثة أشهر حول متابعة إستهلاك الإعتمادات المتوفرة لدى البنوك والعمليات المتعلقة بالجانب الدائن والجانب المدين للصندوق وبكشف للمشاريع التي لم يقع المصادقة عليها.

الأهداف	المؤثرات	المتدخلين
<p>- وضع الدراسات القطاعية وقاعدة المعطيات حول المشاريع القابلة للإنجاز وذات المردودية وقائمة محيئة في متطلبات كل حرفة من تجهيزات ضرورية والأسعار المتداولة في السوق على ذمة خلايا البنك لتسريع عملية دراسة ملفات الباعثين الراغبين في الحصول على تمويلات الصندوق،</p> <p>- قبول مطالب الباعثين والتثبت في الوثائق المكوّنة لها وخاصة دراسة جدوى المشروع تحتوي بالخصوص على:</p> <ul style="list-style-type: none"> * نوعية الاستثمار، * النشاط الرئيسي، * مكان انتصاب المشروع، * بيانات حول السوق، * نمط الاستثمار والتمويل، * النظام القانوني للمؤسسة، * البرمجة الزمنية لإنجاز المشروع، * مواطن الشغل المزمع إحداثها، * كشف للمصاريف وقائمة التجهيزات التي سيقع اقتناؤها، <p>- دراسة المطالب والتثبت في إستجابة الباعثين لشروط الحصول على تمويلات الصندوق ودراسة مردودية المشروع المزمع إنجازه أو توسعته،</p> <p>- إعلام الباعثين بمآل ملفاتهم،</p> <p>- تقديم طلب سحب إتمادات إلى البنك المركزي التونسي</p> <p>- متابعة تقدّم إنجاز المشاريع الممولة على موارد الصندوق ومساندتها وتقييمها،</p> <p>- التنسيق بين المصالح المركزية للبنك وخلاياه الجهوية وربط الصلة بالباعثين والإحاطة بهم لمعرفة الأسباب التي حالت دون تقدّم إنجاز مشاريعهم</p> <p>- القيام بزيارات ميدانية لمعاينة وضعية بعض المشاريع</p> <p>- ضبط قائمة المشاريع الممولة على موارد الصندوق والتي تعاني صعوبات في الإنجاز وإقتراح التدابير والحلول لإنقاذها</p>	<p>عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق</p> <p>عدد مواطن الشغل المحدث</p>	<p>- البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق</p> <p>- الوزارة المكلفة بالتشغيل</p>

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تحسين التصرف في موارد الصندوق	نسبة إستخلاص القروض البنكية وإعتمادات الدولة	- البنك المركزي التونسي - البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق	- إعداد كشف حول مبالغ الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات التي حلت أجالها، - إستخلاص الإعتمادات وفوائد التأخير المستوجبة من البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق، -توظيف وإستخلاص خطايا تأخير ضدّ البنوك التي سجّلت تأخير في إحالة الإستخلاصات بعنوان الأصل وفوائض التأخير إلى البنك المركزي التونسي، -التثبت في العمولات الراجعة للبنوك بعنوان إستخلاص الإعتمادات والإذن لهم بسحبها على موارد الصندوق، - إستصدار أوامر بالدفع في شأن الباعثين الذين لم يقوموا بخلص ديونهم تجاه البنك، - توظيف نسبة فائدة على المبالغ غير المسدّدة في أجالها وإحتساب فوائد التأخير في صورة عدم قيام الباعثين بدفع المبالغ المتخلّدة بذمتهم، - القيام بالتتبعات المدنية والجزائية ضدّ الباعثين الذين تمّ توجيه إنذارات بالدفع لهم أو الذين قاموا بالتفريط في المعدات المموّلة من قبل البنك والمرهونة لفائدته - إعداد كشف للقروض والإعتمادات غير القابلة للإستخلاص - تقديم مطالب التعويض إلى الصندوق الوطني للضمان بهدف ضمان القروض غير القابلة للإستخلاص
مبلغ إعتمادات الدولة غير القابلة للإستخلاص إلى موفى السنة	البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق	- موافاة البنك المركزي ووزارة المالية بكشف لإعتمادات الدولة غير القابلة للإستخلاص وإثبات العجز النهائي للباعث على تسديد ديونه وذلك بعد إستيفاء جميع الإجراءات القانونية لإسترجاعها، - دفع قسط من المخاطر المنجّرة عن عدم إستخلاص إعتمادات الدولة المحمولة عليه.	

• الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري

كما يلي:

الهدف: تشجيع الإستثمارات الخاصة المنجزة من طرف صغار الفلاحين والصيادين البحريين في قطاعي الفلاحة والصيد البحري

مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
7200	7100	7000	7200	6839	6513	5509	عدد	عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي
210	200	150	210	117	118	366	عدد	عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك التونسي للتضامن
810	800	790	1200	781	1350	1440	عدد	عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي
-	-	-	-	-	-	-	عدد	عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك التونسي للتضامن
-	-	-	-	-	-	-	أد	مبالغ القروض الفلاحية المتخلى عنها من قبل الدولة

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تشجيع الإستثمارات الخاصة المنجزة من طرف صغار الفلاحين والصيادين البحريين في قطاعي الفلاحة والصيد البحري	عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	<ul style="list-style-type: none"> - تجميع مطالب الإنتفاع بإمتميازات الصندوق الواردة والتثبت في الوثائق المكونة للمطالب خاصة: * مطلب الإنتفاع بالإمتميازات مع وثيقة تتضمن معطيات حول عملية الإستثمار (دراسة مختصرة) طبقا للأنموذج المعمول به، * شهادة تصريح بالإستثمار، * هيكل التمويل للمشروع، * شهادة ملكية أو شهادة حوز أو عقد كراء للأرض موضوع المشروع أو رخصة صيد ساحلي أو عقد مغارسة أو عقد مساقاة أو توكيل بالتصرف أو شهادة إسناد أرض إشتراكية على وجه الملكية الخاصة، * قائمة تقديرية في الأشغال أو المواد المراد إقتناؤها مصادق عليها من طرف المصالح الفنية للمندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية المعنية. - دراسة المطالب من الناحية الفنية، - عرض المطالب على أنظار لجنة إسناد الإمتميازات للبت فيها والنظر في إستجابة الباعث لشروط الإنتفاع بالإمتميازات، - إحتساب المنح بإعتماد قيمة مكونات الإستثمار - إصدار مقرر إسناد الإمتميازات لفائدة الباعث أو تعليق قرار رفض إسناد الإمتميازات وإعلام المستثمر وذلك في أجل أقصاه شهر من تاريخ تقديم المطالب مستوفى الشروط، - إحالة مقررات إسناد الإمتميازات إلى البنك، - إعلام الباعثين بمال مطالبهم ودعوتهم إلى التوجه إلى فرع البنك المعني لإمضاء العقد معه والقيام بإجراءات الرهن، - صرف المنح على أساس: * مطلب كتابي يقدمه الباعث وبعد تقديمه لتقرير حول تقدم إنجاز المشروع * تقديم فواتير أصلية أو نسخ مطابقة للأصل منها ورفض عمليات الخلاص

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
	عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك التونسي للتضامن	المدوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	نقدا للمبالغ التي تتجاوز 5 أد وإحالتها إلى المصالح المختصة بوزارة المالية. * بعد المعاينة الميدانية للمشروع بحضور ممثل عن المصالح الجهوية لوزارة المالية إلا في حالة إقتناء معدات فلاحية لها بطاقات رمادية (الجرارات والحاصدات) فإنه يتم الإكتفاء بالإستظهار بأصل البطاقة الرمادية والفاتورة النهائية وما يفيد الخلاص الفعلي دون معاينة ميدانية.
	عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي		- إعداد تقرير معاينة ميدانية يتضمن تحديد نسبة إنجاز المشروع ويتمّ إمضاء التقرير من قبل المشاركين فيها وتسجيله بمكتب الضبط للمندوبية، - إعداد إذن بصرف المنح وتوجيهه إلى البنك للدفع لفائدة المستثمر. ويمكن صرف المنح المتعلقة بالمعدات المتنقلة مباشرة للمزوّد حسب الإجراءات المعمول بها، - صرف المنح على قسطين:
	عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك التونسي للتضامن		* القسط الأول: 40 % من المنحة عند إنجاز 40 % من كلفة الإستثمار، * القسط الثاني: 60 % عند الدخول ور النشاط الفعلي. - عند عدم قدرة الباعث على مواصلة برنامج الإستثمار، يتمّ إجراء معاينة ميدانية للمشروع بحضور ممثل عن المصالح الجهوية لوزارة المالية والتثبت في الإستثمارات التي دخلت طور النشاط الفعلي وتعيين مقرّر إسناد الإمتيازات بناء على ذلك وصرف المنح في حدود الإنجازات الفعلية بالنسبة للأنشطة التي دخلت طور النشاط الفعلي أو مطالبة الباعث بإرجاع الفرق بين المنح المستحقة والمنح المصروفة إذا فاقت المنح المصروفة المنح المستحقة وذلك بمقتضى قرار سحب جزئي للإمتيازات، - تكثيف تظاهرات تعريف الفلاحين والصيادين البحريين بالفرص المتاحة للإنتفاع بالمنح بعنوان الإستثمارات في قطاعي الفلاحة والصيد البحري، - تنظيم أيام إعلامية تحسيسية لفائدة الفلاحين حول الممارسات السليمة في المجال الفلاحي، - تأطير الفلاحين في مجال مكافحة الآفات الدخيلة وطرق الوقاية منها.

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
	مبالغ القروض الفلاحية المتخلى عنها من قبل الدولة	- البنك الوطني الفلاحي -المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	<p>بالنسبة لمبالغ القروض الفلاحية المستحقة أصلاً وفائدة والمتحصل عنها إلى موفى ديسمبر 2012 والتي لا تتجاوز مجموع مبالغها من حيث الأصل للفلاح الواحد أو البحار الواحد 3000 دينار:</p> <p>- تطبيق إجراءات تخلي الدولة بصفة آلية ودون مطالبة المعنيين بتقديم مطالب في الغرض وذلك بالنسبة للقروض المسندة على موارد ميزانية الدولة أو على قروض خارجية مباشرة لفائدة الدولة أو على الموارد العادية للبنك،</p> <p>- تقديم قائمة نهائية في المنتفعين بهذا الإجراء ومبالغ الأصل المتخلى عنها حسب مصدر التمويل (الموارد العادية للبنك، موارد ميزانية الدولة، قروض خارجية مباشرة لفائدة الدولة) إلى وزارة المالية ووزارة الفلاحة والموارد المائية،</p> <p>بالنسبة لمبالغ القروض الفلاحية المستحقة أصلاً وفائدة والمتحصل عنها إلى موفى ديسمبر 2012 والتي يفوق مجموع مبالغها من حيث الأصل للفلاح الواحد أو البحار الواحد 3000 دينار ولا يتجاوز 5000 دينار:</p> <p>- دراسة البنك لمطالب التمتع بطرح الديون المقدّمة من طرف الفلاحين والبحارة،</p> <p>- إحالة المطالب إلى المنذوبية الجهوية للتنمية الفلاحية مرفوقة ببيانات حول مديونية المعنيين بالأمر (تاريخ الحصول على القرض، مبلغ القرض أصلاً وفائدة، المبلغ الجملي للمديونية...) ومنها إلى اللجنة الجهوية المحدثة بكل ولاية،</p> <p>- دراسة المطالب من طرف اللجنة حالة بحالة والتثبت من مواصلة المتحصلين على القروض تعاطي نشاط الفلاحة أو الصيد البحري بصفة أساسية أو ثانوية والمصادقة على قوائم المعنيين بإجراءات التخلي،</p> <p>- إعداد مقررات التخلي عن الديون وعرضها على الوالي للإمضاء،</p> <p>- توجيه المقررات للبنك قصد إعلام الفلاح أو البحار المعني بالتخلي،</p> <p>- إعلام أصحاب المطالب المرفوضة عن طريق البنك،</p> <p>- تقديم قائمة نهائية في المنتفعين بهذا الإجراء ومبالغ الأصل المتخلى عنها حسب مصدر التمويل (الموارد العادية للبنك، موارد ميزانية الدولة، قروض خارجية مباشرة لفائدة الدولة) إلى وزارة المالية ووزارة الفلاحة والموارد المائية،</p>

• الصندوق الخاص بالتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية):

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) كما يلي:

الهدف: تشجيع الإستثمارات الخاصة المنجزة من طرف كبار الفلاحين والصيادين البحريين والهياكل المهنية في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والخدمات المرتبطة بهما.

مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
3700	3600	3500	4000	2489	3833	معطيات غير متوفرة في إنتظار دخول المنظومة المعلوماتية الجديدة للبنك الوطني الفلاحي حيز الإستغلال	عدد	عدد المشاريع المنتفحة بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي
9	8	8	7	4	7		عدد	عدد مشاريع التحويل الأولي المندمجة المنتفحة بالمنح المسندة على موارد الصندوق والمحاللة إلى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد
-	-	-	-	-	1		عدد	عدد المنتفعين بالإعتماد الواجب إرجاعه المسند على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي
170	160	150	170	126	159		عدد	عدد المنتفعين بالقروض العقارية المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تشجيع الإستثمارات الخاصة المنجزة من طرف كبار الفلاحين والصيادين البحريين والهيكل المهنية في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والخدمات المرتبطة بهما.	عدد المشاريع المنتفحة بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية	<p>- قبول جميع الملفات الواردة والمتعلقة بمطالب إسناد الإمتيازات،</p> <p>- دراسة وتقييم مطالب الإنتفاع بالإمتيازات الواردة والتثبت في الوثائق المكونة للمطالب (دراسة فنية وإقتصادية للمشروع ما عدى بالنسبة لعمليات الإستثمار الفردية والعمليات التي تقل قيمة إستثماراتها عن 60 أذ وبعض عمليات الإستثمار الصغرى، ملف جدوى ومردودية المشروع عند الإقتضاء، شهادة التصريح بالإستثمار، هيكل التمويل للمشروع،...)</p> <p>- عرض المطالب على أنظار لجنة إسناد الإمتيازات للبتّ فيها والنظر في إستجابة الباعث لشروط الإنتفاع بالإمتيازات،</p> <p>- إحتساب المنح بإعتماد قيمة مكونات الإستثمار في علاقتها مع القيمة المضافة كما يلي:</p> <p>* بالنسبة للمشاريع في الأنشطة غير الخاضعة للأداء على القيمة المضافة (الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية): يتم إحتساب قيمة المكونات وإسنادها المنح بإعتبار الأداء على القيمة المضافة ما عدى بالنسبة للمكونات المعفاة منها،</p> <p>* بالنسبة للمشاريع في الأنشطة الخاضعة للأداء على القيمة المضافة (الخدمات والتحويل الأولي): يتم إحتساب قيمة المكونات وإسنادها المنح دون إعتبار الأداء على القيمة المضافة ما عدى بالنسبة لجمع وخزن المنتج على حالته على غرار</p>

الأنشطة والتدخلات	المتدخلين	المؤشرات	الأهداف
<p>صوامع خزن الحبوب وتجميع الحليب... - إصدار مقرر إسناد الإمتيازات لفائدة الباعث أو تعليل قرار رفض إسناد الإمتيازات وإعلام المستثمر وذلك في أجل أقصاه شهر من تاريخ تقديم المطلب مستوفى الشروط، - صرف المنح على أساس: * مطلب كتابي يقدمه الباعث وبعد تقديمه لتقرير حول تقدم إنجاز المشروع * تقديم فواتير أصلية أو نسخ مطابقة للأصل منها ورفض عمليات الخلاص نقدا للمبالغ التي تتجاوز 5 أد وإحالتها إلى المصالح المختصة بوزارة المالية. * بعد المعاينة الميدانية للمشروع بحضور ممثل عن المصالح الجهوية لوزارة المالية إلا في حالة إقتناء معدات فلاحية لها بطاقات رمادية (الجرارات والحاصدات) فإنه يتم الإكتفاء بالإستظهار بأصل الطاقة الرمادية والفاتورة النهائية وما يفيد الخلاص الفعلي دون معاينة ميدانية. - إعداد تقرير معاينة ميدانية يتضمن تحديد نسبة إنجاز المشروع ويتم إمضاء التقرير من قبل المشاركين فيها وتسجيله بمكتب الضبط للوكالة، - إعداد إذن بصرف المنح وتوجيهه إلى البنك للدفع لفائدة المستثمر. ويمكن صرف المنح المتعلقة بالمعدات المتنقلة مباشرة للمزود حسب الإجراءات المعمول بها، - صرف المنح على قسطين: * القسط الأول: 40 % من المنحة عند إنجاز 40 % من كلفة الإستثمار، * القسط الثاني: 60 % عند الدخول طور النشاط الفعلي. - صرف منحة الدراسة كاملة مع صرف القسط الأول من المنح أي عند إنجاز 40 % من كلفة الإستثمارات المصادق عليها وذلك بعد تقديم المستثمر للفاتورة وما يفيد الخلاص الفعلي للمبلغ. - عند عدم قدرة الباعث على مواصلة برنامج الإستثمار، يتم إجراء معاينة ميدانية للمشروع بحضور ممثل عن المصالح الجهوية لوزارة المالية والتنثيث في الإستثمارات التي دخلت طور النشاط الفعلي وتعيين مقرر إسناد الإمتيازات بناء على ذلك وصرف المنح في حدود الإنجازات الفعلية بالنسبة للأنشطة التي دخلت طور النشاط الفعلي أو مطالبة الباعث بإرجاع الفرق بين المنح المستحقة والمنح المصروفة إذا فاقت المنح المصروفة المنح المستحقة وذلك بمقتضى قرار سحب جزئي للإمتيازات، - توجيه الإمتيازات نحو تطوير القطاعات الإستراتيجية ذات القيمة المضافة العالية ومنظومات الإنتاج والنهوض بالمناطق الفلاحية ذات الأولوية وخاصة منها الداخلية والرفع من القدرة التشغيلية، - توجيه الإستثمار في مجال الاقتصاد في الطاقة على غرار الريّ الذكي وإستعمال الطاقة الشمسية، - تشجيع الإستثمار في إطار الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، - التحسيس بأهمية الإستثمارات اللامادية في نجاح المشاريع ومواكبتها للتطورات، - تنظيم دورات تكوينية في مجال بعث المشاريع الفلاحية من قبل محاضن المؤسسات الفلاحية، - تنظيم ورشات مبادرة للباعثين الشباب من المتكويين بمراكز التكوين المهني الفلاحي والراغبين في الإنتصاب للحساب الخاص، - الإحاطة ومراقبة الباعثين الشباب خلال المراحل التالية: * دراسة المشروع: بتوفير خبراء ومؤطرين لمدة تصل إلى 24 شهرا والمساعدة على إعداد مخطط الأعمال وتوفير محطات للتجارب النموذجية لأفكار المشاريع المجددة وتأمين حصص تكوين إضافي وتريصات للباعث، * تمويل المشروع: بمراقبة الباعث عند البحث على مصادر التمويل وعند طلب الحصول على الإمتيازات المسندة في إطار قانون الإستثمار، * إنجاز المشروع: بتذليل الصعوبات ومساندة الباعث خلال الإجراءات</p>			

الأنشطة والتدخلات	المتدخلين	المؤثرات	الأهداف
<p>المتعلقة بصرف القروض والإمتميازات وخلال الدخول طور النشاط ثم التطوير.</p> <ul style="list-style-type: none"> - تعصير الإدارة وتقريب الخدمات من المستثمر ومزيد تسهيل الإجراءات الإدارية (التصريح عن بعد،...) - تكثيف أشغال لجان إسناد الإمتميازات، - تشجيع الشباب للإنخراط صلب محاضن المؤسسات الفلاحية للإستفادة من برامجها، - تشجيع الشباب للإنخراط صلب محطات التجارب النموذجية بالوكالة والحصول على علامة المؤسسات الناشئة، - تنمية مهارات باعثي المشاريع في مجال التصرف وتقنيات التسويق، - مواصلة العمل مع المؤسسات الجامعية لإحداث ماجستير مهني مختص في المبادرة الخاصة في المجال الفلاحي، - تجسيم مشاريع الشراكة والتعاون المبرمة مع المنظمات العالمية والمؤسسات الأجنبية في مجال بعث المؤسسات الصغرى والمتوسطة والإحاطة وتأطير الباعثين والبحث عن مشاريع شراكة وتعاون جديدة، 		<p>عدد المنتفعين بالإعتماد الواجب إرجاعه المسند على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي</p>	
<ul style="list-style-type: none"> - إعداد بطاقات وصفية لأفكار مشاريع قابلة للإنجاز ودراسات قطاعية يتم وضعها على ذمة المستثمرين الراغبين في بعث مشاريعهم للإستئناس بها، - توجيه الإستثمار في إطار تطوير منظومات الإنتاج وتثمين المنتجات الفلاحية وفي إطار سلاسل القيمة. - حث الباعثين على إقتحام المجالات الواعدة للإستثمار لضمان أكبر الفرص لنجاح مشاريعهم خاصة بالنسبة لخريجي التعليم العالي الفلاحي. 	<p>وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية</p>	<p>عدد مشاريع التحول الأولي المندمجة المنتفعة بالمنح المسندة على موارد الصندوق والمحالة إلى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد</p>	

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
	عدد المنتفعين بالقروض العقارية المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية	<p>- قبول جميع الملفات الواردة والمتعلقة بمطالب الحصول على قرض عقاري،</p> <p>- دراسة وتقييم مطالب الحصول على قرض عقاري الواردة والتثبت في الوثائق المكونة للمطالب (مخطط أعمال يثبت مردودية المشروع، التراخيص اللازمة، الوثائق الفنية المتعلقة بالموارد الترابية والمائية وبالإمتثال لمقتضيات كراسات الشروط المنظمة لتعاطي النشاط،...)</p> <p>- المعاينة الميدانية للأرض موضوع القرض وإعداد تقرير يتضمن خاصة الرأي الفني حول مدى قابلية الأرض لإحياء وجدوى المشروع ومدى قابليته للتمويل البنكي وذلك بعد دراسة وتقييم مخطط الأعمال المقدم من طرف الباعث،</p> <p>- إعداد بطاقة قرض عقاري وإصدار مقرّر إسناد قرض عقاري في الغرض ينصّ على قيمة شراء الأرض موضوع القرض وقيمة عمليات التهيئة إن وجدت وقيمة القرض المصادق عليه والمسند لكل مكونة على حدة،</p> <p>- صرف القسط الأول من القرض عقاري والمتعلق بإقتناء الأرض لفائدة الباعث من طرف البنك بعد ترسيم شرط فسخي لفائدة الدولة وتوظيف رهن عقاري على الأرض موضوع القرض لفائدة البنك المقرض وإستظهار الباعث بشهادة تصريح بالإستثمار،</p> <p>- صرف القسط الثاني من القرض العقاري والمتعلق بعمليات التهيئة طبقاً للإجراءات المعمول بها،</p>

• صندوق النهوض بقطاع الزيتون:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء صندوق النهوض بقطاع الزيتون كما يلي :

الهدف: تطوير وتنمية إنتاج الزيتون

مؤشرات قيس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
450	420	400	700	272	695	معطيات غير متوفرة في إنتظار دخول المنظومة المعلوماتية الجديدة للبنك الوطني الفلاحي حيز الإستغلال	عدد	عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات

التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تطوير وتنمية إنتاج الزيتون	عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	<p>- دراسة مطالب الإنتفاع بإمتميازات الصندوق الواردة والتثبت في الوثائق المكونة للمطالب،</p> <p>- إجراء بحث فني على عين المكان للتثبت من وجهة الإستثمار وشروط النجاح الطبيعية والزراعية للغراسات المزمع إنجازها،</p> <p>- عرض المطالب على أنظار لجنة إسناد الإمتميازات للبت فيها والنظر في إستجابة الباعث لشروط الإنتفاع بالإمتميازات،</p> <p>- إصدار مقرر إسناد الإمتميازات لفائدة بعد أخذ رأي لجنة إسناد الإمتميازات،</p> <p>- إحالة مقررات إسناد الإمتميازات إلى البنك،</p> <p>- إعلام الباعثين بمآل مطالبهم ودعوتهم إلى التوجه إلى فرع البنك المعني للحصول على القسط الأول من المنحة،</p> <p>- القيام بالزيارات الميدانية للمشاريع المنتفحة بالقسط الأول من المنحة للتأكد من الشروع في إنجاز الإستثمار أو لمعاينة القوة القاهرة التي حالت دون إنجاز المشروع،</p> <p>- الإذن بصرف بقية أقساط المنحة بالإعتماد على نتائج المعاينات الفنية،</p> <p>- حثّ الفلاحين أصحاب غابات الزيتون الهرمة على تجديدها وفق التقنيات المعتمدة وتنظيم دورات تكوينية في تقليم أشجار الزيتون،</p> <p>- تنظيم أيام إعلامية بالولايات حول سبل تطوير قطاع الزيتون والتعريف بالإمتميازات التي توفرها الدولة في مجال الإستثمار الفلاحي (العادي أو البيولوجي أو التحويل) لفائدة الفلاحين وأصحاب الشهادء العليا،</p> <p>- تنظيم دورات تكوينية لفائدة الفلاحين للتعريف بالخصائص المناخية والترايبية لغراسات الزيتون والطرق الفنية لإنتاج الزيتون البيولوجي وأفات وأمراض الزيتون وطرق التوقي منها،</p> <p>- التثقيف من تأطير وتكوين الفلاحين خاصة في مجال مكافحة الآفات الدخيلة وكذلك طرق تطوير إستغلال المنتجات المحلية،</p> <p>- إنشاء المعارض الفلاحية،</p> <p>- إنجاز الدراسات المعمقة لحصر الصعوبات التي تعترض قطاع الزيتون وتحديد الحاجيات وآفاق تطوير هذا القطاع بما يتلاءم مع المعطيات المناخية والطبيعية لكل جهة وذلك بالتنسيق مع المصالح المركزية لوزارة الفلاحة والموارد المائية.</p>

• الصندوق الوطني للضمان:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء الصندوق الوطني للضمان كما يلي :

هدف 1 : توسيع قاعدة المستفيدين بالقروض وتحسين حجم الإستثمارات المصرح بها لضمان الصندوق

مؤشرات قيس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
3300	3206	3053	2908	2569	2644	3222	عدد	عدد قروض الإستغلال المصرح بها لضمان الصندوق
58000	57889	55132	52507	40085	47736	50961	أد	حجم قروض الإستغلال المصرح بها لضمان الصندوق
48700	48620	46305	44100	35663	40091	33954	عدد	عدد قروض الإستثمار المصرح بها لضمان الصندوق
203000	202373	192736	183558	154387	166871	143408	أد	حجم قروض الإستثمار المصرح بها لضمان الصندوق

هدف 2 : تحسين التصرف المالي في آليات الضمان

مؤشرات قيس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
2000	-	2000	-	-	1742	918	عدد	عدد القروض الفلاحية المعاد جدولتها المنتفعة بتكفل الصندوق بالفوائض الناجمة عنها
1300	1300	1200	1000	1025	395	150	عدد	عدد القروض البنكية المنتفعة بضمان الصندوق
-	-	-	-	-	-	1	عدد	عدد المساهمات المنتفعة بضمان الصندوق

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
توسيع قاعدة مستفيدين بالقروض وتحسين حجم الإستثمارات المصرّح بها لضمان الصندوق	عدد قروض الإستغلال المصرّح بها لضمان الصندوق حجم قروض الإستغلال المصرّح بها لضمان الصندوق عدد قروض الإستثمار المصرّح بها لضمان الصندوق حجم قروض الإستثمار المصرّح بها لضمان الصندوق	الشركة التونسية للضمان	- العمل على التعريف بمزايا آليات الضمان والتنسيق بين مختلف مؤسسات التمويل في هذا المجال للرفع من حجم القروض المصرّح بها لضمان الصندوق ودفع نسق بعث الإستثمارات المتعلقة بها - إستغلال منظومة الإكسترانات (Extranet) الموضوعة على الخط لفائدة مؤسسات التمويل (بنوك، مؤسسات إيجار مالي، شركات إستثمار ذات رأس مال تنموية) قصد تقريب الخدمات منهم وتمكينهم من متابعة التمويلات التي تم قبولها للضمان (الموافقة المبدئية والنهائية وقائم التمويلات ...) وانجاز التغييرات اللازمة عن بعد وكذلك متابعة ملفاتهم من مرحلة التصريح إلى مرحلة التعويض النهائي - العمل على التعريف بالإجراءات الخاصة بمجال تدخل آليات الضمان وبالأجال المعتمدة في التعامل مع مؤسسات التمويل للتصريح بالتمويلات وذلك عملا بما ورد بدليل الإجراءات الذي تم صياغته على أساس الإتفاقيات المبرمة بين وزارة المالية والشركة التونسية للضمان
تحسين التصرف المالي في آليات الضمان	عدد القروض الفلاحية المعاد جدولتها المنتفعة بتكفل الصندوق بالفوائض الناجمة عنها	الشركة التونسية للضمان	- تجميع مطالب الضمان المقدّمة من طرف البنوك وتخزينها بقاعدة البيانات الخاصة بها، - دراسة مطالب الضمان والتتّب في الوثائق المكوّنة لها وأساسا : * شهادة مسلمة من المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية مرجع النظر الترابي بعد معاينة المساحات المتضررة، * قرار جدولة القروض المصرّح بها لضمان الصندوق تأخذ بعين الإعتبار نسبة الضرر الحاصل والحالة المالية للمدين، * جدول إستخلاص القروض المعاد جدولتها. - تعليق النظر في مطالب الضمان التي لا تتضمن أحد الوثائق آنفة الذكر، - التتّب إن تمّ التصريح فعلا بالقروض الأصلية، - مخاطبة البنوك قصد : * رفع التحفظات المتعلقة بعدم تطابق المعطيات بالوثائق المقدّمة مع المعطيات المذكورة بتصاريح القروض، * مراجعة قرار جدولة القروض المصرّح بها لضمان الصندوق في صورة تضمّن القرار فوائض إعادة الجدولة (يستوجب أن يتضمّن قرار الجدولة مبلغ القروض المعاد جدولتها فقط مع إلغاء الفوائض الناجمة عنها)، - التتّب في توفر الشروط اللازمة لجدولة القروض المنصوص عليها بمنشور البنك المركزي التونسي، - إعلام البنوك بمآل مطالبهم - دفع الفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الفلاحية إلى البنوك طبقا لجدول إستخلاص القروض المعاد جدولتها ولمدة لا تتجاوز 5 سنوات.

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
	<p>عدد القروض البنكية المنتفعة بضمان الصندوق</p> <p>عدد المساهمات المنتفعة بضمان الصندوق</p>	<p>الشركة التونسية للضمان</p>	<p>- دراسة مطالب التصريح بالقروض أو المساهمات المقدمة من طرف مؤسسات التمويل وتقييم الوثائق والمستندات المكونة للمطالب خاصة دراسة الجدوى ومخطط الأعمال المقدمة من طرف الباعث وأية وثائق أخرى يقدمها إلى مؤسسة التمويل قصد الحصول على التمويلات (قرض أو مساهمة في رأس المال) كالنصريح بالإستثمار أو مقرر إسناد الإمتياز أو مكان الإنتصاب... وأية مستندات أخرى من شأنها أن تسهل دراسة مطلب الضمان.</p> <p>- مطالبة مؤسسات التمويل بتقديم الوثائق المثبتة لقيمة الإستثمار النهائي (عقود القروض ومعاهدات حاملي الأسهم وجداول سداد القروض والمساهمات) في أجل لا يتعدى 3 أشهر من تاريخ صرف القرض وذلك للتأكد من عدم تجاوز السقف المحدد لتدخلات صندوق الضمان</p> <p>-النظر في إستجابة مطالب التصريح المقدمة من طرف مؤسسات التمويل لشروط الإنتفاع بالضمان وإعلامهم بمآلها</p> <p>- تحيين قاعدة البيانات بإدراج المعطيات المتعلقة بالإستثمارات المصرح بها لضمان الصندوق من حيث طبيعة النشاط وقيمة الإستثمار ومبلغ القرض وعدد مواطن الشغل التي تم إحداثها والتاريخ الفعلي للدخول حيز النشاط</p> <p>- متابعة القروض التي حلَّ أجلها والتعرف على مآلها وتقييم المخاطر المتعلقة بها بالتنسيق مع مؤسسات التمويل وذلك لتكوين المدخرات الضرورية</p> <p>- عقد إجتماعات مع مؤسسات التمويل للنظر في تقدم الإجراءات القضائية بخصوص الملفات التي هي في طور النزاع والملفات التي دخلت طور التسوية القضائية</p> <p>- دراسة مطالب التعويض النهائي المقدمة من قبل مؤسسات التمويل والتثبت في الوثائق المصاحبة (عقد القرض، جدول الخلاص، الحكم القضائي، الإجراءات التنفيذية بالنسبة للقروض البنكية، الوثائق المتعلقة بتصفية الشركة بالنسبة لمساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية)</p> <p>- تفعيل التعويض النهائي بعد التثبت في شهادة العجز النهائي عن التسديد وفي وضعية الضمانات العينية والشخصية المصرح بها.</p>

• صندوق تغطية مخاطر الصرف:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء صندوق تغطية مخاطر الصرف كما يلي:

الهدف: تغطية الخسائر الناتجة عن التغيير في سعر الصرف الحاصلة للبنوك والمؤسسات المالية عند تسديدها لقروضها الخارجية.

مؤشرات قيس الأداء:

المؤشر	الوحدة	الإجازات			ق م	التقديرات		
		2018	2019	2020		2021	2022	2023
مبالغ القروض الخارجية الجارية المنتفعة بتغطية الصندوق	أد	2178818	2812020	2862131	2400000	2900000	3000000	3000000
نسبة تغطية مساهمات البنوك والمؤسسات المالية لخسائر الصرف	نسبة	43,6	56,5	86,4	51,8	85	85,3	85,3

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تغطية الخسائر الناتجة عن التغيير في سعر الصرف الحاصلة للبنوك والمؤسسات المالية عند تسديدها لقروضها الخارجية.	مبالغ القروض الخارجية الجارية المنتفعة بتغطية الصندوق	الشركة التونسية لإعادة التأمين	- تجميع مطالب التغطية المقدمة من طرف البنوك والمؤسسات المالية والتثبت من تضمّنها للوثائق المستوجبة (نسخة من إتفاقية القرض والشروط المالية والنسب المتعلقة بتسديده) - إحالة مطالب التغطية للجنة صندوق ضمان مخاطر الصرف لدراستها وضبط نسب تغطية الصندوق ونسب مساهمة البنوك والمؤسسات المالية بالنسبة لكل قرض - إعلام البنوك والمؤسسات المالية بمآل مطالبهم وبنسب تغطية الصندوق للقروض ونسب مساهمتهم للإنتفاع بتدخلاته
نسبة تغطية مساهمات البنوك والمؤسسات المالية لخسائر الصرف	نسبة تغطية مساهمات البنوك والمؤسسات المالية لخسائر الصرف	الشركة التونسية لإعادة التأمين	- مطالبة البنوك بكشف شهري حول السحوبات المنجزة خلال الشهر المنقضي ونسخة من قرار تحويل المبالغ المسدّدة ونسخة من عقد الصرف لبيع العملات الأجنبية وجدول الإهلاكات للقرض - إحتساب المساهمات الواجب تسديدها للصندوق من طرف البنوك والمؤسسات المالية عند حلول آجال تسديد أقساط القروض الخارجية - إحتساب التغيير في سعر الصرف الواجب تغطيته من طرف الصندوق في تاريخ حلول أجل تسديد القسط من القرض - توظيف وإستخلاص خطايا تأخير ضدّ البنوك التي سجّلت تأخير في إحالة مستحقات الصندوق في آجالها، - تسديد خطايا التأخير المستوجبة على الصندوق عند القيام بتأخير في صرف تغطية القروض الخارجية لفائدة البنوك والمؤسسات المالية - النظر في ضبط سياسة ناجعة لتوظيف موارد الصندوق بالتنسيق مع لجنة صندوق ضمان مخاطر الصرف - إقتراح التدابير والحلول لتمويل عجز الصندوق

• صندوق ضمان المؤمن لهم:

ضبطت أهداف ومؤشرات قياس أداء الصندوق كما يلي :
هدف 1: حماية المؤمن لهم من عجز مؤسسات التأمين عن الوفاء بالتزاماتها تجاههم
مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
13940	13940	13936	13957	13936	13920	13902	عدد	العدد الجملي للمؤمن لهم المستفيدين من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة
51,6	51,6	51,7	52,0	51,7	51,1	50,3	نسبة	نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤمن لهم

هدف 2: جبر الأضرار المادية التي لحقت بالمؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية التي شهدتها البلاد والمؤسسات المتضررة من الفيضانات
مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
695	695	695	695	695	695	695	عدد	العدد الجملي للمؤسسات المتضررة من الاضطرابات الشعبية والمستفيدة من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة
97	97	97	97	97	97	97	نسبة	نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية التي شهدتها البلاد
123	122	120	200	112	18	-	عدد	العدد الجملي للمؤسسات المتضررة من الفيضانات والمستفيدة من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة
98	97	96	100	94	96	-	نسبة	نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الفيضانات

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
حماية المؤمن لهم من عجز مؤسسات التأمين عن الوفاء بالتزاماتها تجاههم	العدد الجملي للمؤمن لهم المستفيدين من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة	الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين	<ul style="list-style-type: none"> - تسجيل مطالب التعويض الواردة على الصندوق حسب تاريخ وصولها بدفتر مرقم ومؤشر عليه بصفة قانونية، - التثبت من تضمّن مطالب التعويض لجميع الوثائق المستوجبة، - دراسة مطالب التعويض من طرف الشركة المسيّرة للصندوق وتقديم مقترحات بشأنها وإحالتها إلى اللجنة الفنية - إبداء الرأي في مطالب التعويض من طرف اللجنة الفنية وتضمين مقترحاتها ضمن محضر جلسة ممضى من طرف أعضاء اللجنة الحاضرين، - عرض مطالب التعويض على لجنة ضمان المؤمن لهم مصحوبة بمقترحات الشركة المسيّرة للصندوق ورأي اللجنة الفنية
نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤمن لهم	نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤمن لهم	الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين	<ul style="list-style-type: none"> - تكليف محامين لتمثيل الصندوق لدى سائر المحاكم، - إحتساب التعويضات بالنسبة للملفات التي صدر بشأنها أحكام قضائية باتة والملفات المتضمنة لأحكام قضائية باتة بالغرم الوقتي على أساس النسب المنصوص عليها بدليل الإجراءات، - تسديد مبالغ التعويضات المستحقة مباشرة لحساب المؤمن لهم والمستفيدين بعقود التأمين أو لورثته في حالة وفاة المستفيد من التعويض، - مواصلة إجراءات التقاضي وإرجاء صرف التعويضات في صورة عدم صدور حكم قضائي نهائي، - متابعة تنفيذ إتفاقيات إعادة التأمين وعرض الملفات التي تدخل في إطار إعادة التأمين على لجنة فنية لدراستها وتقديم مقترحات بشأنها إلى لجنة ضمان المؤمن لهم، - إعداد كشف كل ثلاثة أشهر حول العمليات المنجزة من طرف الصندوق (التعويضات المستحقة حسب طبيعة الأضرار، أتعاب المحامين...) وإحالتها إلى لجنة ضمان المؤمن لهم، - موافاة وزارة المالية بتقرير مفصل حول العمليات المنجزة يتضمن خاصة: <ul style="list-style-type: none"> * مبالغ التعويضات الممنوحة * توزيع التعويضات حسب أصناف التأمين وحسب أنواع الأضرار المادية والبدنية * مطالب التعويض في إنتظار التسوية * الموازنة السنوية للصندوق * المداخيل والمصاريف * الميزانية التقديرية للصندوق

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
<p>جبر الأضرار المادية التي لحقت بالمؤسسات المتضررة من الإضرابات الشعبية التي شهدتها البلاد والمؤسسات المتضررة من الفيضانات</p>	<p>العدد الجملي للمؤسسات المتضررة من الإضرابات الشعبية والمستفيدة من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة</p> <p>نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الإضرابات الشعبية التي شهدتها البلاد</p>	<p>الشركة التونسية لإعادة التأمين</p>	<p>- تسجيل مطالب التعويض الواردة على الصندوق بدقتر خاص حسب تاريخ وصولها،</p> <p>- تجميع مطالب التعويض والتثبت من تضررها لجميع الوثائق المستوجبة</p> <p>- مراسلة المؤسسات المتضررة لطلب استكمال الملف في صورة عدم توفر كافة الوثائق المستوجبة</p> <p>- عرض مطالب التعويض المقبولة والمستوفية للوثائق المستوجبة على اللجنة الفنية</p> <p>- دراسة الملفات من طرف اللجنة الفنية والتثبت من إستجابتها لشروط الإنتقاع بتدخل الصندوق وإبداء الرأي فيها وتضمين مقترحاتها ضمن جدول ممضى من كافة أعضاء اللجنة الحاضرين</p> <p>- إحالة مقترحات اللجنة الفنية على لجنة ضمان المؤمن لهم المكلفة بالنظر في مطالب التعويض</p> <p>بالنسبة للمؤسسات غير المكتتبة لعقد تأمين:</p> <p>- إحتساب مبلغ التعويض المستحق بإعتماد :</p> <p>* تقرير الإختبار العدلي المقدم من طرف المؤسسة المتضررة</p> <p>* أو بعد إجراء إختبار مضاداً لتقرير الإختبار المقدم من طرف المؤسسة المتضررة وذلك بناء على طلب من اللجنة الفنية</p> <p>- أو بعد تعيين خبير ثالث لإحتساب مبلغ التعويض المستحق في صورة إعتراض المؤسسة المتضررة على نتائج الإختبار المنجز بطلب من اللجنة الفنية</p> <p>- أو بعد تعيين خبير من ضمن قائمة الخبراء المسجلين لدى الجمعية المهنية لشركات التأمين في صورة عدم تقديم المؤسسة المتضررة لتقرير الإختبار العدلي</p> <p>بالنسبة للمؤسسات المكتتبة لعقد تأمين :</p> <p>- إحتساب مبلغ التعويض المستحق بالإعتماد وجوبا على تقرير الإختبار العدلي المنجز بطلب من مؤسسة التأمين،</p> <p>- صرف منح التغطية التكميلية المستوجبة وذلك بعد :</p> <p>* التسوية النهائية للملف من قبل مؤسسة التأمين وتعويضها للمؤسسة المتضررة وفقا لسقف التعويض المنصوص عليه بعقد التأمين</p> <p>* أو عدم التسوية النهائية للملف من قبل مؤسسة التأمين ودون وجود منازعة حول إستحقاق المؤسسة المتضررة لمبلغ التعويض وإصدارها لشهادة متضمنة لمبلغ التعويض المستحق</p> <p>- إرجاء صرف التعويضات في صورة وجود خلاف بين المؤسسة المتضررة ومؤسسة التأمين حول مبالغ التعويض المستحقة أو نتيجة الإختبار، إلى حين فضال نزاع القائم وتحديد مبلغ التعويض المتكفل به من قبل شركة التأمين</p> <p>- تسديد مبالغ التعويض المستحقة لفائدة المؤسسة المتضررة بواسطة التحويل البنكي مقابل إمضاءها إلتزام بعدم منازعة الصندوق في مبلغ التعويض،</p> <p>- القيام بعمليات رقابة ميدانية للتأكد من شروع المؤسسة المنتفعة بالتعويض في القيام بإصلاح الأضرار المعنية بالتعويضات أو مطالبة المؤسسة المنتفعة بالتعويضات بالوثائق المثبتة لإصلاح الأضرار.</p> <p>- إعداد كشف كل ثلاثة أشهر حول العمليات المنجزة من طرف الصندوق وإحالاته إلى لجنة ضمان المؤمن لهم يتضمن خاصة :</p> <p>* مبالغ التعويضات الممنوحة حسب كل مؤسسة منتفعة،</p> <p>* قائمة الخبراء ومصاريف الإختبار المسددة</p>

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
<p>- تجميع مطالب التعويض الواردة على مؤسسة التأمين المتضررة في الصندوق والتثبت من تضمّنها لجميع الوثائق المستوجبة،</p> <p>- مراسلة المؤسسات المتضررة لطلب استكمال الملف في صورة عدم توفر كافة الوثائق المستوجبة،</p> <p>- عرض مطالب التعويض المقبولة والمستوفية للوثائق المستوجبة على اللجنة المحدثة للغرض،</p> <p>- دراسة الملفات من طرف اللجنة والتثبت من إستجابتها لشروط الإنتفاع بتعويضات الصندوق ومن مبالغ التعويضات المستحقة،</p> <p>- إعلام المؤسسات بمآل مطالبهم.</p> <p>- تكليف خبراء لإنجاز إختبار تقييم الأضرار التي لحقت بالمؤسسات الإقتصادية،</p> <p>- إحتساب سقف التعويض المستحق بالإعتماد على تقرير الإختبار المنجز،</p> <p>بالنسبة للمؤسسات غير المكتتبة لعقد تأمين:</p> <p>- تسديد مبالغ التعويض المستحقة لفائدة المؤسسة المتضررة.</p> <p>بالنسبة للمؤسسات المكتتبة لعقد تأمين :</p> <p>- تسديد مبالغ التغطية التكميلية المستوجبة وذلك بعد التسوية النهائية للملف من قبل مؤسسة التأمين وتعويضها للمؤسسة المتضررة وفقا لسقف التعويض المنصوص عليه بعقد التأمين،</p> <p>- إعداد كشف حول العمليات المنجزة من طرف الصندوق يتضمن خاصة :</p> <p>* مبالغ التعويضات الممنوحة حسب كل مؤسسة منتفعة،</p> <p>* قائمة الخبراء ومصاريف الإختبار المسددة</p>	<p>العدد الجملي للمؤسسات المتضررة من الفيضانات والمستفيدة من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة</p> <p>نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الفيضانات</p>	<p>الشركة التونسية لإعادة التأمين</p>	

• صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية:

ضبطت أهداف ومؤشرات قياس أداء صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية كما يلي:

الهدف: تطوير آليات الحماية ضد أخطار الجوائح الطبيعية

مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
1800	1700	1600	3000	1415	46	-	عدد	العدد الجملي للمكتتبين في الصندوق في نهاية الموسم الفلاحي
100	100	100	80	99,2	-	-	نسبة	نسبة المستفيدين بتعويضات الصندوق من جملة المتضررين
100	100	100	100	99,6	-	-	نسبة	نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه الفلاحين المتضررين

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تطوير آليات الحماية ضد أخطار الجوائح الطبيعية الفلاحي	العدد الجملي للمكتتبين في الصندوق في نهاية الموسم الفلاحي	مؤسسة «كتاما»	<ul style="list-style-type: none"> - وضع نظام معلوماتي خاص بالتصرف في الصندوق، - إدراج المعطيات اللازمة بالنظام المعلوماتي وخاصة تقارير الإختبارات والمعطيات المتعلقة بمعدل كلفة الإنتاج والمردود حسب الجهات ونوعية الإنتاج في مجال الزراعات الكبرى، - تنظيم أيام تكوينية وإعلامية وتحسيسية بالتعاون مع الأطراف المتدخلة (وزارة الفلاحة والموارد المائية، الإتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري، المندوبيات الفلاحية، المجالس الجهوية للولايات) وإعداد الدعائم والنشريات وذلك للتعريف بالبرنامج لدى الفلاحين والمهنة، - دراسة مطالب الإكتتاب في الصندوق والتثبت في أنّ الأنشطة والمجالات المراد تغطيتها تندرج ضمن تدخلات الصندوق وفي إستفتاء المطالب للشروط المضبوطة بدليل الإجراءات، - رفض مطالب الإكتتاب الواردة خارج الأجل المضبوطة بدليل الإجراءات - تسليم المشتركين المقبولين عقد إشتراك يتضمن حقوق والتزامات الأطراف المتعاقدة وإجراءات وأسس التعويض، - إستخلاص مساهمات المكتتبين وتحويلها لحساب الصندوق المفتوح لدى الخزينة العامة،
نسبة المستفيدين بتعويضات الصندوق من جملة المتضررين	مؤسسة «كتاما»	<ul style="list-style-type: none"> - إعداد دليل إختبار ينظم عمليات الإختبار عند حصول الجوائح وعرضه على مصادقة اللجنة الوطنية للجوائح الطبيعية، - دراسة مطالب المضررين المتضررين والتثبت في إستجابتها لـ: * شروط الإنقاع بتعويضات الصندوق المنصوص عليها بالإتفاقية المبرمة مع وزارة المالية * طبيعة الجوائح والأنشطة والمناطق المتضررة والمدة الزمنية التي حصل فيها الضرر والتي تم إقرارها بمقتضى أمر حكومي - تكليف خبراء لمعاينة الأضرار وفقا لدليل الإختبار، - إحتساب مبالغ التعويضات المستحقة بالإعتماد على تقارير تقييم الأضرار المتعلقة بملفات المتضررين والمساحات ووفقا لدليل الإجراءات، - صرف التعويضات بناء على مقرر تعويض جماعي ميمضى من طرف الوزير المكلف بالقطاع الفلاحي والصيد البحري لفائدة المتضررين وذلك في حدود الموارد المتوفرة بصندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية، 	
نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه الفلاحين المتضررين	مؤسسة «كتاما»	<ul style="list-style-type: none"> - عرض جميع الإشكاليات المتعلقة بالوضعية المالية للصندوق على اللجنة الوطنية للجوائح الطبيعية، - المساهمة في إقتراح الآليات الكفيلة بتطوير الحماية ضد أخطار الجوائح الطبيعية، - القيام بتوظيف الموارد المتوفرة بالصندوق مع ضمان أفضل مردودية والمحافظة على السيولة التي تقتضيها تعهداته، - تحويل فوائد التوظيفات لحساب الصندوق المفتوح لدى الخزينة العامة للبلاد التونسية، - عرض برنامج الإستثمار المتعلق بتوظيف موارد الصندوق على مصادقة اللجنة الوطنية للجوائح الطبيعية، - موافاة وزارة المالية والكتابة القارة للجنة الوطنية للجوائح الطبيعية كل ثلاث أشهر بتقارير حول نشاط الصندوق تتضمن خاصة البيانات حول الإكتتابات وملفات التعويض تحت الدرس أو بصدد التعويض، - موافاة وزارة المالية بتقرير سنوي حول نشاط الصندوق والقوائم المالية المصادق عليها من طرف مراقبي الحسابات، 	

• صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار:

ضبطت أهداف ومؤشرات قياس أداء صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار كما يلي:

الهدف : تطوير آليات ضمان القروض السكنية

مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
170000	170000	160000	154000	-	-	-	أد	مبالغ القروض السكنية المصرح بها لدى الشركة التونسية للضمان
60	57	16	-	-	-	-	عدد	عدد المستفيدين من تدخلات الصندوق
1250	1241	1168	1126	-	-	-	أد	مبالغ توظيفات موارد الصندوق

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمت برمجة الأنشطة والتدخلات
التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تطوير آليات ضمان القروض السكنية	مبالغ القروض السكنية المصرّح بها لدى الشركة التونسية للضمان	الشركة التونسية للضمان	<p>- إستكمال تطوير تطبيق إعلامية ووضعها على الخط لفائدة البنوك المنخرطة في الصندوق قصد تمكينهم من متابعة ملفاتهم من مرحلة التصريح إلى مرحلة التعويض النهائي،</p> <p>- تنظيم أيام تكوينية وإعلامية وتحسيسية بالتعاون مع البنك الدولي لفائدة البنوك وإعداد النشريات وذلك للتعريف بالبرنامج لدى الأسر والبنوك،</p> <p>- إبرام إتفاقيات ثنائية مع بقية البنوك للإنخراط في الصندوق وتتضمن الشروط العامة للضمان وشروط الإنتفاع بضمان الصندوق،</p> <p>- التثيت في التصاريح بالقروض السكنية المقدمة من طرف البنوك ودراسيتها حسب الشروط والإجراءات المنصوص عليها بالإتفاقية المبرمة مع وزير المالية والإتفاقية الثنائية المبرمة مع البنك،</p> <p>- إعلام البنوك بمآل تصاريحهم،</p> <p>- إستخلاص مساهمات المنتفعين بالقروض السكنية وتحويلها لحساب الصندوق المفتوح لدى الخزينة العامة،</p>
عدد المستفيدين من تدخلات الصندوق	عدد المستفيدين من تدخلات الصندوق	الشركة التونسية للضمان	<p>- إحتساب سقف تفعيل الضمان لكل بنك وذلك على أساس نسبة مبالغ تفعيل الضمان من جملة التمويلات المصرّح بها والتي تم قبولها للضمان،</p> <p>- ضبط سقف تفعيل الضمان بالإتفاقية الثنائية المبرمة مع البنك بعد المصادقة عليه من قبل وزير المالية،</p> <p>- متابعة القروض السكنية التي حلّ أجلها والتعرف على مآلها وتقييم المخاطر المتعلقة بها لتكوين المدخرات الضرورية،</p> <p>- التثيت في إستجابة مطالب تفعيل الضمان المقدمة من طرف البنوك لشروط وإجراءات الإنتفاع بضمان الصندوق المنصوص عليها بالإتفاقية المبرمة مع وزير المالية وللإتفاقية الثنائية المبرمة مع البنك،</p> <p>- عقد إجتماعات مع البنوك للنظر في تقدّم الإجراءات القضائية لإستخلاص القروض،</p> <p>- صرف التعويضات النهائية لفائدة البنوك بعد التثيت في قيام البنك بإستيفاء جميع الإجراءات القانونية الجاري بها العمل قصد إستخلاص القروض وبعد تفعيل الضمانات البنكية موضوع القرض،</p>

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
	مبالغ توظيفات موارد الصندوق	الشركة التونسية للضمان	- تحويل كل الموارد الراجعة للصندوق لحسابه المفتوح بالخزينة العامة للبلاد التونسية، - فتح حساب بنكي قصد إستخلاص مساهمات المنتفعين بالقروض السكنية الراجعة للصندوق وتحويلها إلى حساب الصندوق المفتوح لدى الخزينة العامة، - إسترجاع المبالغ المدفوعة للبنوك بعنوان تحمّل نسبة من القروض غير المستخلصة في صورة توقف الإجراءات القضائية لإستخلاص القروض المذكورة أو ثبوت عدم قيام البنك بالإجراءات اللازمة للإستخلاص، - طلب فتح الإعتمادات المرصودة على ميزانية الدولة بعد موافاة وزارة المالية بكشف لميزانية الصندوق للسنة الموالية يتضمن تقديرات موارده وإلتزاماته ودفوعاته والتوازن المالي للصندوق على مدى 5 سنوات، - ضبط تعهدات الصندوق ومستحققاته المالية قصد المحافظة على توازناته المالية، - توظيف الموارد المتوفرة بالصندوق حسب قواعد تضمن سلامتها مع المحافظة على السيولة التي تقتضيها تعهداته، - تقييم مردودية التوظيفات والعمل على تطويرها.

• صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء صندوق دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية كما يلي:

الهدف: محافظة المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية على نشاطها وديمومتها وطاقاتها التشغيلية

مؤشرات قيس الأداء:

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2021	التقديرات		
		2018	2019	2020		2022	2023	2024
العدد الجملي للمؤسسات المنتفحة بتدخلات الصندوق بعنوان آلية الضمان إلى موفى السنة	عدد	1	1	1	1	2	2	3
نسبة تغطية تعهدات الصندوق بعنوان آلية الضمان	%	50,7	55,8	55,8	55,8	60,0	60,0	62,0
العدد الجملي للمؤسسات المنتفحة بتدخلات الصندوق بعنوان بقية الآليات إلى موفى السنة	عدد	122	122	122	122	122	122	122
العدد الجملي لمواطن الشغل الإضافية المزمع إحداثها ضمن عملية إعادة الهيكلة إلى موفى السنة	عدد	2211	2211	2211	2211	2211	2211	2211
نسبة تغطية تعهدات الصندوق بعنوان بقية الآليات	%	82,0	88,6	89,8	90,0	95,0	96,0	100,0

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2022:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
محافظة المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات مالية ظرفية على نشاطها وديمومتها وطاقتها التشغيلية	العدد الجملي للمؤسسات المنتفحة بتدخلات الصندوق بعنوان آلية الضمان إلى موفى السنة نسبة تغطية تعهدات الصندوق بعنوان آلية الضمان	الشركة التونسية للضمان	<p>- قبول مطالب الإنخراط في الآلية والتي تتقدم بها البنوك أو شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية أو شركات التصرف في الصناديق المشتركة للتوظيف وفقا لأحكام الإتفاقية المبرمة بين الوزارة المكلفة بالمالية والشركة التونسية للضمان وللشروط والإجراءات التي تحددها الشركة التونسية للضمان والتي يتم إعلامهم بها،</p> <p>- إستخلاص مساهمة المستفيدين بالتمويلات المسندة في إطار برنامج إعادة الهيكلة وذلك حسب النسب المنصوص عليها بالإتفاقية المبرمة بين الوزارة المكلفة بالمالية والشركة التونسية للضمان،</p> <p>- دراسة مطالب مؤسسات القرض الرامية إلى إستعمال ضمان «آلية الضمان» بعنوان إعادة تمويل النصف وتحمل الفوائد بعنوان النصف الآخر من نسبة المبالغ غير المستخلصة من القروض وتحمل نسبة من القروض والمساهمات غير القابلة للإسترجاع وتحمل قسط من مصاريف التتبع والإستخلاص القضائي للقروض،</p> <p>- المصادقة على مطلب إستعمال ضمان «آلية الضمان» ودفع تسبيقات بعنوان المبالغ غير القابلة للإستخلاص لمؤسسات القرض وشركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية والصندوق المشترك للتوظيف،</p> <p>- دفع الفوائد بعنوان النصف الآخر من المبالغ غير القابلة للإستخلاص،</p> <p>- متابعة تقدم الإجراءات القضائية للإستخلاص وتفعيل الضمانات العينية والشخصية المصرح بها،</p> <p>- دفع بقية المبالغ المستحقة بعنوان ضمان أصل القروض والمساهمات غير القابلة للإسترجاع بعد تقديم شهادة في العجز النهائي للمؤسسة المقترضة عن تسديد ديونها،</p> <p>- تسديد المبالغ المحمولة على الصندوق بعنوان قسط من مصاريف التتبع والإستخلاص القضائي،</p> <p>- إسترجاع المبالغ الراجعة للصندوق والمدفوعة في شكل تسبيقات إلى مؤسسات القرض وشركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية والصندوق المشترك للتوظيف عند عدم تقديم شهادة في العجز النهائي للمؤسسة المقترضة عن تسديد ديونها،</p> <p>- إستخلاص العمولات الراجعة للشركة التونسية للضمان حسب المبالغ المضبوطة بالتقارير السنوية لمراقب الحسابات وبعد أخذ موافقة الوزارة المكلفة بالمالية،</p> <p>- توظيف الموارد المتوفرة بالصندوق حسب سياسة ناجعة تضمن المحافظة على السيولة التي تقتضيها تعهداته،</p> <p>- موافاة الوزارة المكلفة بالمالية بتقرير سنوي حول نشاط «آلية الضمان» مع بيان خاصة موارد الآلية والتزاماتها ودفوعاتها مبوبة حسب أصناف تدخلاتها.</p>

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
العدد الجملي للمؤسسات المنتفعة بتدخلات الصندوق بعنوان بقية الآليات إلى موفى السنة	بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة	إستخلاص الموارد الراجعة للصندوق ومتابعة تقدم إنجاز برنامج إعادة الهيكلة ومواصلة صرف المستحقات المتعلقة به بعنوان الآليات التالية: آلية التشخيص والمرافقة والمتابعة: - متابعة تنفيذ مختلف مكونات برنامج إعادة الهيكلة من طرف الخبير المختص وإعداد تقارير بخصوص مسار تنفيذ برامج إعادة الهيكلة، - دراسة تقارير المتابعة التي ينجزها الخبير من طرف اللجان الجهوية وإعلام لجنة تسيير الصندوق بمختلف التطورات التي تشهدها عملية تنفيذ برامج إعادة الهيكلة، - مصادقة لجنة تسيير الصندوق على تقارير المتابعة المعدة من طرف الخبراء، - تسديد أتعاب الخبراء، - إعداد تقرير سنوي من طرف لجنة تسيير الصندوق حول تقدم إنجاز البرنامج وإحالة إلى الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالصناعة، - إحصاء عدد المؤسسات التي تجاوزت صعوباتها المالية والإقتصادية على ضوء تقارير المتابعة المعدة من طرف الخبراء أو من خلال عمليات المتابعة التي تنجزها المكاتب الجهوية لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة. آلية تدعيم الأموال الذاتية: - متابعة تقدم تنفيذ البرنامج الذي تنجزه شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية ومدى إلتزامها بالحوكمة الرشيدة وإحكام التصرف المالي وعدم الحياد عن الأهداف، - تحويل الإعتمادات في شكل صناديق ذات رأس مال تنمية إلى كل شركات الإستثمار المعنية حسب نسق إستهلاك الإعتمادات المتوفرة لديها وتقديم تدخلاتها وذلك في حدود سقف الإعتمادات المخصصة لكل شركة. - ضبقت قائمة شركات الإستثمار المعنية بالبرنامج كما يلي: * شركة التنمية والإستثمار للشمال الغربي، * شركة التنمية والإستثمار للجنوب، * شركة الإستثمار والتنمية للوسط الغربي، * صندوق إعادة توجيه وتنمية المراكز المنجمية، * شركة التنمية الاقتصادية بالقصرين، * شركة التنمية الاقتصادية بسيدي بوزيد. - متابعة إستخلاص الموارد الراجعة للصندوق بعنوان هذه الآلية، - الترخيص لشركات الإستثمار في سحب العمولات الراجعة لها من الحساب الخاص بهذه الآلية المفتوح لديها، - الترخيص لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة في سحب العمولات الراجعة له بعنوان هذه الآلية بعد إعلام الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالصناعة. آلية القروض: - إستخلاص الموارد الراجعة للصندوق بعنوان هذه الآلية والقيام بالتبعتات القضائية اللازمة، - صرف العمولات الراجعة لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بعد إعلام الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالصناعة. - صرف المستحقات المتعلقة بهذه الآلية ومتابعة إستعمالها وذلك بعد التأكد من: * بالنسبة لجدولة الديون: - التأكد من حصول المؤسسة على جميع الموافقات على إعادة الجدولة من كل الأطراف المتدخلة (مؤسسات مالية، مصالح الجبائية، مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، الدائنين، البنوك، شركات الإستثمار...)،	

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
	العدد الجملي لمواطن الشغل الإضافية المزمع إحداثها ضمن عملية إعادة الهيكلة إلى موفى السنة		- التنسيق مع جميع الأطراف المتدخلة في مسألة تحاوص الضمانات، * بالنسبة للقروض متوسطة المدى: - التأكد من سلامة الوضعية المالية للمؤسسة (بعد إعادة جدولة ديونها) وللباعث (بعد خلاص الديون العاجلة وما تعلق به من ديون شخصية) وذلك بالإعتماد على المنظومة المعلوماتية لمركزية المخاطر التابعة للبنك المركزي، آلية قروض المساهمة: - صرف المستحقات المتعلقة بهذه الآلية ومتابعة إستعمالها وذلك بعد: * التثبت من عدم وجود ديون متخلدة بذمة الباعث بصفة شخصية وذلك بإعتماد المنظومة المعلوماتية لمركزية المخاطر التابعة للبنك المركزي أو التأكد من تمكن الباعث من إبرام إتفاقيات تسوية مع الدائنين، * التأكد من عقد الجلسات الخارقة للعادة لمجالس إدارة المؤسسات للموافقة على الترفيع في رأس المال، - إستخلاص الموارد الراجعة للصندوق بعنوان هذه الآلية والقيام بالتبوعات القضائية اللازمة، - صرف العمولات الراجعة لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بعد إعلام الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالصناعة. - تحويل الإعتمادات المستخلصة في إطار الصندوق بعنوان جميع الآليات لفائدة ميزانية الدولة - موافاة الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالصناعة بكشوفات كل ثلاثة أشهر للتمويلات المسندة والإستخلاصات المنجزة في إطار كل آلية.
	نسبة تغطية تعهدات الصندوق بعنوان بقية الآليات		

• صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء صندوق دعم اللامركزية والتسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية كما يلي:

هدف 1: تدعيم القدرات المالية للجماعات المحلية قصد مجابهة الأعباء المحمولة عليها وبلوغ التوازن المالي

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2021	التقديرات		
		2018	2019	2020		2022	2023	2024
نسبة مساهمة الصندوق في تغطية أعباء البلديات	نسبة	-	-	-	15,0	17,0	18,0	20,0
نسبة مساهمة الصندوق في تغطية أعباء المجالس الجهوية	نسبة	-	-	-	20,0	22,0	23,0	23,0

هدف 2: تحقيق التسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية والحد من التفاوت بينها

مؤشرات قياس الأداء :

التقديرات			ق م 2021	الإنجازات			الوحدة	المؤشر
2024	2023	2022		2020	2019	2018		
150	140	130	120	-	-	-	عدد	عدد البلديات التي يتجاوز نصيب الساكن فيها من جملة مواردها المعدل الوطني (*)

(*) نصيب الساكن من جملة موارد البلدية = جملة موارد البلدية (عنوان أول وثاني) / عدد سكان البلدية (وقد تمّ إعتقاد إحصائيات المعهد الوطني للإحصاء لمعرفة عدد السكان حسب البلدية)
المعدل الوطني = الجملة العامة لموارد البلديات / العدد الجملي للسكان

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قياس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2022:

الأنشطة والتدخلات	المتدخلين	المؤشرات	الأهداف
<p>- تقدير الموارد المالية الممكن إحالتها للجماعات المحلية ضمن مشروع ميزانية الدولة على أساس حاجيات تمويل مدروسة ومقاييس توزيع موضوعية وشفافة وفقا لمقتضيات القانون الأساسي للميزانية وخاصة الفصل 38 منه ومجلة الجماعات المحلية،</p> <p>- إعداد دراسة مسبقة حول الكلفة التقديرية لتحويل الإختصاصات أو توزيعها بالتنسيق مع المصالح المركزية،</p> <p>- القيام بالتحاليل المالية لمختلف الجماعات المحلية بناء على القوائم المالية للجماعات المحلية المحالة إليها،</p> <p>- تطوير نظام معلوماتي مندمج لتشبيك كافة الجماعات المحلية قصد توفير معطيات دقيقة وشاملة ومؤشرات مالية وإحصائية ذات بعد جهوي ومحلي ذات مصداقية،</p> <p>- تحليل المعطيات المالية وتقييم مدى نجاعة مختلف الموارد المحلية،</p> <p>- إعداد إستشارة وطنية حول سبل تطوير المالية المحلية بما في ذلك الموارد الذاتية المحلية بالتنسيق مع الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالشؤون المحلية،</p> <p>- إعداد وثيقة مرجعية تتضمن مخرجات الإستشارة الوطنية،</p> <p>- إعداد تقرير حول الحلول العملية لتطوير موارد الجماعات المحلية وآليات التحكم في نفقاتها وحسن توظيفها بما يرتقي بأدائها في تسيير المصالح المحلية وتنمية المناطق الراجعة لها بالنظر،</p> <p>- إعداد دراسة تشخيص إشكاليات ضبط وجرد وحصر الأملاك العقارية للجماعات المحلية العامة والخاصة وإقتراح سبل تميمها وذلك بالإستعانة بخبراء في التصرف البلدي،</p> <p>- إقتراح منهجية جديدة لإعداد المخططات التنموية المحلية بالإستعانة بخبراء في التخطيط الإستراتيجي والتخطيط المحلي،</p> <p>- النظر في حجم التأجير العمومي للجماعات المحلية،</p> <p>- متابعة مديونية الجماعات المحلية،</p> <p>- تعيين خبراء في الجباية المحلية قصد:</p> <p>* إعداد تشخيص معمق للجباية المحلية،</p> <p>* إعداد دراسة لتطور الجباية المحلية على إثر تطور النظام اللامركزي،</p> <p>* صياغة التصور العام والأحكام الجبائية الجديدة في إتجاه إرساء منظومة جبائية محلية أكثر عدالة تضمن التناسب بين الأعباء والإمكانيات.</p> <p>- القيام بالدراسات التقييمية والإستشرافية المتعلقة بالمالية المحلية وذلك بصفة دورية كل ثلاث سنوات،</p> <p>- تركيز نظام رقابة داخلية في إطار منظومة تصريف في الميزانية حسب الأهداف تساعد على تحسين مؤشرات التوازن المالي والتصرف وترشيد النفقات ولا سيما نفقات التأجير والمديونية.</p>	<p>الهيئة العليا للمالية المحلية</p>	<p>نسبة مساهمة الصندوق في تغطية أعباء البلديات</p> <p>نسبة مساهمة الصندوق في تغطية أعباء المجالس الجهوية</p>	<p>تدعيم القدرات المالية للجماعات المحلية قصد مجابهة الأعباء المحمولة عليها وبلوغ التوازن المالي</p>

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تحقيق التسوية والتعديل والتضامن بين الجماعات المحلية والحدّ من التفاوت بينها	عدد البلديات التي لا يتجاوز نصيب الساكن فيها من جملة مواردها المعدل الوطني	الهيئة العليا للمالية المحلية	<p>- مواصلة تنفيذ الإصلاحات التشريعية والمؤسسية خاصة المتعلقة بتركيز مؤسسات اللامركزية (الجهات، المجلس الأعلى للجماعات المحلية)،</p> <p>- إعداد تصوّر لآلية ومقاييس توزيع إعتمادات التسوية والتعديل،</p> <p>- ضبط قائمة الجماعات المحلية المعنية ببرنامج تحقيق التوازن المالي من طرف المجلس الأعلى للجماعات المحلية وذلك حسب المعطيات المتوفرة لدى الهيئة،</p> <p>- متابعة تنفيذ توزيع المنابات الراجعة لكل جماعة محلية من مال الصندوق وإقتراح التعديلات اللازمة عند الإقتضاء،</p> <p>- القيام بدراسات تقييمية دورية حول مخصّصات الموارد المالية المحلية وتوزيعها على أساس تطوّر مؤشر الإستقلالية المالية لكل جماعة محلية وذلك بالتنسيق مع الوزارة المكلفة بالشؤون المحلية والوزارة المكلفة بالمالية،</p> <p>- وضع إجراءات لتصحيح آثار الفوارق التنموية بين الجماعات المحلية،</p> <p>- إعداد إستشارة وطنية بالتنسيق مع الوزارة المكلفة بالشؤون المحلية والوزارة المكلفة بالمالية حول آليات تقليص التفاوت بين الجماعات المحلية ومقاييس توزيع الموارد بينها،</p> <p>- تطوير آليات مستحدثة لتقليص التفاوت بين الجماعات المحلية بالتنسيق مع الوزارة المكلفة بالشؤون المحلية والوزارة المكلفة بالمالية على غرار تركيز نظام محاسبة الكلفة بالجماعات المحلية وإعداد دراسة حول توزيع الموارد على أساس قاعدة الكلفة.</p>

الملاحق

**ملحق 1: التوزيع الجهوي للامتيازات المالية المسندة إلى الباعثين
على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية**

الوحدة: ألف دينار

2020	2019	2018	الإقليم/الولاية
43610	37557	20894	تدخلات الصندوق المسندة إلى الباعثين
8017	4751	4410	إقليم الشمال الشرقي
537	-	-	تونس
-	54	18	أريانة
-	157	29	منوبة
552	-	-	بن عروس
62	427	357	بنزرت
193	-	16	نابل
6673	4113	3990	زغوان
6639	2662	2264	إقليم الوسط الشرقي
-	71	166	سوسة
50	61	27	المنستير
3842	961	780	المهدية
2747	1569	1291	صفاقس
3242	6283	4044	إقليم الشمال الغربي
1276	1777	1129	سليانة
105	676	176	الكاف
1809	323	925	جندوبة
52	3507	1814	باجة
18507	17318	6350	إقليم الوسط الغربي
4850	8332	2842	القيروان
11309	6099	897	سيدي بوزيد
2348	2887	2611	القصرين
7205	6543	3826	إقليم الجنوب
2472	3145	1087	قفصة
708	256	201	قابس
1015	1138	800	مدنين
109	168	494	تطاوين
929	693	27	قبلي
1972	1143	1217	توزر
1104	2202	4820	تدخلات الصندوق المحالة إلى الوكالة العقارية الصناعية والقطب التنموي بقفصة والقطب التكنولوجي بقابس بعنوان المساهمة في تكلفة أشغال البنية الأساسية
44714	39759	25714	الجملة

المصدر: البنك المركزي التونسي

ملحق 2: التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى

2020		2019		2018		الإقليم/الولاية
مبلغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق	
8728	658	7245	595	908	153	إقليم الشمال الشرقي
2821	200	2128	173	244	50	تونس
1169	90	955	72	145	15	أريانة
1004	99	1236	117	136	24	منوبة
1137	105	1124	105	72	20	بن عروس
1034	65	464	36	140	21	بنزرت
1219	76	1175	77	153	21	نابل
344	23	163	15	18	2	زغوان
5105	400	4204	348	269	38	إقليم الوسط الشرقي
1587	129	1062	100	98	10	سوسة
1307	96	1169	90	58	9	المنستير
567	49	438	40	43	9	المهدية
1644	126	1535	118	70	10	صفاقس
1867	135	1453	115	153	27	إقليم الشمال الغربي
421	33	201	13	32	4	سليانة
451	35	390	41	76	11	الكاف
384	24	445	30	30	9	جندوبة
611	43	417	31	15	3	باجة
2169	200	2205	196	183	35	إقليم الوسط الغربي
750	55	627	43	70	15	القيروان
803	68	728	66	28	6	سيدي بوزيد
616	77	850	87	85	14	القصرين
3146	300	2663	228	254	55	إقليم الجنوب
656	54	443	43	101	19	قفصة
475	49	466	40	40	10	قابس
892	67	754	53	61	12	مدنين
514	56	453	45	7	2	تطاوين
284	29	324	24	29	7	قبلي
325	45	223	23	16	5	توزر
21015	1693	17770	1482	1767	308	الجملة

المصدر: البنك المركزي التونسي

ملحق 3: التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الخاص لتنمية الزراعة والصيد البحري

الوحدة: ألف دينار

2020		2019		الإقليم/الولاية
جملة الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق (أد)	عدد المنتفعين	جملة الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق (أد)	عدد المنتفعين	
4969	1005	5264	1203	إقليم الشمال الشرقي
63	20	108	30	تونس
62	17	96	23	أريانة
180	20	160	30	منوبة
112	25	136	42	بن عروس
2077	424	2357	639	بنزرت
1637	324	1589	288	نابل
838	175	818	151	زغوان
2618	876	2312	847	إقليم الوسط الشرقي
411	88	204	48	سوسة
692	219	520	180	المنستير
733	405	682	465	المهدية
782	164	906	154	صفاقس
3144	850	3196	1142	إقليم الشمال الغربي
1854	498	2020	712	سليانة
373	91	375	153	الكاف
482	142	461	157	جندوبة
435	119	340	120	باجة
5200	1305	4312	1641	إقليم الوسط الغربي
252	51	225	54	القيروان
3211	707	2432	532	سيدي بوزيد
1737	547	1655	1055	القصرين
12865	3701	11312	3148	إقليم الجنوب
949	157	450	127	قفصة
2416	773	1429	537	قابس
2839	965	2457	764	مدنين
1944	864	2111	826	تطاوين
2684	653	2359	497	قبلي
2033	289	2506	397	توزر
28796	7737	26396	7981	الجملة

المصدر: البنك الوطني الفلاحي، البنك التونسي للتضامن

ملحق 4: التوزيع الجهوي لتدخلات الحساب المركزي للتنمية الفلاحية

2020		2019		الإقليم/الولاية
جملة الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق (أد)	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق	جملة الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق (أد)	عدد المشاريع الممولة على موارد الصندوق	
13304	346	18460	510	إقليم الشمال الشرقي
-	-	36	3	تونس
830	14	1476	23	أريانة
1184	27	2502	62	منوية
833	19	956	47	بن عروس
4257	110	4872	126	بنزرت
4333	118	5233	155	نابل
1867	58	3385	94	زغوان
8623	281	19857	493	إقليم الوسط الشرقي
670	26	642	28	سوسة
1417	38	5953	120	المنستير
2278	68	5609	118	المهدية
4258	149	7653	227	صفاقس
12905	337	18274	529	إقليم الشمال الغربي
3984	86	6109	168	سليانة
1800	65	3028	107	الكاف
4439	107	4236	124	جندوبة
2682	79	4902	130	باجة
28606	958	45438	1417	إقليم الوسط الغربي
7278	186	14556	339	القيروان
10738	391	16744	566	سيدي بوزيد
10590	381	14138	512	القصرين
16482	697	24965	1051	إقليم الجنوب
5116	236	7833	360	قفصة
2797	106	6877	197	قابس
3994	155	3967	171	مدنين
1495	72	1811	114	تطاوين
2515	96	3636	163	قبلي
565	32	841	46	توزر
79920	2619	126995	4000	الجملة

المصدر: البنك الوطني الفلاحي

ملحق 5: التوزيع الجهوي لتدخلات صندوق النهوض بقطاع الزيتون

2020		2019		الإقليم/الولاية
مبالغ المنح المسندة (أد)	عدد المنتفعين	مبالغ المنح المسندة (أد)	عدد المنتفعين	
83	23	46	20	إقليم الشمال الشرقي
-	-	-	-	تونس
-	-	-	-	أريانة
-	-	-	-	منوبة
-	-	1	1	بن عروس
-	-	-	-	بنزرت
-	-	9	3	نابل
83	23	36	16	زغوان
7	3	11	19	إقليم الوسط الشرقي
-	-	-	-	سوسة
-	-	3	2	المنستير
5	1	4	8	المهدية
2	2	4	9	صفاقس
6	2	29	11	إقليم الشمال الغربي
6	2	29	11	سليانة
-	-	-	-	الكاف
-	-	-	-	جندوبة
-	-	-	-	باجة
161,8	75	165	85	إقليم الوسط الغربي
5	1	3	2	القيروان
148	69	161	82	سيدي بوزيد
8,8	5	1	1	القصرين
321,2	169	487	560	إقليم الجنوب
66	24	112	40	قفصة
169	122	86	136	قابس
81	18	162	232	مدنين
5	4	127	152	تطاوين
-	-	-	-	قبلي
0,2	1	-	-	توزر
579	272	738	695	الجملة

المصدر: البنك الوطني الفلاحي

ملحق 6: بطاقة تعريف الصناديق الخاصة والحسابات الخاصة

تختلف الصناديق الخاصة عن الحسابات الخاصة من حيث مصادر تمويلها وطرق التصرف فيها.

الصناديق الخاصة:

تتكون مواردها من المبالغ التي ترصد لفائدتها من ميزانية الدولة بمقتضى قانون المالية وفي إطار ميزانية الوزارة المشرفة على كل صندوق بالإضافة إلى المبالغ التي يتم استرجاعها من القروض المسندة أو التي يمكن توظيفها لفائدتها. تحدث وتنقح وتلغى الصناديق الخاصة بقانون المالية أو قانون المالية التعديلي.

تكتسي نفقات الصناديق الخاصة الصبغة المحدودة حيث لا يمكن التعهد بها أو الأمر بصرفها إلا في حدود الإعتمادات المرخص فيها بمقتضى قانون المالية.

وتعهد مهمة التصرف فيها إلى مؤسسات أو هيكل مختصة بمقتضى إتفاقيات تبرم مع وزير المالية والوزير المعني. وتخضع نفقاتها إلى نفس الإجراءات المتبعة في مستوى تنفيذ ميزانية الدولة حيث يتولى أمر الصرف القيام بعمليات التعهد والتصفية والإذن بالصرف ويتكفل أمين المصاريف بتسريح الإعتمادات لفائدة الهيكل المعنية.

الحسابات الخاصة:

الحسابات الخاصة تشتمل على الحسابات الخاصة في الخزينة وحسابات أموال المشاركة. تتكون موارد الحسابات الخاصة في الخزينة من موارد جبائية وغير جبائية توظف لتمويل نفقات معينة ذات صلة بمصدر الموارد. ولا يمكن أن تسند لفائدتها إعتمادات من ميزانية الدولة. تحدث وتنقح وتلغى الحسابات الخاصة في الخزينة بقانون المالية أو قانون المالية التعديلي.

تتكون موارد حسابات أموال المشاركة من المساهمات التطوعية التي يدفعها الأشخاص الطبيعيون أو الذوات المعنوية توظف لتغطية نفقات ذات مصلحة عامة. ولا يمكن توظيف مداخيل جبائية أو إعتمادات من ميزانية الدولة لفائدتها. تفتح وتنقح وتلغى حسابات أموال المشاركة بقرار من وزير المالية.

تكتسي نفقات الحسابات الخاصة الصبغة التقديرية حيث يمكن الترفيع فيها خلال السنة في حدود الموارد المحصلة فعليا وذلك بقرار من وزير المالية دون المصادقة المسبقة لمجلس نواب الشعب. كما يمكن نقل فواضلها من سنة إلى أخرى ما لم يتقرر خلاف ذلك ضمن قانون المالية. وتفتح الحسابات الخاصة وجوبا بدفاتر أمين المال العام للبلاد التونسية الذي يتولى ترسيم كل مورد راجع لكل حساب خاص ضمن عملياته الحسابية ثم جبايته. وعند قيام أمر الصرف بعمليات التعهد والتصفية والإذن بالصرف لنفقات الحساب الخاص يتكفل أمين المال العام للبلاد التونسية بخلاص النفقات.

↔ بالإضافة إلى الصناديق الخاصة والحسابات الخاصة، يمكن بمقتضى قانون المالية إحداث **خطوط تمويل** لإنجاز تدخلات معينة لفترة زمنية محددة وترصد لفائدتها إعتمادات جمالية من ميزانية الدولة وأي موارد أخرى. تلغى خطوط التمويل بإنقضاء الفترة الزمنية المخصصة لها أو بإستهلاك كامل الإعتمادات المرصودة وذلك ما لم يصدر خلاف ذلك بقانون المالية أو بقانون المالية التعديلي.

التقرير حول نشاط المصاديق الخاصة

